يُطبع لأوّل مرّة

الحواشي على سنن ابن ماجه

نسخة الملك المحسن ابن الملك الناصر صلاح الدّين

وهي النسخة التي اعتمدها الشارح

تأليف

الإمام برهان الدّين إبراهيم بن محمّد بن خليل الحلبي

المعروف بسبط ابن العجمي (٨٤١ هـ)

تحقيق

الدكتور فاضل بن خلف الحمّادة الرقّي

الجزء الأوّل

دار أطلس الخضراء

للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحواشي على سنن ابن ماجه

١

الطَّبْعَةُ الأُولى

١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

دار أطلس الخضراء
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض
هاتف: ٤٢٦٦١٠٤ - ٤٢٦٦٩٦٣ فاكس: ٤٢٥٧٩٠٦
www.facebook.com/DARATLAS
twitter: @ dar-atlas
dar-atlas@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم لك الحمدُ على مَا أوليت مِن نِعَم، ولك الحمدُ على ما دفعت مِن نِقَم، ونسألك اللهم البرَّ والإحسان، ونعوذ بك مِن الذل والخسران، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له اللطيف الخبير بالعباد، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه المرسَلُ إلى الناس خير هادٍ، صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وأصحابه، والتابعين وتابعيهم بإحسانٍ إلى يومِ المعاد.

وبعد:

فقد استقر صنيعُ أهل هذا الشأن على عدِّ السنن لابن ماجَه سادسَ كتب السنة، ومع هذا لم يلقَ هذا الكتابُ كبيرَ عناية كبقية الستة، وشروحُه إذا ما أُحصيت فقليلة، وبعضُها لا يزال مخطوطاً، ومِنْ هذه الشروح النفيسة درةٌ مكنونةٌ، وحاشيةٌ لطيفةٌ، للإمام سبط ابن العَجَمي، وبعد الاستخارة والاستشارة، شرعتُ في هذا العملِ راجياً ثواب الجليل الكريم.

عملي في الكتاب:

١ - جعلتُ أحاديث السنن في الأعلى، وأتبعتُه بالشرح، وبينهما فاصلٌ.

٢ - تخريج أحاديث السنن من الكتب الخمسة، بذكر الرمز والرقم، وهي: صحيح البخاري: خ، وصحيح مسلم: م، وسنن أبي داود: د، وسنن الترمذي: ت، وسنن النسائي: س، ولم أبين المكرر في تلك الكتب.

٣- بينتُ أطراف الحديث (المكرر) في سنن ابن ماجه.

٤- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الشرح.

٥- توثيق الأقوال والنقولات الواردة في الشرح.

٦- ترجمتُ للإمام سبط ابن العَجَمي ترجمةً متوسطة.

٧- أفردت فصلاً في منهج الإمام سبط ابن العجمي في الشرح.

٨- عملتُ فهارس تفصيلية: وهي:

فهرس الآيات الواردة في الشرح.

فهرس الأحاديث الواردة في الشرح.

فهرس الأحاديث التي حكم عليها.

فهرس الإجماعات.

فهرس الناسخ والمنسوخ.

فهرس الجرح والتعديل.

فهرس علوم الحديث.

فهرس الفوائد والقواعد.

فهرس أحاديث السنن.

وصف النسخ الخطية

❖ اعتمدت في ضبط نصِّ الشـرح على نسخة فريدة بخطِّ المصنِّف، وهي مِن محفوظات مكتبة فيض الله برقم (٤٩٦) ضمن مجموع للسبط حوى كتابين:

الأول: مختصر المبهمات لابن بشكوال، وشغل الأوراق (١- ٢٩أ).

والثاني: الحواشي على سنن ابن ماجه، وشغلت الوراق (٢٩ب - ٢٦٢).

وهي نسخة راجعها السبط، وفي هوامشها لحقٌ كثير.

❖ أما ضبط نصِّ السنن فاعتمدتُ على النسخة التي اعتمـدها الشـارح؛ وهي نسخةُ الملك المحسن، وهي نسخةٌ نفيسةٌ محفوظةٌ في مكتبة جـار الله بـرقم (٢٩٠)، وتقعُ في (٣٦٧) ورقة.

وهي فرعٌ أصيلٌ عن نسخة ابن قدامة، مقروءةٌ عليه، مقابلة بأصلين.

قرأها وقابلها الملكُ المحسنُ ابن الملك الناصر صلاح الدين[1].

---

(١) هو المحدث العالم الزاهد ظهير الدين أحمد ابن السلطان صلاح الدين يوسف بـن أيـوب، روى عـن يحيى الثقفي وابن صدقة وغيرهم، وعني بالحديث وطلبه، وكتب واستنسخ وقرأ على الشيوخ، وكان مليح الكتابة، جيد النقل، متواضعاً متزهداً حسن الأخلاق، مفضلاً عـلى أصـحاب الحـديث وعـلى الشيوخ، وحصل الكتب النفيسة والأصـول المليحـة، ووجـد المحـدثون بـه راحـةً عظيمـةً وجاهـاً ووجاهةً، وكان كثير التحرِّي في القراءة، توفي بحلب في الرابع والعشرين من محرم سنة أربع وثلاثين وست مئة، وله سبع وخمسون سنة، وحُمل إلى الرقة فدفن بها بقرب قبر عمار بن ياسر، مما قيل فيه:

ملك به وأبيه يفتخر العلا ويفوق فخرهما السها والفرقدا

ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٣/ ١٧ - ١٨، وتاريخ الإسلام ٤٦/ ١٧٩-١٨٠.

وينظر: الروضتين في أخبار الدولتين ٣/ ٣٧٥.

والنسخةُ وقفٌ مؤبد وحبسٌ مُحَرَّمٌ على أهل الشام، ثم انتقلت إلى حلب لحاجتهم إليها كما جاء ذلك بخط المزي في اللوحة (٦٧) في بداية الجزء الرابع.

وعليها أيضاً سماعات للأئمة على السبط وغيره.

وفيها تقديم وتأخير عن المطبوع:

فقد جاءت الأحاديث (٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٣٠، ٢٣٣، ٢٣٨) بعد الحديث (٢٥٨).

وجاءت الأحاديث (٦٢٨، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٥، ٦٤٠، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٥) بعد الحديث (٦٥٧).

وفيها نقصٌ عما هو مطبوع عشرات الأحاديث، وقد استدركتها من المطبوع.

وفي الختام: جزى الله خيراً كلَّ مَن ساهم في إنجازِ هذا العمل، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الرياض ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٣٧هـ

٣١/ ٣/ ٢٠١٦م

أبو تَميم الرَّقِّي

ترجمة الإمام برهان الدين

سبط ابن العَجَمي

أولاً: اسمه ونسبه:

هو الإمام الحافظ برهان الدين، أبو إسحاق، وقيل: أبو الوفاء، إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الحلبي[١].

واشتهر بسبط ابن العَجَمي؛ لكون أمّه ابنة عمر بن محمد بن الموفق أحمد بن هاشم بن أبي حامد عبد الله بن العَجَمي الحلبي[٢].

ويُعرف البرهان بالقُوف؛ لقَّبه به بعض أعدائه، وكان يغضب منه[٣].

وهو خادمُ السنة، وشيخُ الحديث بالبلاد الحلبية بلا مُدافع[٤].

ثانياً: ولادته ونشأته:

ولد سبط ابن العجمي بالجَلُّوم، حارة في حلب، في شهر رجب سنة ثلاث وخمسين وسبعمائة[٥].

---

(١) ذيل التقييد ١/ ٤٤٠، وتوضيح المشتبه ٣/ ٢٨٩، ولحظ الألحاظ ص٣٠٨، والضوء اللامع ١/ ١٣٨، وطبقات الحفاظ ص٥٥١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٧.

(٢) ذيل التقييد ١/ ٤٤٠، ولحظ الألحاظ ص٣٠٨، والضوء اللامع ١/ ١٣٨.

(٣) لحظ الألحاظ ص٣٠٨، والضوء اللامع ١/ ١٣٨، وطبقات الحفاظ ص٥٥١.

(٤) ذيل التقييد ١/ ٤٤٠، ولحظ الألحاظ ص٣١٤، ونزهة الألباب ٢/ ١٠٤، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

(٥) الضوء اللامع ١/ ١٣٨، وطبقات الحفاظ ص٥٥١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٧.

واختلف في تحديد اليوم على أقوال[١].

مات أبوه وهو صغير جداً، فكفلته أمه وانتقلت به إلى دمشق فحفظ به بعض القرآن، ثم رجعت به إلى حلب[٢].

فنشأ بها وطلب العلم فيها، واشتغل في الفقه والقراآت والتصريف والبديع والتصوف[٣].

وكان طلبُه للحديث بنفسه بعد كبره؛ فإنه كتبَ الحديث في جمادى الثانية سنة سبعين، وأقدم سماع له في سنة تسع وستين، وعني بهذا الشأن أتم عناية، فسمع وقرأ الكثير ببلده على شيوخها[٤].

ثم رحَلَ في الطلب، وسيأتي تفصيل رحلاته.

ثالثاً: شيوخه وتلامذته:

أما شيوخه: فيقول البرهان الحلبي: «مشايخي في الحديث نحو المائتين، ومَن رويت عنه شيئاً مِن الشعر دون الحديث بضع وثلاثون، وفي العلوم غير الحديث نحو الثلاثين»[٥].

---

(١) قيل: (١٢)، وقيل: (٢٢)، وقيل: (٢٨). ينظر: لحظ الألحاظ ص٣٠٨، والمنهل الصافي ١/ ١٣١، والضوء اللامع ١/ ١٣٨، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٧.

(٢) لحظ الألحاظ ص٣٠٨، والضوء اللامع ١/ ١٣٨.

(٣) لحظ الألحاظ ص٣٠٩، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٧ - ٢٣٨.

(٤) الضوء اللامع ١/ ١٣٩.

(٥) الضوء اللامع ١/ ١٤٠.

وقال: «حفاظ مصر أربعة أشخاص، وهم من مشايخي: البلقيني وهو أحفظُهم لأحاديث الأحكام، والعراقي وهو أعلمُهم بالصنعة، والهيثمي وهو أحفظُهم للأحاديث مِن حيث هي، وابن الملقن وهو أكثرُهم فوائد في الكتابة على الحديث»[1].

وسأقتصر في شيوخه على هؤلاء الأربعة:

١- السراج ابن الملقن (٧٢٣هـ - ٨٠٤هـ)[2]:

هو عمدةُ المحدثين وقدوةُ المصنفين شيخُ الإسلام الإمامُ الفقيهُ الحافظُ سراجُ الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري، الوادي آشي الأندلسي الأصل، نزيل القاهرة، أحدُ شيوخ الشافعية وأئمة الحديث، وصاحب التصانيف الكثيرة، كشرح البخاري وغيره.

عُرف بابن النحوي؛ لأن أباه كان عالماً به.

وأما شهرته بابن الملقن؛ فنسبة إلى زوج أمِّه الشيخ عيسى المغربي، وكان خيراً صالحاً يُلقن القرآن العظيم بجامع ابن طولون، تزوج بأمه، بعد وفاة أبيه وعمره سنة، وتربّى في حجره بحيث أنه نسب إليه حتى صار يعرف بابن الملقن، وصار علماً عليه إلى أن مات.

---

(١) لحظ الألحاظ ص٢٠١.

(٢) ترجمته في: لحظ الألحاظ ص١٩٧، والضوء اللامع ٦/ ١٠٠، وذيل طبقات الحفاظ ص٣٦٩، والبدر الطالع ١/ ٥٠٨.

٢- سراج الدين البُلقَيني (٧٢٤هـ - ٨٠٥هـ)(١):

هو الإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلام الحافظُ الفقيهُ البارعُ ذو الفنون المجتهدُ سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب بن عبد الخالق بن محمد بن مسافر الكناني العسقلاني الشافعي، نزيل القاهرة.

والبُلْقيني نسبة إلى بُلْقَين مِن قُرى مصر.

انتهت إليه رياسة المذهب والإفتاء، وله شرح على البخاري والترمذي وأشياء أُخر.

٣- زين الدين العراقي (٧٢٥هـ - ٨٠٦هـ)(٢):

هو الإمام الكبير والحافظ الشهير زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم، المهراني المولد، العراقي الأصل، الكردي الشافعي، نزيل القاهرة.

ويُعرف بالعراقي؛ انتساباً لعراق العرب، وهو كردي الأصل أقام سلفه ببلدة من أعمال اربل يقال لها رازنان، ثم تحوّل والدُه لمصر وهو صغير.

شَرَع في إملاء الحديث من سنة (٧٩٦هـ) فأحيا الله به سنة الإملاء بعد

---

(١) ترجمته في: توضيح المشتبه ١/ ٥٩١، و لحظ الألحاظ ص٢٠٦، والضوء اللامع ٦/ ٨٥، وذيل طبقات الحفاظ ص٣٦٩، وشذرات الذهب ٧/ ٥١.

(٢) ترجمته في: لحظ الألحاظ ص٢٢٠، والضوء اللامع ٤/ ١٧١، وذيل طبقات الحفاظ ص٣٧٠، وشذرات الذهب ٧/ ٥٥، والبدر الطالع ١/ ٣٥٤.

أن كانت داثرة فأملى أكثر من أربعمائة مجلس، وكانت أماليه يمليها من حفظه متقنة مهذبة محررة كثيرة الفوائد الحديثية.

وبه تخرّج البرهانُ الحلبي، وصار شيخَ البلاد الحلبية بلا مدافع.

٤- نور الدين الهيثمي (٧٣٥هـ - ٨٠٧هـ)[(١)]:

هو الحافظُ نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان بن عمر بن صالح الهيثمي القاهري الشافعي.

صحبَ الزين العراقي وهو بالغٌ، ولم يفارقه سفراً وحضراً حتى مات؛ بحيث حجَّ معه جميع حجاته، ورحل معه سائر رحلاته، ورافقه في جميع مسموعه بمصر والقاهرة والحرمين وبيت المقدس ودمشق وبعلبك وحلب وحماة وحمص وطرابلس وغيرها.

وكان العراقي يحبه كثيراً ويرشده إلى التصنيف، ولم يكن الزين يعتمد في شيء من أموره إلا عليه، وزوَّجه ابنته خديجة، ورزق منها عدة أولاد وكتب الكثير من تصانيف الشيخ بل قرأ عليه أكثرها وتخرج به في الحديث بل دربه في إفراد زوائد الكتب.

قال البرهان الحلبي: كان من محاسن القاهرة، ومِن أهل الخير؛ غالب نهاره في اشتغال وكتابة، مع ملازمة خدمة الشيخ.

---

(١) ترجمته في: الضوء اللامع ٥/ ٢٠٠ - ٢٠٣، ذيل طبقات الحفاظ ص٣٧٢.

قلتُ: وللبرهان الحلبي ثَبَتٌ كبير؛ جَمع فيه رحلاته، وذَكر في كل رحلة الشيوخَ والمسموعات، وقد أخذتُ منه سنده إلى السنن.

واعتمد الحافظ ابن حجر على الثبت في استخراج مشيخة ذكر فيها أحوال الشيوخ المذكورين ومروياتهم ليستفيدها الرحالة، ثم بعث بها إلى شيخه[١].

كما جمع شيوخَه النجمُ ابن فهد الهاشمي في مجلد ضخم؛ بيَّن فيه أسانيده وتراجم شيوخه[٢].

وأما تلاميذه: فسأقتصر على أربعة أيضاً، وهم:

١ - علاء الدين ابن خطيب الناصرية (٧٧٤هـ - ٨٤٣هـ)[٣]:

هو الإمام علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن سعد الحلبي الشافعي، المعروف بابن خطيب الناصرية.

اشتهر ذِكرُه، وصار مرجع الشافعية في قطره، وقد كثر اعتناؤه بأخبار بلده وتراجم أعيانها؛ بحيث جمع لها تاريخاً حافلاً ذيل به على تاريخ ابن العديم.

وكانت دروسه حافلة؛ بحيث كان شيخه البرهان الحلبي يقول: هي دروس اجتهاد، لم أسمع شبهها إلا من شيخنا البلقيني.

---

(١) الضوء اللامع ١/ ١٤٣.

(٢) الضوء اللامع ١/ ١٤٠.

(٣) الضوء اللامع ٥/ ٣٠٣ - ٣٠٦.

٢- ابن حجر (٧٧٣هـ - ٨٥٢هـ)[١]:

هو شيخ الإسلام وإمام الحفاظ قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المصري الشافعي، المعروف بابن حجر.

عانى أولاً الأدب ونظم الشعر فبلغ فيه الغاية، ثم طلب الحديث فسمع الكثير ورحل، وصنَّف التصانيف التي عمَّ النَّفعُ بها كشرح البخاري.

٣- ابن فهد المكي (٨١٢هـ- ٨٨٥هـ)[٢]:

هو الإمام النجم والسراج أبو القاسم عمر بن محمد بن محمد بن أبي الخير الهاشمي، المعروف بابن فهد.

بدأ بحفظ مَتن الخرقي على مذهب أحمد، ثم حوَّله أبوه شافعياً، وطاف البلدان وطول الرحلة، وتردد في جميع مدائن مصر والشام وغيرهما، وكتب الكثير بخطه، وسمع العالي والنازل، ومَهر في الحديث وصنَّف فيه مصنفات، وخرَّج لنفسه مُعجماً، ولشيخه البرهان مُعجماً.

٤- ابن زُريق (٨١٢هـ- ٩٠٠هـ)[٣]:

هو الإمام ناصر الدين أبو البقاء محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن محمد القرشي الدمشقي الحنبلي، ويُعرف كأبيه بابن زُريق.

---

(١) ذيل طبقات الحفاظ ص٣٨٠ - ٣٨٢.

(٢) الضوء اللامع ٦/ ١٢٦ - ١٣١، والبدر الطالع ١/ ٥١٢.

(٣) لحظ الألحاظ ص١٩٦، والضوء اللامع ٧/ ١٦٩ - ١٧١، شذرات الذهب ٧/ ٣٦٦.

وقرأ بحلب على حافظها البرهان الكثير؛ كسنن النسائي وابن ماجه والمحدث الفاصل ومشيخة الفخر وعشرة الحداد وغيرها قراءة وسماعاً، ووصفه بالشيخ الفاضل المحدث الرحال، سليل السادة الأخيار، العلماء الأحبار، وأنه إنسان حسن ذو أخلاق جميلة، ويقرأ سريعاً.

رابعاً: رحلاته العلمية:

تنقل سبطُ ابن العَجَمي بين إقليمين طلباً للعلم، وهما:

إقليم الشام: سمع بحلب ودمشق وحماة وحمص وطرابلس وبعلبك والقدس والخليل ونابلس والرملة وغزة[1].

إقليم مصر: ارتحل إلى الديار المصرية مرتين، فسمع بالقاهرة والإسكندرية ودمياط وتنِّيس وبِلبِيس[2].

وسافر إلى الإقليم الثالث:

إقليم الحجاز: فحج في سنة ثلاث عشرة وثمانمائة، وكانت الوقفة الجمعة، ولم يحج سواها، وزار المدينة النبوية[3].

وفي ثَـبَته المشهور ذكر رحلاته ومشيخته ومسموعاته في كل بلد ورحلة.

---

(١) لحظ الألحاظ ص٣١١- ٣١٢، والضوء اللامع ١/ ١٤٠، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٢) لحظ الألحاظ ص٣١١- ٣١٢، والضوء اللامع ١/ ١٤٠، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٣) لحظ الألحاظ ص٣١٤- ٣١٥، والضوء اللامع ١/ ١٤٠.

خامساً: مذهبه الفقهي:

السبط ابن العجمي شافعي المذهب، إلا أنه يميل إلى طريقة أهل الحديث في الفقه، ومَدحَ هذا المسلك في غير موضع من هذه الحواشي.

سادساً: تأثره بالمدارس العلمية:

تأثر السبط بمدرستين:

المدرسة المصرية: ويمثلها أربعة من الحفاظ المتقنين؛ قال السبط: «حفاظ مصر أربعة أشخاص، وهم من مشايخي: البلقيني وهو أحفظُهم لأحاديث الأحكام، والعراقي وهو أعلمُهم بالصنعة، والهيثمي وهو أحفظُهم للأحاديث مِن حيث هي، وابن الملقن وهو أكثرُهم فوائد في الكتابة على الحديث»[1].

المدرسة الشامية: وهي مدرسة ابن تيمية رحمه الله تعالى، واستفاد سبط ابن العَجَمي من تلاميذه؛ ابن القيم، والذهبي.

بل كان شديد التقدير لهذه المدرسة؛ قال السخاوي: لما دخل التقي الحصني حلب بلغني أنه لم يتوجه لزيارته؛ لكونه كان ينكر مشافهة على لابسي الأثواب النفيسة على الهيئة المبتدعة وعلى المتقشفين، ولا يعدو حال الناس ذلك، فتحامى قصده، فما وسع الشيخ إلا المجيء إليه، فوجده نائماً بالمدرسة الشرفية، فجلس حتى انتبه ثم سلم عليه، فقال له: لعلك التقي الحصني؟!

فقال: أنا أبو بكر.

---

(١) لحظ الألحاظ ص٢٠١.

ثم سأله عن شيوخه، فسماهم له.

فقال له: إن شيوخك الذين سميتهم هم عبيد ابن تيمية، أو عبيد مَن أخذ عنه، فما بالك تحط أنت عليه؟!

فما وسع التقي إلا أن أخذ نعله وانصرف، ولم يجسر يرد عليه[١].

سابعاً: ثناء العلماء عليه:

قال ابن ناصر الدين الدمشقي: محدث حلب[٢].

وقال العلاء بن خطيب الناصرية: شيخٌ إمامٌ عاملٌ عالمٌ حافظٌ، ورعٌ مفيدٌ زاهدٌ على طريق السلف الصالح، ليس مقبلاً إلا على شأنه من الاشتغال والأشغال والإفادة[٣].

وقال ابن حجر: يُسمع الحديث ويقرؤه مع الدين والتواضع، واطراح التكلف، وعدم الالتفات إلى بني الدنيا[٤].

وقال أيضاً: ومصنفاته ممتعة محررة دالة على تتبع زائد وإتقان، وهو قليل المباحث فيها كثير النقل[٥].

---

(١) الضوء اللامع ١/ ١٤٥.

(٢) توضيح المشتبه ٣/ ٢٨٩.

(٣) الضوء اللامع ١/ ١٤٢ - ١٤٣.

(٤) الضوء اللامع ١/ ١٤٣.

(٥) الضوء اللامع ١/ ١٤٣.

وقال أيضاً في مقدمة المشيخة التي خرجها له: أما بعد فقد وقفت على ثَبَت الشيخ الإمام العلامة الحافظ المسند شيخ السنة النبوية برهان الدين الحلبي سبط ابن العجمي[١].

وقال التقي المقريزي: صار شيخ البلاد الحلبية بغير تدافع، مع تدين وانجماع وسيرة حميدة[٢].

وقال البقاعي: كان على طريقة السلف في التوسط في العيش، وفي الانقطاع عن الناس، لاسيما أهل الدنيا، عالماً بغريب الحديث، شديد الاطلاع على المتون، بارعاً في معرفة العلل[٣].

وقال ابن فهد: الإمام العلامة برهان الدين أبو الوفاء[٤].

وقال السيوطي: شيخ البلاد الحلبية بلا مدافع[٥].

قال ابن العماد: الشيخ الإمام الحافظ الحلبي[٦].

وقال أيضاً: كان إماماً حافظاً بارعاً مفيداً، سمع الكثير، وألف التآليف

---

(١) الضوء اللامع ١/ ١٤٣.

(٢) الضوء اللامع ١/ ١٤٤.

(٣) الضوء اللامع ١/ ١٤٤.

(٤) لحظ الألحاظ ص٣٠٨.

(٥) طبقات الحفاظ ص٥٥١.

(٦) شذرات الذهب ٧/ ٢٣٧.

المفيدة الحسنة[١].

وأجمع ما قيل فيه: كان إماماً علامة حافظاً خيراً ديناً ورعاً متواضعاً، وافر العقل، حسن الأخلاق، متخلقاً بجميل الصفات، جميل العشرة، متواضعاً، محباً للحديث وأهله، كثير النصح والمحبة لأصحابه، ساكناً منجمعاً عن الناس، متعففاً عن التردد لبني الدنيا، قانعاً باليسير، طارحاً للتكلف، رأساً في العبادة والزهد والورع، مديم الصيام والقيام، سهلاً في التحدث، كثير الإنصاف والبشر لمن يقصده للأخذ عنه، خصوصاً الغرباء، مواظباً على الاشتغال والأشغال والإقبال على القراءة بنفسه، حافظاً لكتاب الله تعالى كثير التلاوة له، صبوراً على الإسماع؛ ربما أسمع اليوم الكامل من غير ملل ولا ضجر[٢].

ثامناً: مؤلفاته:

١- الاغتباط بمن رمى بالاختلاط[٣].

٢- التبيين لأسماء المدلسين[٤].

٣- تذكرة الطالب المعلم فيمن يقال أنه مخضرم[٥].

---

(١) شذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٢) لحظ الألحاظ ص٣١٣، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

(٣) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

(٤) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

(٥) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

٤- تلخيص المبهمات لابن بشكوال[١].

٥- التلقيح لفهم قارئ الصحيح[٢].

٦- ثَبَت كثير الفوائد[٣].

٧- حاشية على الكاشف للذهبي[٤].

٨- حاشية على المراسيل للعلائي[٥].

٩- حاشية على تجريد الصحابة للذهبي[٦].

١٠- حاشية على سنن أبي داود[٧].

١١- حاشية على صحيح مسلم لكنها ذهبت في الفتنة[٨].

١٢- الحواشي على تلخيص المستدرك للذهبي[٩].

١٣- الحواشي على سنن ابن ماجه[١٠].

---

(١) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

(٢) لحظ الألحاظ ص٣١٣، والضوء اللامع ١/ ١٤١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٣) لحظ الألحاظ ص٣١٢، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

(٤) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤١.

(٥) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤١.

(٦) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤١.

(٧) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤١.

(٨) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤١.

(٩) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤١.

(١٠) لحظ الألحاظ ص٣١٣، والضوء اللامع ١/ ١٤١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

١٤- شرح ألفية العراقي، بل وزاد في المتن أبياتاً[١].

١٥- الكشف الحثيث عمن رمى بوضع الحديث[٢].

١٦- المقتفى في ضبط ألفاظ الشفا[٣].

١٧- نهاية السول في رواة الستة الأصول[٤].

١٨- نور النبراس على سيرة ابن سيد الناس[٥].

١٩- نثل الهميان في معيار الميزان[٦].

تاسعاً: وفاته:

مات، رحمه الله، مطعوناً في يوم الاثنين السادس والعشرين من شوال سنة إحدى وأربعين وثمانمائة بحلب، ولم يغبْ له عقلٌ، بل مات وهو يتلو، وصلى عليه بالجامع الأموي بعد الظهر، ودفن بالجبيل عند أقاربه، وكانت جنازته مشهودة[٧].

---

(١) الضوء اللامع ١/ ١٤١.

(٢) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤٢.

(٣) لحظ الألحاظ ص٣١٤، والضوء اللامع ١/ ١٤١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٤) لحظ الألحاظ ص٣١٣، والضوء اللامع ١/ ١٤١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٥) لحظ الألحاظ ص٣١٣، والضوء اللامع ١/ ١٤١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٦) لحظ الألحاظ ص٣١٣، والضوء اللامع ١/ ١٤١، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

(٧) لحظ الألحاظ ص٣١٥، والضوء اللامع ١/ ١٤٥، وشذرات الذهب ٧/ ٢٣٨.

منهجُ سبط ابن العَجَمي في الحواشي

إن مما استقرَّ في الفُهوم أنَّ منهجَ المصنِّف هو البوابةُ التعريفيَّة للكتاب، ومفتاحُ التعامُل معه، ومِن المعلوم أنَّ منهجَ الأئمة يُعرف بطريقين:

الأولى: النصُّ: وذلك بأن ينصّ الإمامُ على المنهج المُتبع في تصنيفه، ويَذكر الشروط التفصيلية لما يُودعه في كتابه.

الثانية: الاستقراءُ: وهو تتبعُ الجزئيات في الكتاب، وضمُّ المسائل إلى أخواتها، والأقوال إلى نظائرها، ومِن ثم تحليلها؛ للخروج بنتيجةٍ كليةٍ أو أغلبيةٍ.

كما أن الطريق الثانية – أي الاستقراء – هي المؤشرُ الحقيقي على التزام صاحب الكتاب بما نصَّ عليه من المنهجية العامة أو الخاصة.

ولم ينصّ الإمامُ سبطُ ابنُ العَجَمي على منهجه في هذه الحواشي، لذا سيتم عرض منهجه باختصار في حاشيته على سنن ابن ماجه استقراءً مِن خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: عناية سبط ابن العجمي بالسنن: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قراءته للسنن ونسخه.

المطلب الثاني: شرط ابن ماجه وأوهام السنن.

المبحث الثاني: الصنعة الحديثية: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صناعة الإسناد.

المطلب الثاني: صناعة المتن.

المطلب الثالث: التخريج.

المبحث الثالث: الصنعة الفقهية: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أصول الفقه وقواعده.

المطلب الثاني: مسائل الفقه.

المبحث الرابع: موارد الحواشي: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المدراس.

المطلب الثاني: الكتب.



المبحث الأول

عناية سبط ابن العجمي بالسنن

المطلب الأول: قراءته للسنن ونسخه:

قرأ سبط ابن العجمي السنن وأقرأها أكثر مِن مرةٍ؛ كما يَظهر مِن السماعات على نسخة الملك المحسن، وقد مَدَح هذه النسخة سبط ابن العجمي في غير موضع، ومن ذلك قوله عند شرحه للحديث (١١٦٨): «ولم أرَ أصلاً لابن ماجه مثله».

وهو أصل مجوَّدٌ في المواضع المُشكلة، كما في الحديث (٣١٩) وغيره.

وقُوبلت نسخة الملك المحسن على نسخة ابن عساكر؛ فتحت الحديث (٢٨٤٥): «هذا الحديث مضروب عليه في الأصل، وفي نسخة أخرى ليس نسخة السماع، وهي نسخة الحافظ ابن عساكر، انتهى».

ورجَعَ الشارحُ إلى نُسخٍ أُخرى مِن السنن؛ كما صرَّح بذلك عند شرحه للحديث (٧٠٩) فقال: «أثبت الترجيع؛ لأنه وقع في عدة نسخ لابن ماجه، وإن كان سقط من أصلنا».

وقوله عند الحديث (٣٦٦٤): «قوله: «عَنْ أَسِيدِ بْنِ عبيد»، وفي نسخة أخرى: «عن أَسيد بن عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ»: كذا نسبَهُ غيرُ واحدٍ، وكأنه في النسخة الأولى نسبه إلى جده».

المطلب الثاني: شـرط ابن ماجه وأوهام السنن:

١- شرط السنن:

لم يذكر الإمام ابنُ ماجه شرطَـه في السـنن ولا مُـرادَه في التبويـب، وكـذا الشارح خلا مواطن يسيرة؛ ومِن ذلك قولُه في أبـواب المسـاجد، بَـاب كَرَاهِيَـة النُّخَاعَةِ فِي المَسْجِدِ: «أطلق جماعة من الأصحاب، وكذا ابن ماجه في التبويـب، لفظ الكراهة، ولعل مرادهم كراهة التحريم؛ لأنه مـن عـادة الأولـين التعبـير عـن التحريم بالكراهة».

وقوله في أبواب الرهون، بـاب مُعَامَلَـة النَّخِيـلِ وَالكـرومِ: «إن قيـل: إن المؤلف ذكر في الترجمـة «الكـروم» ولـيس في الحـديث الـذي سـاقه في الأصـل كروم.

فـالجواب: لعلـه أخـذه مـن قولـه: «مـن ثمـر» والثمـر يشـمل النخيـل والكروم، أو إنه صنع كما يصنع البخاري إذا كان في المسـألة حـديث، ولم يكـن على شرطه، يذكره في الترجمة مشيراً إليه».

ثم شـرَعَ الشارحُ بذكر الحديث وطرقه.

٢- أوهام السنن:

يُشير الشارحُ إلى ما وقع في السنن من أوهام، ومِن ذلك قوله تحت الحديث (٣٤١٦): «قوله: «حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ عامر بْنِ عَبْدِالله، عَنْ أَنَسٍ»: وعلى عامر ضبة، ومكتوب تجاهه، وأظنه بخط واقف الأصل الملك المحسن ما لفظه حاشية: وكذا ذكره المقدسي، وهو وهم فاحش وقع في الأصل، وإنما هو ثمامة بن عبد الله، وقد أخرجه مسلم من حديثه، انتهى».

ثم ساق الشارحُ تخريجاً للحديث يبين هذا الوهم.

ثم قال: «ولم يتعرض المزي للوهم الذي وقع هنا».

ومن ذلك قولُه تحت الحديث (٤٠٣٧): «كذا في أصلنا: «عن إسماعيل الأسلمي»، وهذا وهم فيه ابن ماجه، كذا خرج وهمه الذهبي في الميزان، وإنما هو أبو إسماعيل كثير، والله أعلم».

وسبب هذه الأوهام كما نقل الشارحُ عن المزي تحت الحديث (١١١٤) قوله: «وكتابُ ابن ماجه إنما تداولته شيوخ لم يعتنوا به، بخلاف صحيحي البخاري ومسلم فإن الحفاظ تداولوهما واعتنوا بضبطهما وتصحيحهما.

قال: ولذلك وقع فيه أغلاط وتصحيف».

المبحث الثاني

الصنعة الحديثية

المطلب الأول: صناعة الإسناد: وبيان هذه الصناعة من خلال:

١- ضبط الأعلام:

يَضبطُ الشارحُ الأعلامَ بالحروف دفعاً للوهم، ومن ذلك قوله تحت الحديث (٣١٧٧)- «عَنْ مُرِّيِّ بْنِ قَطَرِيٍّ: أما «مُري» فهو بضم الميم وفتح الراء وتشديد الياء، و«قَطري» بفتح القاف والطاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء».

بل ربما سَاق قاعدة جامعة مانعة في ضبط الأعلام؛ كقوله تحت الحديث (٣٣٨٥): «ابن أَوْسٍ الْعَنسِيُّ، عن بِلَالِ بن يحيى الْعَنسِيِّ: هما بنون في أصلنا، وقد رأيتهما مضبوطين في بعض كُتب الأسماء بالموحدة فيهما، فتعارض الضبطان، فنرجع إلى القاعدة، فنقول: في الشاميين عنسي بالنون، وعبسي في الكوفيين، وهذان كوفيان؛ فهما بالموحدة».

٢- التنبيه على الأوهام:

ومن ذلك قوله تحت الحديث (٢١٦١): «وقد ذكر الخطابي وابن عبدالبر أنه لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير غير حماد بن سلمة، وهذا غلط؛ لأن مسلماً رواه من رواية معقل، هو ابن عبيد الله عن أبي الزبير، والله أعلم».

٣- الاستدراك على مصنفات الرجال:

ومن ذلك قوله تحت الحديث (٢٩٩١): «عَنْ وَهْبِ بْنِ خَنْبَشٍ»: هو بخاء معجمة مفتوحة ثم نون ساكنة ثم موحدة مفتوحة ثم شين معجمة، وقيل اسمه هرم بن خنبش، وقد وقع كذلك في هذا الكتاب، وهو تصحيف، والصحيح وهب، وهو صحابي معروف، انفرد عنه الشعبي.

ومثله: عبد الرحمن بن خنبش، صحابي أيضاً.

وعبد الصمد بن خنبش شيخ لعبد الغني، وخنبش بن يزيد حمصي قديم، ومحمد بن أحمد بن أبي خنبش قاضي بعلبك، وغيرهم.

ولم يستوعبهم الذهبي في مشتبه النسبة.

٤- محاكمة أقوال الأئمة:

ومن ذلك قوله تحت الحديث (٣١٠٩): «صفية هذه بنت شيبة بن عثمان ابن أبي طلحة عبد الله بن عبد العُزى العبدري الحجبي».

ثم قال: «وقد حمّر اسمها في تجريده، ومن عادته أنه إذا حمّر اسماً يكون الراجح فيه أنه تابعي، فهي تابعية عنده».

ثم قال: «لكن في صحيح البخاري في باب الإذخر والحشيش في القبر: وقال أَبَانُ بن صَالِحٍ، عن الْحَسَنِ بن مُسْلِمٍ، عن صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ سمعت النبي ﷺ مثله.

فانظر هذه العبارة فإنها صريحة بصحبتها، وكذا هذان الحديثان اللذان ذكرتهما وغيرهما».

ثم خَتمَ بعد كلامٍ مُختصرٍ: «والذي ظهر لي بعد التأمل، والله أعلم، أنها صحابية، وكذا رجحه بعضهم، وقال: إنه المشهور».

فالشارحُ يتلقى كلام الأئمة بالفحص والتثبت، فيأخذ ما ثَبتَ، ويردُّ ما فيه وَهمٌ بأسلوبٍ علمي وخلقٍ رفيع.

٥- قواعد الجرح والتعديل:

يَذكرُ الشارحُ في سياق كلام أئمةِ الجرح والتعديل بعضاً مِن قواعد هذا الفنِّ، ومِن ذلك:

- **التعديلُ المقيدُ بالشيوخ:** جاء تحت الحديث (١٦٠٤) في ترجمة شُرَحْبِيلَ بْنِ شُفْعَةَ: «شفعة هو بضم الشين المعجمة وبعدها فاء ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم تاء التأنيث الساكنة.

قال أبو داود: شيوخ حريز كلهم ثقات.

وقد يكون اعتمد الذهبي كلام أبي داود، فقال في كاشفه: وُثِّق».

- **قاعدة ابن حبَّان في الثقات:** جاء تحت الحديث (١٦٣٧) في ترجمة زَيْدِ بْنِ أَيْمَنَ: «اعلم أنه روى عنه سعيد بن أبي هلال فقط، وقد ذكره ابن حبان في ثقاته على قاعدته في ذكره فيها مَن لا يعرفه».

- **الوَهم والإتقان إذا اجتمعا في الراوي**: جاء تحت الحديث (٣٠٩٣): «اعلم أن معمراً أحد الأعلام الثقات، وقد روى له الأئمة الستة، لكن له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن».

- **التوثيق الضمني**: جاء تحت الحديث (١٦٥٣) في ترجمة أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «هو أكبر ولد أنس بن مالك، يقال اسمه عبدُالله، عن عمومة له في ثبوت العيد بعد الزوال، وصلاة العيد مِن الغد، لا يُعرف إلا بهذا، وبحديث آخر، تفرد عنه أبو بشر.

قال ابن القطان: لم تثبت عدالته.

وصحَّحَ حديثه ابنُ المنذر وابنُ حَزم وغيرهما، فذلك توثيقٌ له».

٦- المتفق والمفترق:

وهو فنٌ يُتقنه جهابذة المحدثين، وقد أشارَ الشارحُ إلى نُتف مِن ذلك، فتَحت الحديث (٢٤٢٥) قال: «عَنْ حَنَشٍ: هو بحاء مهملة ثم نون مفتوحتين ثم شين معجمة، هو حنش بن عبدالله، ويقال: ابن علي الصنعاني الدمشقي، أبو راشد، نزيل إفريقية.

وليس هو بحنش بن الحارث النخعي، هذا ليس له شيء في الكتب الستة.

ولا بابن المعتمر، ويقال: ابن ربيعة، فإنه ليس له في ابن ماجه».

المطلب الثاني: صناعة المتن: وبيانُ هذه الصناعة مِن خلال:

١- العناية بمبهمات المتن:

ومن ذلك ما جاء تحت الحديث (٤٢٣٨): «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قُلتُ: فُلاَنَةُ، لاَ تَنَامُ تَذْكُرُ مِنْ صَلاَتِهَا، الحديث: هذه المرأة هي الحَوْلَاءَ بنت تُوَيْتِ بن حبيب بن أسد بن عبد العُزَّى، وقد صرَّح بها مسلمٌ في صحيحه».

فهو يذكرُ المبهمَ، ويسوقُ الحجةَ في ذلك، كسلفِه ابن بشكوال وغيره.

٢- قواعد جامعة وفارقة في المعاني:

ومِن ذلك ما جاء تحت الحديث (١٨٥٨) في تفسيره لقوله: «تَرِبَتْ يَدَاكَ»: قال: والأصحُّ فيه وفي مثله من هذه الألفاظ أنه دعاء يُدعم به الكلام، ويوصل تهويلاً، مثل انج لا أبا لك، وثكلته أمّه، وهوت أمّه، وويل أُمّه، وعقرى حلقى، وغير ذلك، ولا يراد وقوع شيء من ذلك، وإن كان أصله الدعاء، لأنهم قد أخرجوه عن أصله إلى التأكيد تارة، وإلى التعجب والاستحسان تارة، وإلى الإنكار والتعظيم أخرى».

٣- تفسير الراوي أولى:

ومن ذلك ما جاء تحت الحديث (٢١٩٧): «نَهَى عَنْ حَبَلِ الحَبَلَةِ»: «واختلفوا في المراد بالنهي؛ فقيل: هو البيع بثمن مؤجل إلى أن تلد الناقة ويلد ولدها، وهذا تفسيرُ ابن عمر ومالك والشافعي وغيرهم.

وقيل: هو بيع ولد ولد الناقة الحامل في الحال.

قاله أبو عبيدة وأبو عبيد، وأحمد وإسحاق، وهو أقرب إلى اللغة؛ لكن الأول أقوى؛ لأنه تفسير الراوي، وهو أعرف».

بل أحياناً يفسِّر الحديث بالحديث؛ كما جاء تحت الحديث (٣٠١٧): «فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ: أما الفجوة فهي المتسع من الأرض، وهي الفجواء يخرج إليها من ضيق، وقد روي في الموطأ: «فرجة»، وهي رواية يحيى وابن بكير وأبي مصعب، وعند ابن القاسم والقعنبي: «فجوة».

٤- اجتهاد الشارح في المعنى تفقهاً:

ومن ذلك ما جاء تحت الحديث (١٨٤٦): «فَمَنْ لَمْ يَعْمَل بِسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي: معناه، والله أعلم، مَن تركها إعراضاً عنها غير معتقد لها على ما هي عليه.

قلتُ ذلك تفقهاً مِن غير أن أر فيه لأحد كلاماً».

٥- الراوية والمعنى الصحيح:

ومن ذلك ما جاء تحت الحديث (٤٢٥٨): «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ»: هاذم بالذال المعجمة، كذا في أصلنا، وكذا قاله السهيلي في روضه في غزوة أحد، وذلك في قتل وحشي حمزة، وذكر أنه الرواية، انتهى.

ولا يعرف هذا إلا القليل من الناس، ومعناه بالمعجمة قاطع اللذات، وله بالمهملة معنى، ولكن الرواية كما قال.

٦- مشكل الحديث:

«ومعلوم أن شرح المعنى أمسُّ، وكشفَ الإشكال المعنوي أجدرُ بالبيان»[١]؛ ذلك أن الأحاديث المشكلة ظاهراً:

١- «مما يسقط معرفتها والعلم بها عن أكثر الناس»[٢].

٢- و«ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ مما يوهم ظاهره التشبيه مما يتسلق به الملحدون على الطعن في الدين، وخصوا بتقبيح ذلك الطائفة التي هي الظاهرة بالحق لساناً وبياناً وقهراً وعلواً وإمكاناً، الطاهرة عقائدها من شوائب الأباطيل وشوائب البدع والأهواء الفاسدة، وهي المعروفة بأنها أصحاب الحديث»[٣].

ولخطورة هذا العلم لا ينبغي لمشتغل بالحديث أن يتكلم فيما يُشكل حتى يعرفَ مِن هذا العلم أصوله، ويطالعَ ما كُتب في هذا الفن.

فمشكل الحديث مِن أدق علوم الشريعة، والحاجة إليه ماسة؛ دفعاً للاضطراب المتطرق إلى العقول القاصرة، وقد أودعَ الشارحُ في حاشيته على السنن جُملاً مِن هذا الفنِّ، منها:

---

(١) كشف المشكل، لابن الجوزي ١/ ٦.

(٢) شرح مشكل الآثار، للطحاوي ١/ ٦.

(٣) مشكل الحديث وبيانه، لابن فورك ١/ ٣٧.

ما جاء تحت الحديث (٣٠٩٣): «فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرِمْ»: جرت العادة أن يُسأل: لأي شيء جاوز أبو قتادة الميقات؟

والجواب: يحتمل أن يكون لم يقصد نسكاً، وإنما جاء لكثرة الجمع.

ويجوز أن تكون المواقيت لم توقت إذ ذاك».

ثم ساق تفاصيل قصة عدم إحرامه، وختمها بقوله: «والثابت في الصحيح: خرجنا مع النبي ﷺ فمنا المحرم، ومنا غير المحرم».

المطلب الثالث: التخريج: وهو نوعان:

١ - التخريج المختصر:

وهو تخريجٌ مختصرٌ غيرُ مُخلٍ بالمطلوب، ومن ذلك تخريجه للحديث (٢٨٧٦): «مَنْ أَدْخَلَ فَرَساً بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَهُوَ لا يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَيْسَ بِقِمَارٍ»: قال: «الحديث رواه مع أبي داود ولفظه نحوه، والطبراني والبيهقي والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وصحَّحهُ ابنُ حزم أيضاً، وأعله جماعةٌ بالوقف آخرهم ابن تيمية».

٢ - التخريج المطول:

ومن ذلك تخريجُه للحديث (١٨٢٦): «مِنَ الْمُسْلِمِينَ»: لم ينفرد بها مالك في قوله في الحديث: «من المسلمين» كما قاله بعضهم، ونقله بعضُهم عن الترمذي أيضاً، والذي رأيته في العلل أنه لم يُصرح بتفرد مالك بها مطلقاً، كما

قاله ابن الصلاح.

قال بعض مشايخي فيما قرأته عليه: بل تابعه عليها جماعات، وهم:

عمر بن نافع في البخاري، والضحاك بن عثمان في مسلم، وعُبيدالله بن عمر، صحح الحاكم إسناده، وقال أحمد في رواية صالح: والعمل عليه.

وعبدالله بن عُمر في الدارقطني وابن الجارود في منتقاه، وكثير بن فرقد، صححه الحاكم على شرط الشيخين، انتهى.

وغالب طرقها في سنن الدارقطني.

قال: والمعلى بن إسماعيل في الدارقطني، وصححه ابن حبان، وأيوب في صحيح ابن خزيمة، وقال ابن عبدالبر: رواه حماد بن زيد، والمحفوظ روايته، ورواية غيره حذفها.

ويونس بن يزيد عند الطحاوي في مشكله من حديث يحيى بن أيوب عنه، وابن أبي ليلى في الدارقطني، وفي ذلك ردٌّ على ابن عبدالبر أن ابن أبي ليلى رواه عن نافع بدونها.

ويحيى بن سعيد وأيوب بن موسى في البيهقي.

فهؤلاء اثنا عشر نفراً تابعوه ولله الحمد، انتهى.

ولو انفرد مالك بها فكان ما ذلك؟! ومالك من جمال المحامل، رحمه الله ورضي عنه».

المبحث الثالث

الصنعة الفقهية

المطلب الأول: أصول الفقه وقواعده:

تعرضَ الشارحُ لبعض قواعد الفقه في هذه الحاشية؛ ومن ذلك ما جاء تحت الحديث (٢٧٠٦): قوله: «نَعَمْ، وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّ»: «إن هذا يلفتُ إلى القاعدة الأصولية في أن المخاطِب هل يدخل في عموم خطابه، وفيه خلاف، والصحيح نعم، والله أعلم».

المطلب الثاني: مسائل الفقه:

ويُسهب الشارحُ في ذكر الاختلاف الفقهي أحياناً؛ ومن ذلك ما جاء تحت الحديث (٢٣٤٩): «اختلف العلماء في العمل بقول القائف؛ فنفاه أبو حنيفة وأصحابه وإسحاق والثوري، وأثبته الشافعي والجمهور، والمشهور عن مالك إثباته في الإماء، ونفيه في الحرائر، وفي رواية عنه إثباته فيهما».

ثم قال: «واتفق القائلون بالقائف على أنه يشترط فيه العدالة، واختلفوا؛ هل يشترط فيه العدد، أم يكتفى بواحد؟ والأصح عند الشافعية الاكتفاء بواحد، وبه قال ابن القاسم المالكي، وقال مالك: يشترط اثنان، وهو وجه لأصحاب الشافعي، والحديث يدل للصحيح وهو الاكتفاء بواحد».

المبحث الرابع

موارد الحـواشـي

المطلب الأول: المدراس:

سبق في ترجمة الشارح أنه تأثَّر بالمدرستين المصرية والشامية، ويبدو ذلك واضحاً من خلال النقل في هذه الحواشي عن المدرستين:

فعن المدرسة المصرية: أكثرَ النقل عن ابن الملقن من شرحه للبخاري، وكتاب غاية السول في خصائص الرسول، والبدر المنير.

وعن المدرسة الشامية أكثر النقل عن الذهبي من كتبه في الرجال كالتذهيب والكاشف والميزان والتجريد وغيرها.

كما أكثر النقل عن ابن القيم من كتاب زاد المعاد، وبقية كتبه.

المطلب الثاني: الكتب:

١ - عناية الشارح بالنسخ الصحيحة:

حرصَ سبطُ ابن العَجَمي على تحصيل الأصول الصحيحة، فعنده:

- كتاب الإكمال للأمير ابن ماكولا بخط ابن خليل، كما ذكر ذلك تحت الحديث (١٧٥٦).

- وصحيح البخاري الذي سمعه على العراقي، كما ذكر ذلك تحت الحديث (٢٠٨٤).

- وسنن الترمذي بخط الحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، كما ذكر ذلك تحت الحديث (٣٤٣٧).

وعلى رأس هذه النسخ النفيسة نسخةُ الملك المحسن مِن سنن ابن ماجه.

٢- موارده من كتب أهل العلم:

تُعدّ مسألة التوثيق عند الإمام سبط ابن العَجَمي مِن أهم مزايا حاشيته على سنن ابن ماجه، وقد أحصيت في تعليقته على سنن ابن ماجه أكثر مِن (١٥٠) مصدراً ومرجعاً مختلفاً، في شتى الفنون، وسأذكر فيما يأتي أهم الموارد بحسب الفنون، محاولاً الاختصار:

أ- موارده من كتب الإسناد: ومنها: الكتب التسعة، وسنن البيهقي الكبرى، وسنن الدارقطني، وسنن النسائي الكبرى، وصحيح ابن حبان، وصحيح ابن خزيمة، والمراسيل لأبي داود، والمستدرك للحاكم، ومسند ابن راهويه، ومسند أبي يعلى، ومسند البزار، ومسند الشافعي، ومسند الطيالسي.

ب- موارده من كتب الغريب واللغة: الأفعال، وتهذيب اللغة، والصحاح، وغريب الحديث للخطابي، والقاموس المحيط، ومجمل اللغة، ومشارق الأنوار، ومطالع الأنوار، والنهاية في غريب الحديث والأثر.

ج- موارده من كتب الشروح: الاستذكار، والتمهيد، وإكمال المعلم، والتمهيد، والتوضيح شرح الجامع الصحيح، وشرح السنة، وشرح صحيح مسلم للنووي، وشرح معاني الآثار، ومعالم السنن.

د- موارده من كتب الرجال والتأريخ والسير: ومنها: تاريخ أخبار مكة، والاستيعاب، وإكمال تهذيب الكمال، والإكمال، وتاريخ ابن الوردي، وتاريخ ابن معين، وتاريخ أصبهان، والتاريخ الكبير، وتاريخ بغداد، وتاريخ مدينة دمشق، وتجريد أسماء الصحابة، وتذكرة الحفاظ، وتذهيب التهذيب، وتهذيب الكمال، والثقات لابن حبان، والجرح والتعديل، وحلية الأولياء، والروض الأنف، وغوامض الأسماء المبهمة، والكاشف، وميزان الاعتدال.

هـ- موارده من كتب التخريج والعلل وعلوم الحديث: ومنها: البدر المنير، وبيان الوهم والإيهام، وتحفة الأشراف، والتقييد والإيضاح للعراقي، وخلاصة البدر المنير، وعلل الحديث لابن أبي حاتم، وعلل الدارقطني، ومعرفة علوم الحديث، ومقدمة ابن الصلاح.

و- موارده من كتب الفقه: ومنها: الأم، وبحر المذهب للروياني، وبداية المجتهد، والتنبيه، والحاوي، وروضة الطالبين، والمجموع شرح المهذب، والمحلى، ومختصر المزني، والمهذب، ونهاية المطلب.

ز- موارده من كتب التفسير: ومنها: الجامع لأحكام القرآن، والكشاف.

ح- موارد متفرقة: وهي كتب متنوعة منها: الإجماع لابن المنذر، وإحياء علوم الدين، والأذكار، والتذكرة، والحيوان، والخراج، ومنهاج السنة النبوية.

وكتب ابن القيم؛ كإعلام الموقعين، وإغاثة اللهفان، وحادي الأرواح، وزاد المعاد، ومدارج السالكين.

29

كتاب الحواشي على سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ما[جه]

وهو ملخص جداً ولم أقصد جمع الأقوال ولا التطويل ○

[illegible]

أبواب كتاب السنن لابن ماجه على ترتيب

باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبواب الطهارة وسننها أبواب مواقيت الصلاة
أبواب الأذان والسنة فيه أبواب المساجد والجماعات أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها
أبواب ما جاء في الجنائز أبواب ما جاء في الصيام أبواب الزكاة أبواب النكاح
أبواب الطلاق أبواب الكفارات أبواب التجارات أبواب الأحكام أبواب الحدود
أبواب الديات أبواب الوصايا أبواب الفرائض أبواب الجهاد أبواب المناسك
أبواب الأضاحي أبواب الذبائح أبواب الصيد أبواب الأطعمة أبواب الأشربة
أبواب الطب كتاب اللباس أبواب الآداب أبواب الدعاء أبواب تعبير الرؤيا
أبواب الفتن أبواب الزهد ○ تم الكتاب ○

مؤلف السنن المذكورة التي عليها هذه الحواشي ○

هو الإمام الحافظ الكبير المفسر أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني له السنن المذكورة والتاريخ وولد في
سنة تسع ومائتين وسمع محمد بن عبد الله بن نمير وجبارة بن المغلس وإبراهيم بن المنذر الحزامي وعبد الله بن معاوية وهشام
[illegible]

العنوان من الحواشي

الورقة الأولى من الحواشي

الورقة (٨٨/ أ) من الحواشي



الورقة الأخيرة من الحواشي

الجزء الأول من كتاب السنن تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد

رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان عنه

رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه

رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم المقومي عنه

رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي رواية عن المقومي

الشيخ الإمام العالم العلامة الفاضل الزاهد أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عن أبي زرعة هذا

أحمد بن يوسف بن أيوب بن شاذي عن العبد أبي محمد هذا

أصل الملك المحسن من السنن

أصل الملك المحسن من السنن

الدنيا وعشرة أضعافها فإن لك مثل عشرة أمثال الدنيا قال فيقول
أتسخر بي أو تضحك بي وأنت الملك قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضحك حتى بدت نواجذه فكان يقال هذا أدنى أهل الجنة منزلة
حدثنا هناد بن السري قال ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن بريد بن
أبي مريم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الجنة
ثلاث مرات قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث
مرات قالت النار اللهم أجره من النار حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
وأحمد بن سنان قالا ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل
في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله أولئك
هم الوارثون تم كتاب السنن
وهو آخر المجلد الثاني من الأصل المنقول منه والحمد لله رب العالمين وصلواته
على خير خلقه محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليما كثيرا

[illegible]

أصل الملك المحسن من السنن

الحمد لله رب العالمين

سمع صاحبه هذا الثبت العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ العالم
الفاضل الأوحد المرتضى العدل الرضي أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفقير
إلى الله تعالى الأوحد أبي عبد الله محمد بن [illegible] الحلبي
الحلبي سبط ابن العجمي نفع الله به على سيدنا ومولانا العبد الفقير
إلى الله تعالى شيخ الإسلام والمسلمين أوحد المجتهدين سراج الدين
أبي حفص عمر بن سيدنا ومولانا العبد الفقير إلى الله تعالى الأوحد
المرتضى العدل الرضي بهاء الدين أبي الفتح رسلان بن سيدنا ومولانا
العبد الفقير إلى الله تعالى المرتضى الأكمل الرضي نصير الدين نصير
البلقيني الشافعي فسح الله في أجله وأمتع المسلمين بطول بقائه بعموم
سنن الحافظ أبي عبد الله بن ماجه سوى من أوله إلى باب النهي
عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر بسماع المسمع للكتاب خلا المجلس
الأول والسابع والثامن ومن أول المجلس الرابع إلى آخر جزء السادس ومن
أول المجلس الحادي عشر باب السهو في [illegible] إلى آخر المجلس ومن أول المجلس الثاني عشر
إلى قوله لا تسمعوا [illegible] ولا [illegible] على الشيخين المسندين
[illegible] الدين أبي بكر بن [illegible] الرحبي وأبي عمر عبد الرحمن بن الحافظ أبي الحجاج

إسناد سبط ابن العجمي للسنن مِن ثَبَته

المزي واجاز له بسماعها بجميعه على الشيخ المسمع [illegible] بن علوان بسماعه من
شيخ الاسلام موفق الدين بن قدامة سماعه من [illegible] ابن ماجه باب الوضوء
بعد الغسل وهو اول الكتاب الى اخر الكتاب على الامام الحافظ [illegible] الدين
ابي الحسين اليونيني باجازته من ابي الحسن بن ابي السعادات [illegible] وابي طاهر
عبد اللطيف بن محمد القبيطي وابي محمد عبد اللطيف البغدادي سماع [illegible]
والقبيطي والبغدادي وابن قدامة من ابي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر
المقدسي عن ابي منصور محمد بن الحسين [illegible] سماعه على
سماعه من ابي طلحة القاسم بن ابي المنذر القزويني بسماعه من ابي الحسن
ابن ابراهيم القطان بسماعه من ابن ماجه وذلك بقراءة الشيخ
الامام العالم العامل المحدث برهان الدين ابي البركات [illegible] العبد
الفقير الى الله تعالى [illegible] عبد الله محمد بن الشيخ [illegible]
ابراهيم [illegible] ثم النويري المالكي وصح ذلك في مجالس اخرها تاسع عشر
شهر رمضان من سنة اربع وثمانين وسبعمائة واجاز
المسمع المذكور في اخر مجلس روايته جميع الكتاب وروايته ما يجوز له روايته
بسؤال القارئ لصاحب الكتاب المذكور ولمن سمع المجالس او شيئا منها
وكانت القراءة جميعها بالمدرسة التي انشأها المسمع المشار اليه
بالقاهرة المحروسة بخان [illegible]

إسناد سبط ابن العجمي للسنن مِن ثَبَته

قال السبط رحمه الله: مؤلف السنن المذكورة التي عليها الحواشي

هو الإمام الحافظ الكبير المفسر أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، له السنن المذكورة والتاريخ، ولد سنة تسع ومائتين.

وسمع محمد بن عبدالله بن نمير، وجبارة بن المغلس، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وعبد الله بن معاوية، وهشام بن عمار، ومحمد بن رمح، وداود بن رشيد، وطبقتهم.

وعنه: محمد بن عيسى الأبهري، وأبو عمرو أحمد بن محمد بن حكيم، وأبو الحسن القطان، وسليمان بن يزيد الفامي، وأحمد بن روح البغدادي، وغيرهم.

وروي عن ابن ماجه أنه عرض هذه السنن على أبي زرعة، فنظر فيه وقال: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع، أو أكثرها، ثم قال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف، انتهى.

ولعل أبا زرعة ما أمعن النظر في الكتاب المذكور، وإلا ففيه أكثر من ذلك بكثير، اللهم إلا أن يكون أراد الأحاديث الساقطة بمرة، فهو كما قال.

قال أبو عبدالله بن قايماز: وسأفردها إن شاء الله تعالى لتعرف.

قال أبو يعلى الخليلي: ابن ماجه فقيه كبير، متفق عليه، محتج به، له معرفة بالحديث وحفظٌ، ارتحل إلى العراقين ومكة والشام ومصر.

توفي في رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين، رحمه الله ورضي عنه، انتهى.

ورأيت في مؤلفٍ سنة الجمعة ... ابن قيم الجوزية نقل فيه ما لفظه: إن هذا الحديث؛ يعني حديث: «أصليت قبل أن تجيء» هذا اللفظ من أفراد ابن ماجه، وغالب ما ينفرد به ضعيف، بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية أبو العباس: ليس في أفراد ابن ماجه حديث صحيح، ويوجد في كتابه من الأحاديث الضعاف والموضوعات ما لا يوجد في غيره من السنن، مثل حديث قزوين وغيره، مما يكاد يجزم من له أدنى معرفة بالحديث أنه عليه السلام لم يقله، إلى آخر كلامه.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد: فإني رحلتُ في كتاب السنن للحافظ ابن ماجه، ورأيت أنه لم يوضع عليه شيء بخصوصه كما فُعل بالصحيحين والموطأ وأبي داود والترمذي؛ مِن الكلام على عربيها، والبلاد المذكورة فيها والبقاع، ونسبة الرواة، وضبط أسماءهم وأنسابه، والكلام في بعض الرواة بجرح أو تعديل، وغير ذلك، فيما أعلم.

ثم لما رأيتُ في كلام شيخنا الحافظ زين الدين العراقي في ترجمة الحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج البكجري أنه شرح قطعة من ابن ماجه، لكن لم أقف أنا عليها.

وقد بلغني أن بعض الفقهاء من أصحابنا المصريين من الشافعية المتوسطين وضع عليه شرحاً.

فوضعت عليه هذه الحواشي اليسيرة مع عجلة عظيمة حين قراءتي له بجامع حلب المحروسة، ولم أقصد فيها جمع الأقوال ولا الكلام على الأحاديث من جهة ضعف أو أحكام، وإن كان فيها شيء فهو على سبيل العرض، والله أسأل أن ينفع بها إنه قريب مجيب.

١ - بَاب اتِّبَاع سُنَّةِ رسول الله ﷺ

١ - حدثنا أبو بَكْرِ بن أبي شَيْبَةَ، حدَّثنا شَرِيـكٌ، عـن الأَعْمَـشِ، عـن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسـول الله ﷺ: «**مـا أَمَـرْتُكُمْ بِـهِ فَخُـذُوهُ، ومـا نَهَيْتُكُمْ عنه فَانْتَهُوا**». [ر:٢، خ:٧٢٨٨، م:١٣٣٧، ت:٢٦٧٩].

٢ - حدثنا محمد بن الصَّبَّاحِ، أخبرنا جَرِيرٌ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ذَرُونِي ما تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مـن كـان قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ على أَنْبِيَائِهِمْ، فإذا أَمَـرْتُكُمْ بِشَـيْءٍ فَخُـذُوا منـه مـا اسْـتَطَعْتُمْ، وإذا نَهَيْـتُكُمْ عـن شَيْءٍ فَـانْتَهُوا**». [ر:١، خ:٧٢٨٨، م:١٣٣٧، ت: ٢٦٩٧].

٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَـشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَـدْ أَطَـاعَ الله، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى الله عـز وجـل**». [ر:٢٨٥٩، خ:٢٩٥٧، م:١٨٣٥، س:٤١٩٣].

٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّـا بْـنُ عَـدِيٍّ، عَـنِ ابْـنِ المُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَـانَ ابْـنُ عُمَـرَ إِذَا سَـمِعَ مِـنْ رَسُولِ الله ﷺ حَدِيثاً لَمْ يَعْدُهُ، وَلَمْ يُقَصِّرْ دُونَهُ[1].

---

(١) هذا الأثر غير موجود في الأصل.

٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ سُمَيْعٍ قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَفْطَسُ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَذْكُرُ الفَقْرَ وَنَتَخَوَّفُهُ، فَقَالَ: «**آلفَقْرَ تَخَافُونَ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُصَبَّنَّ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبّاً حَتَّى لاَ يُزِيغَ قَلبَ أَحَدِ منكُمْ إِزَاغَةً إِلا هِيَهْ، وَايْمُ اللهِ لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ البَيْضَاءِ، لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا سَوَاءٌ**».

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: صَدَقَ وَاللهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَرَكَنَا وَاللهِ عَلَى مِثْلِ البَيْضَاءِ، لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا سَوَاءٌ.

٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**». [ت:٢١٩٢].

١- باب اتباع السنة

٥- قوله: «لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ البَيْضَاءِ، لَيْلَهَا وَنَهَارَهَا سَوَاءً». هي في أصلنا بنصب «الليل» و«النهار» و«سواءً»؛ ولعله على نصب الموضع، والذي أجرى الرفع فيها أهمله.

وفي الطريق الأُخرى بعدهما كما أحفظ.

٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلقَمَةَ نَصْرُ بْنُ عَلقَمَةَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الأَسْوَدِ وَكَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا**».

٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِنَبَةَ الخَوْلانِيَّ، وَكَانَ قَدْ صَلَّى القِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يَزَالُ اللهُ يَغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْساً يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ**».

٨- قوله: «سَمِعْتُ أَبَا عِنَبَةَ»: هو بكسر العين المهملة، ثم نون ثم موحدة مفتوحتين، بعدها تاء التأنيث، اسمه عبد الله بن عنبة، وقيل: عمارة، نزل حمص، قيل: أنه صلى القبلتين، وفي هذا الكتاب الجزم بذلك، وقيل: لم يَرَ رسول الله ﷺ، بل صحب معاذاً، توفي سنة ثماني عشرة ومائة. قاله خليفة بن خياط[1].

وهذا وهمٌ إلا أن يكون آخر اسمه أبو عنبة متأخراً، وإنما توفي في خلافة عبدالملك. قاله صاحب تاريخ حمص.

---

(١) الطبقات، لخليفة بن خياط، ص٥٧٤.

٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَامَ مُعَاوِيَةُ خَطِيباً فَقَالَ: أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ وَطَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرونَ عَلَى النَّاسِ، لاَ يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلاَ مَنْ نَصَرَهُمْ**». [خ:٧١، م:١٠٣٧].

١٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورِينَ، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله عَزَّ وَجَلَّ**». [ر:٣٩٥٢، م:١٩٢٠، د:٤٢٥٢، ت:٢١٧٦].

١١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الله بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، سَمِعْتُ مُجَالِداً يَذْكُرُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطّاً، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الخَطِّ الأَوْسَطِ فَقَالَ: «**هَذَا سَبِيلُ الله، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾**[الأنعام:١٥٣]»[1].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٢- بَاب تَعْظِيم حَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ وَالتَّغْلِيظ عَلَى مَنْ عَارَضَهُ

١٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحباب، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قال: حَدَّثَنِي الحَسَنُ بْنُ جَابِرٍ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ معْدِي كَرِبَ الكِنْدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئاً عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ الله عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ الله ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ الله**». [د:٤٦٠٤، ت:٢٦٦٤].

١٣- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ قال: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي بَيْتِهِ، أَنَا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، ثُمَّ مَرَّ فِي الحَدِيثِ قَالَ: أَوْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئاً عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ الله اتَّبَعْنَاهُ**». [د:٤٦٠٥، ت:٢٦٦٣].

٢- باب تَعظيم حَديثِ رسول الله ﷺ والتَّغْلِيظ على مَنْ عَارَضَهُ

١٢- قوله: «عَلى أَرِيكَتِهِ»: الأريكة: السرير في الحَجَلة، والحَجَلة بيت صغير، يُستر بالثياب، ولا يُسمى منفرداً أريكة.

وقيل: هو كل ما اتكئ عليه من سرير أو فراش أو منصَّة.

١٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ العُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**». [خ:٢٦٩٧، م:١٧١٨، د:٤٦٠٦].

١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الِمصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمَا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ**»، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا زُبَيْرُ، اسْقِ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ**» قَالَ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللهِ، إِنِّي لأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥][1]. [ر:٢٤٨٠، خ:٢٣٦٠، م:٢٣٥٧، د:٣٦٣٧، ت:١٣٦٣، س:٥٤٠٧].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ أَنْ يُصَلِّينَ فِي الْمَسْجِدِ**»، فَقَالَ ابْنٌ لَهُ: إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ، قَالَ: فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً، وَقَالَ: إِنِّي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ؟.

[خ:٨٦٥، م:٤٤٢، د:٥٦٦، ت:٥٧٠، س:٥٦٦].

١٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِساً إِلَى جَنْبِهِ ابْنُ أَخٍ لَهُ، فَخَذَفَ، فَنَهَاهُ، وَقَالَ:

١٦- قوله: «فَقَالَ ابْنٌ لَهُ: إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ» الحديث. الابن المذكور هنا ابنه بلال؛ كما في صحيح مسلم[1].

وفي بعض طرق مسلم: «ابن له يقال له: واقد» بالقاف، فيحتمل أنهما قالا ذلك.

١٧- قوله: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالا»: في أصلنا: عُمر بضم العين، وصوابه حفص بن عمرو؛ بفتح العين وزيادة واو، وهو ربالي، وربال اسم جده، وهو رقاشي.

---

(١) صحيح مسلم (٤٤٢).

إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا فقَالَ: «**إِنَّهَا لا تَصِيدُ صَيْداً، وَلا تَنْكَأُ عَدُوّاً، وَإِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ العَيْنَ**»، قَالَ: فَعَادَ ابْنُ أَخِيهِ فَخَذَف، فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، ثُمَّ تَخْذِفُ، لاَ أُكَلِّمُكَ أَبَداً. [ر:٣٢٢٦، ٣٢٢٧، خ:٤٨٤٢، م:١٩٥٤، د:٥٢٧٠، س:٤٨١٥].

١٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قال: حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قال: حَدَّثَنِي بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيه، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ الأَنْصَارِيَّ النَّقِيبَ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزَا مَعَ مُعَاوِيَةَ أَرْضَ الرُّومِ، فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ وَهُمْ يَتَبَايَعُونَ كَسْرَ الذَّهَبِ بِالدِّينَارِ، وَكَسْرَ الفِضَّةِ بِالدَّرَاهِمِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ الرِّبَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ تَبْتَاعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، إِلا مِثْلاً بِمِثْلٍ، لا زِيَادَةَ بَيْنَهُمَا وَلا نَظِرَةَ**».

وكذا نسبه المزي في أطرافه فقال: الربالي(١).

ثَبْتٌ، روى عنه ابن ماجه حديث عَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِساً إِلَى جَنْبِهِ ابْنُ أَخٍ لَهُ، فَخَذَفَ، فَنَهَاهُ، هذا ابن أخته، لا أعرفه، غير أن في البخاري: أنه قريب له، وهنا قد خرَّج بأنه ابن اخته.

وفي البخاري أيضاً: أنه رأى رجلاً(٢).

---

(١) تحفة الأشراف (٩٦٥٧).

(٢) صحيح البخاري (٥٤٧٩).

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: يَا أَبَا الوَلِيدِ، لا أُرَى الرِّبَا فِي هَذَا، إِلا مَا كَانَ مِـنْ نَظِـرَةٍ، فَقَـالَ عُبَادَةُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتُحَدِّثُنِي عَنْ رَأْيِكَ ، لَئِنْ أَخْرَجَنِي الله عـزَّ وَجَـل لاَ أُسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ لَكَ عَلَيَّ فِيهَا إِمْرَةٌ، فَلَـمَّا قَفَلَ لَحِقَ بِالمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَـرُ بْـنُ الخَطَّابِ: مَا أَقْدَمَكَ يَا أَبَا الوَلِيدِ؟ فَقَصَّ عَلَيْهِ القِصَّـةَ، وَمَـا قَـالَ مِـنْ مُسَـاكَنَتِهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا الوَلِيـدِ إِلَى أَرْضِـكَ، فَقَبحَ الله أَرْضـاً لَسْـتَ فِيهَـا وَأَمْثَالُـكَ، وَكَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ: لاَ إِمْرَةَ لَكَ عَلَيْهِ، وَاحْمِلِ النَّاسَ عَلَى مَا قَالَ، فَإِنَّهُ هُـوَ الأَمْـرُ. [ر:٢٢٥٤، م:١٥٨٧، د:٣٣٤٩، ت:١٢٤٠، س:٤٥٦٠].

١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ البَاهِلِيُّ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ عَبْدِ الله، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَـنْ رَسُولِ الله ﷺ فَظُنُّوا بِرَسُولِ الله ﷺ الَّذِي هُوَ أَهْيَأُهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ.

١٩- قوله: «فَظُنُّوا بِرَسُولِ الله ﷺ الَّـذِي هُـوَ أَهْيَـأُهُ وَأَهْـدَاهُ وَأَتْقَـاهُ»: في أصلنا أهيأه مهموز مفتوح، والهيئة بالفتح، وتُكسر، حال الشيء وكيفيته، يقال: رجل هيِّئ ككيِّس، وهِيئ كظريف حسنها، فإن كـان مـن هـذا البـاب فمعنـاه، والله أعلم، أن حاله جميلة حسنة، وكذا كان ﷺ.

وأما إعرابه على ما في أصل سماعنا فالذي ظهر أن كان محذوفة، تقدر فيـه مع اسمها، فيصير معنى الكلام: فظنوا أن الذي أهيئ كان أهيأه، أو نحو ذلـك من التقدير.

ويجوز أن يتبع لما بعده فيقال: أهياه وأهداه بغير همز أصلاً.

٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحَدِيثٍ فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْيَأُهُ وَأَهْنَاهُ(١) وَأَتْقَاهُ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ الكَرَابِيسِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، مِثْلَ حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ(٢).

٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الفُضَيْلِ، حَدَّثَنَا المَقْبُرِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لاَ أَعْرِفَنَّ مَا يُحَدَّثُ أَحَدُكُمْ عَنِّي الحَدِيثَ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ، فَيَقُولُ: اقْرَأْ قُرْآناً مَا قِيلَ مِنْ قَوْلٍ حَسَنٍ فَأَنَا قُلْتُهُ**»(٣).

٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِرَجُلٍ: يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا حَدَّثْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثاً فَلاَ تَضْرِبْ لَهُ الأَمْثَالَ(٤).

---

(١) في الهامش: «وأهداه»، وعليه (خ).

(٢) زيادة أبي الحسن القطان غير موجودة في الأصل.

(٣) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٤) هذا الأثر غير موجود في الأصل.

٣- التَّوَقِّي فِي الحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ البَطِينُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: مَا أَخْطَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ عَشِيَّةَ خَمِيسٍ إِلاَّ أَتَيْتُهُ فِيهِ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ عَشِيَّةٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، قَالَ: فَنكَسَ، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ مُحَلَّلَةً أَزْرَارُ قَمِيصِهِ، قَدِ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، قَالَ: أَوْ دُونَ ذَلِكَ، أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ، أَوْ قَرِيبٌ[1] مِنْ ذَلِكَ، أَوْ شَبِيهٌ[2] بِذَلِكَ.

٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ حَدِيثاً فَفَرَغَ مِنْهُ، قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ.

٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

٣- بَاب التَّوَقِّي فِي الحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

٢٣- «اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ»: أي غرقتا بالدموع، وهو افعوعلت من الغرق.

---

(١) كذا الأصل: «قريب»، وفوقها: «قريباً»، وعليها: (خ).

(٢) كذا الأصل: «شبيهٌ»، وفوقها: «شبيهاً»، وعليها: (خ).

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قُلنا لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: كَبِرْنَا وَنَسِينَا، وَالحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ شَدِيدٌ.

٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ سَنَةً، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ شَيْئاً.

٢٧- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّا كُنَّا نَحْفَظُ الحَدِيثَ، وَالحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، فَأَمَّا إِذَا[1] رَكِبْتُمُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ فَهَيْهَاتَ.

٢٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أخبرنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: بَعَثَنَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ إِلَى الكُوفَةِ وَشَيَّعَنَا، فَمَشَى مَعَنَا إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: صِرَارٌ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ مَشَيْتُ مَعَكُمْ؟

٢٧- قوله: «فَأَمَّا إِذَا رَكِبْتُمُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ»: أي شدائد الأمور وسهولها، والمرادُ ترك المبالاة بالأشياء والاحتراز في القول والعمل.

٢٨- قوله: «صِرَارٌ»: بالصاد المهملة المكسورة ورائين بينهما ألف، موضع قريب من المدينة، كذا رواه الدارقطني وغيره من المتقدمين.

---

(١) في الهامش: «إذ»، وعليه (خ) و(صح).

قَالَ: قُلنَا: لِحَقِّ صُحْبَةِ رَسُولِ الله ﷺ وَلِحَقِّ الأَنْصَارِ، قَالَ: لَكِنِّي مَشَيْتُ مَعَكُمْ لِحَدِيثٍ أَرَدْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ، وأردْتُ أَنْ تَحْفَظُوهُ لِمَمْشَايَ مَعَكُمْ، إِنَّكُمْ تَقْدَمُونَ عَلَى قَوْمٍ لِلقُرْآنِ فِي صُدُورِهِمْ هَزِيزٌ كَهَزِيزِ المِرْجَلِ، فَإِذَا رَأَوْكُمْ مَدُّوا إِلَيْكُمْ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَالُوا: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَقِلُّوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وأَنَا شَرِيكُكُمْ.

٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ مِنَ المَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ. [خ:٢٨٢٤].

٤- بَاب التَّغْلِيظِ فِي تَعَمُّدِ الكَذِبِ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ

٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ،

ورواه بعضهم بضاد معجمة، وهو وهم.

و«صِرار» هذا على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق، قاله الخطابي[1].

قوله: «هَزِيزٌ»: الهزيز الأزيز أُبدلت الهمزة هاء، وهو صوت البكاء.

وقيل: هو أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء.

---

(١) غريب الحديث، للخطابي ٢/ ٥٤.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». [ت:٢٢٥٧].

٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى قَالا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ الكَذِبَ عَلَيَّ يُولِجُ النَّارَ**». [خ:١٠٦، م:١، ت:٢٦٦٠].

٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ**» حَسِبْتُهُ قَالَ: «**مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». [خ:١٠٨، م:٢، ت:٢٦٦١].

٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

٣٠- «عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ»: «عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود»: روى عن أبيه، روايته عنه في السنن الأربعة.

قال يعقوب بن شيبة: ثقة مقل، تكلموا في روايته عن أبيه؛ لصغره.

وقال ابن معين: سمع منه، ومرة قال: لم يسمع منه.

وفي أطراف المزي: عن أبيه، وقد سمع منه[1].

---

(١) تحفة الأشراف ٧/ ٧٤.

٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْـنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَـا لَمْ أَقُل فَليَتَـبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». [خ: ١١٠، م:٣].

٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْـلَى التَّيْمِـيُّ، عَـنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُـولَ الله ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا المِنْبَرِ: «**إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الحَدِيثِ عَنِّي، فَمَنْ قَالَ عَـلَيَّ فَليَقُـل حَقّـاً أَوْ صِدْقاً، وَمَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُل فَليَتَـبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَـيْبَةَ وَمُحَمَّـدُ بْـنُ بَشَّـارٍ قَـالا: حَـدَّثَنَا غُنْـدَرٌ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَـدَّادٍ أَبِي صَـخْرَةَ، عَـنْ عَـامِرِ بْـنِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلتُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ: مَا لِيَ لاَ أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ كَمَا أَسْمَعُ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَفُلاَناً وَفُلاَناً؟ قَـالَ: أَمَـا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْـهُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً يَقُولُ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَليَتَـبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[1]. [خ:١٠٧، د:٣٦٥١].

٣٧- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْـنُ مُسْـهِرٍ، عَـنْ مُطَـرِّفٍ، عَـنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَـلَيَّ مُتَعَمِّـداً فَليَتَـبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[2]. [م:٣٠٠٤].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٥- مَنْ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثاً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ

٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثاً وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبَيْنِ». [ر: ٤٠، ت: ٢٦٦٢].

٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثاً وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبَيْنِ». [م: مقدمة، د: ٢٦٦٢].

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَك، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ، عَنْ شُعْبَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ[1].

٤٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَوَى

٥- بَاب مَنْ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثاً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ

٣٨- قوله: «فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبَيْنِ»: ضبط بالتثنية والجمع، وكلاهما صحيح، وفي أصلنا مضبوطٌ بالتثنية في موضعين.

---

(١) زيادة أبي الحسن القطان غير موجودة في الأصل.

عَنِّي حَدِيثاً وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِيْنِ»[1]. [ر:٣٨، د:٢٦٦٢].

٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبَيْنِ**». [م:مقدمة، د:٢٦٦٢].

٦ - بَاب اتِّبَاعِ سُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ

٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ العَلاَءِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي المُطَاعِ قَالَ: سَمِعْتُ العِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ يَقُولُ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَعَظْتَنَا مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ، فَاعْهَدْ إِلَيْنَا بِعَهْدٍ، فَقَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْداً حَبَشِيّاً، وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلاَفاً شَدِيداً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالأُمُورَ المُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**». [ر:٤٤، د:٤٦٠٧، ت:٢٦٧٦].

---

٦ - بَاب اتِّبَاعِ سُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ

٤٢ - قوله: «**بِالنَّوَاجِذِ**»: هي بالذال المعجمة، جمع ناجذ وهو السن،

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّوَّاقُ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ العِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ يَقُولُ: وَعَظَنَا رَسُولُ الله ﷺ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فقَالَ: «**قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى البَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لاَ يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلّا هَالِكٌ، فَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلاَفاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْداً حَبَشِيّاً، فَإِنَّمَا المُؤْمِنُ كَالجَمَلِ الأَنِفِ حَيْثُمَا قِيدَ انْقَادَ**». [د:٤٦٠٧، ت:٢٦٧٦].

والنواجذ: الضواحك، وقيل: الأضراس.

ومعناه: تمسكوا بها كما يتمسك العاضُّ بجميع أضراسه.

٤٣ - «**الجَمَل الأَنِف**»: كتَعِب ،وهو الذي عقر الخشاشُ أنفَهُ، فهو لا يمتنع على قائده للوجع الذي به، وقيل: الأنِف الذلول.

وكان الأصل أن يقال: مأنوف؛ لأنه مفعول به، كما يقال مصدور ومبطون للذي اشتكى صدره وبطنه، وإنما جاء هذا شاذاً.

قال ابنُ الأثير: ويروى كالجمل الآنف[1]، يعني بمد الهمزة.

---

(١) النهاية ١/ ٧٥.

٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ المِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[1]. [ر:٤٢، د:٤٦٠٧، ت:٢٦٧٦].

٧- بَاب اجْتِنَاب البِدَعِ وَالجَدَل

٤٥- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الجَحْدَرِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلاَ صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: «**صَبَّحَكُمْ مَسَّاكُمْ**»، وَيَقُولُ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ**»، وَيَقْرِنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى، ويَقُولُ: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الأُمُورِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**».

٧- بَاب اجْتِنَاب البِدَعِ وَالجَدَلِ

٤٥- قوله: «كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ»: المنذر المُعلم الذي يعرّفُ القوم بما يكون قد دهمهم من عدو أو غيره، وهو المخوِّف أيضاً، وأصل الإنذار الإعلام.

قوله: «خَيْر الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ»: بفتح الهاء، هو السيرة والهيْأة والطريقة، وقد رويت هذه اللفظة بفتح الهاء وبضمها، والهاد ضد الضلال.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَعَلَيَّ وَإِلَيَّ». [ر:٢٤١٦، م:٨٦٧، د:٢٩٥٤، س:١٥٧٨].

٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ المَدَنِيُّ أَبُو عُبَيْدٍ قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ: الكَلَامُ وَالهَدْيُ، فَأَحْسَنُ الكَلَامِ كَلَامُ الله، وَأَحْسَنُ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ شَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، أَلَا لَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ، أَلَا إِنَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، وَإِنَّمَا البَعِيدُ مَا لَيْسَ بِآتٍ، أَلَا إِنَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، أَلَا إِنَّ قِتَالَ المُؤْمِنِ كُفْرٌ وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَالكَذِبَ، فَإِنَّ الكَذِبَ لَا يَصْلُحُ بِالجِدِّ وَلَا بِالهَزْلِ، وَلَا يَعِدُ الرَّجُلُ صَبِيَّهُ ثُمَّ لَا يَفِي لَهُ، فَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّهُ يُقَالُ لِلصَّادِقِ: صَدَقَ وَبَرَّ، وَيُقَالُ لِلكَاذِبِ: كَذَبَ وَفَجَرَ، أَلَا وَإِنَّ العَبْدَ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله عَزَّ وَجَلَّ كَذَّاباً». [خ:٦٠٩٤، م:٢٦٠٦، د:٤٩٨٩، ت:١٩٧١].

قوله: «ضَيَاعاً»: بفتح الضاد، هم العيال، سمّوا باسم الفعل ضاع الشيء ضياعاً، أي مَن ترك عيالاً عالة وأطفالاً يضيعون بعده.

أما بكسر الضاد؛ فجمع ضائع، والرواية بالفتح.

٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[1] (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلاَ رَسُولُ الله ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ﴾ إِلَى آخر الآية قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [آل عمران:٧]، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِيهِ فَهُمُ الَّذِينَ عَنَاهُمُ الله عزَّ وَجَل فَاحْذَرُوهُمْ». [خ:٤٥٤٧، م:٢٦٦٥، د:٤٥٩٨، ت:٢٩٩٤].

٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ قَال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ (ح) وَحَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلاَّ أُوتُوا الجَدَلَ»، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف:٥٨]. [ت:٣٢٥٣].

٤٩ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ العَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو هَاشِمِ بْنِ أَبِي خِدَاشٍ الْمَوْصِلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِحْصَنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَقْبَلُ الله لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْماً، وَلا صَلاَةً، وَلا صَدَقَةً، وَلا حَجّاً، وَلاَ عُمْرَةً، وَلا جِهَاداً،

(١) هذا الإسناد غير موجود في الأصل.

وَلا صَرْفاً وَلا عَدْلاً، يَخْرُجُ مِنَ الإِسْلاَمِ كَـمَا تَخْرُجُ الشَّعرَةُ مِنَ العَجِينِ»(١).

٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْـنُ مَنْصُـورٍ الحَيَّـاطُ، عَـنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَبَـى الله أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ**»(٢).

٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ قَـالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ سَـلَمَةَ بْـنِ وَرْدَانَ، عَـنْ أَنَسِ بْـنِ مَالِـكٍ قَـالَ: قَـالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ تَرَكَ الكَذِبَ وَهُوَ بَاطِلٌ بُنِيَ لَهُ قَصْـرٌ فِي رَبَضِ الجَنَّـةِ، وَمَـنْ تَرَكَ المِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِهَا، وَمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَـهُ فِي أَعْلاَهَـا**»(٣). [ت:١٩٩٣].

٨- اجْتِنَاب الرَّأْيِ وَالقِيَاسِ

٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ محمد بن العلاء قال: حَـدَّثَنَا عَبْـدُ الله بْـنُ إِدْرِيـسَ وَعَبْدَةُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْـرٍ (ح) وَحَـدَّثَنَا سُـوَيْدُ بْـنُ سَعِيدٍ قـال: حَـدَّثَنا عَـلِيُّ بْـنُ مُسْهِرٍ وَمَالِـكُ بْـنُ أَنَـسٍ وَحَفْـصُ بْـنُ مَيْسَـرَةَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله بْـنِ عَمْـرِو بْـنِ العَاصِ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «**إِنَّ الله لاَ يَقْـبِضُ العِلْـمَ انْتِزَاعـاً يَنْتَزِعُـهُ مِـنَ**

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٣) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلمُ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّـاسُ رُؤُوسـاً جُهَّـالاً، فَسُـئِلُوا فَـأَفْتَوْا بِغَـيْرِ عِلـمٍ، فَضَـلُّوا وَأَضَـلُّوا». [خ:١٠٠، م:٢٦٧٣، ت:٢٦٥٢].

٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْـنُ أَبِي شَيْبَةَ قَـال: حَـدَّثَنَا عَبْـدُ الله بْـنُ يَزِيـدَ، عَـنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ قال: حَدَّثَنِي أَبُو هَـانِئٍ حُمَيْـدُ بْـنُ هَـانِئٍ الخَـوْلاَنِيُّ، عَـنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أُفْتِيَ[1] بِفُتْيَـا غَيْرَ ثَبْتٍ[2] فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ». [د:٣٦٥٧].

٥٤- حَـدَّثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ العَـلاَءِ الهَمْـدَانِيُّ، حَـدَّثَنِي رِشْـدِينُ بْـنُ سَـعْدٍ وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ أَنْعُمٍ هُوَ الإِفْرِيقِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِـعٍ[3]، عَـنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «العِلْـمُ ثَلاثَـةٌ، فَـمَا وَرَاءَ ذَلِـكَ فَهُـوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ». [د:٢٨٨٥].

٥٥- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ سَجَّادَةُ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَـوِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ: لما بَعَثَنِي رَسُولُ الله ﷺ إِلَى اليَمَنِ قَالَ: «لا تَقْضِـيَنَّ وَلا تَفْصِلَنَّ إِلا بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكَ أَمْرٌ فَقِفْ حَتَّى تَبَيَّنَهُ، أَوْ تَكْتُبَ إِلَيَّ فِيهِ».

---

(١) في الأصل: (أفتا) وعليها ضبة، وقال في الهامش: (خ)، و(د): (أفتي)، إشارة إلى سنن أبي داود.

(٢) كذا في الأصل: (ثَبْت) بإسكان الموحدة.

(٣) في الأصل زيادة وضرب عليها: (عن عبدالله بن رافع).

٥٦- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلاً حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ المُوَلَّدُونَ، وَأَبْنَاءُ سَبَايَا الأُمَمِ، فَقَالُوا بِالرَّأْيِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»[1].

٩- بَاب فِي الإِيمَانِ

٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ أَوْ سَبْعُونَ بَاباً، أَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ لاَ إِلَهَ إِلا الله، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**». [خ:٩، م:٣٥، د:٤٦٧٦، ت:٢٦١٤، س:٥٠٠٤].

٥٧م- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٥٨- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَعِظُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، فَقَالَ: «**إِنَّ الحَيَاءَ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**». [خ:٢٤، م:٣٦، د:٤٧٩٥، ت:٢٦١٥، س:٥٠٣٣].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٥٩- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْـنُ مُسْـهِرٍ، عَـنِ الأَعْمَـشِ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَـدْخُلُ الجَنَّـةَ مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ، وَلا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَـانَ فِي قَلبِـهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ». [ر:٤١٧٣، م:٩١، د:٤٠٩١، ت:١٩٩٨].

٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قـال: أَخْبَرَنَـا مَعْمَـرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَـنْ عَطَـاءِ بْـنِ يَسَـارٍ، عَـنْ أَبِي سَـعِيدٍ الخُـدْرِيِّ قَـالَ: قَـالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا خَلَّصَ الله المُـؤْمِنِينَ مِـنَ النَّـارِ وَأَمِنُـوا، فَـمَا مُجَادَلَـةُ أَحَـدِكُمْ لِصَاحِبِهِ فِي الحَقِّ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا أَشَدَّ مُجَادَلَةً مِـنَ المُـؤْمِنِينَ لِـرَبِّهِمْ فِي إِخْـوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا، إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُـومُونَ مَعَنَا، وَيَحُجُّونَ مَعَنَا، فَأَدْخَلتَهُمُ النَّـارَ، فَيَقُـولُ: اذْهَبُـوا، فَـأَخْرِجُوا مَـنْ عَـرَفْتُمْ مِنْهُمْ، فَيَأْتُونَهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِصُوَرِهِمْ، لا تَأْكُلُ النَّارُ صُوَرَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْـهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبَيْـهِ، فَيُخْرِجُـونَهُمْ، فَيَقُولُـونَ: رَبَّنَا، قد أَخْرَجْنَا مَنْ قَدْ أَمَرْتَنَا، قال: ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرِجُـوا مَـنْ كَـانَ فِي قَلبِـهِ وَزْنُ دِينَارٍ مِنَ الإِيمَانِ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ وَزْنُ نِصْفِ دِينَارٍ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ[1]».

---

(١) في الأصل: زيادة: (ذرة) وعليها ضبة؛ إشارة إلى أنها نسخة بدل (حبة).

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ هَذَا فَلْيَقْرَأْ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[النساء: ٤٠]. [خ: ٢٢، م: ١٨٣].

٦١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ، فَتَعَلَّمْنَا الإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ القُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا القُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَاناً.

٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نِزَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**صِنْفَانِ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلَامِ نَصِيبٌ: المُرْجِئَةُ وَالقَدَرِيَّةُ**». [ر: ٧٣].

٩- بَاب فِي الإِيمَانِ

٦١- قوله: «وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ»: جمع حزوَّر بخفيف الواو ومُشددها؛ وهو الذي قارب البلوغ، والتاء لتأنيث الجمع.

٦٢- قوله فيه: «المُرْجِئَةُ وَالقَدَرِيَّةُ»: المرجئة فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة، سُمّوا بذلك لاعتقادهم أنه أرجئ تعذيبهم عن المعاصي أي أخّره عنهم.

٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَـنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابـنِ عُمَـرَ، عَـنْ عُمَـرَ ﷺ قَـالَ: كُنَّـا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ شَعَرِ الرَّأْسِ

والمرجئة تهمز ولا تهمـز، وهمـا بمعنـى التـأخير، يقـال: أرجـأت الأمـر وأرجيته أي أخرته، فتقول من الهمز: رجل مرجئ، ومن تركها مرجٍ.

والقدرية: طائفة منسوبة إلى القدر بفـتح الـدال وإسـكانها، وهُـم الـذين أنكروا أن اللهَ قـدَّر الأشـياء في القـدم، وعلـم سـبحانه أنهـا سـتقع في أوقـات معلومة، وعلى صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدَّرها سبحانه.

سُموا بذلك لإنكارهم القدر، وقد انقرضوا بـرمتهم، ولم يبـقَ أحـدٌ مـن أهل القبلة على قولهم، وصارت القدرية في هذه الأزمان الذين يعتقـدون الخـير من الله والشـر من غيره، تعالى الله عن قولهم.

فائدة: قالت القدرية: لسنا بقدرية بل أنـتم القدريـة؛ لاعتقـادكم إثبـات القدر.

وأجيبوا: بأن هذا التمويه منهم؛ فإن أهل الحق يفوضون أمـورهم إلى الله سـبحانه، ويضـيفون القـدر والأفعـال إليـه، وهـؤلاء يضـيفونها إلى أنفسـهم، ومدعي الشيء لنفسه ومضيفه إليها أولى بـأن ينسـب إليـه، ممـن يعتقـده لغـيره وينفيه عن نفسه.

لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، قَالَ: فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَهُ إِلَى رُكْبَتِهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: «**شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنِّي رَسُولُ الله، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ البَيْتِ**». فقَالَ: صَدَقْتَ، فَتعَجّبنَا مِنْهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَرُسُلِهِ، وَكُتُبِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**». قَالَ: صَدَقْتَ، فَتعَجّبنَا مِنْهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لم تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**». قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «**مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**». قَالَ: فَمَا أَمَارَتُهَا؟ قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا**».

قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي تَلِدُ العَجَمُ العَرَبَ.

«**وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البِنَاءِ**».

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ثَلاَثٍ، فَقَالَ: «**أَتَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ؟**» قُلتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**ذَاكَ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِمَ دِينِكُمْ**».

[م:٨، د:٤٦٩٥، ت:٢٦١٠، س:٤٩٩٠].

٦٣- قوله: «وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ»: الضمير في فخذيه عائد على جبريل، يعني أنه جلس على هيئة المتعلم، كذا قاله النووي في شرح مسلم[(١)].

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي ١/ ١٥٧.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّان: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْن عَبْد الله، حَدَّثَنَا عَبْـد الله بْـن يَزِيـد المُقْرِئُ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، مِثْلَهُ[1].

٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّـةَ، عَـنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْماً بَارِزاً لِلنَّاسِ

وهو مردودٌ بما في مسند أحمد من حديث ابن عباس قال: جلس رسول الله ﷺ مجلساً فأتاه جبريل فجلس بين يدي رسول الله ﷺ واضعاً يديه على رأس رسول الله ﷺ[2].

ولنا فيه أيضاً من حديث ابن عامر أو أبي عامر أو أبي مالك[3]، كذا بالشك.

وفي النسائي من حديث أبي ذر وأبي هريرة[4].

٦٤- قوله: «عَنْ أَبِي حَيَّانَ»: هو بفتح الحاء المهملة وبعدها مثناة تحت مشددة، واسمه يحيى بن سعيد بن حيان، بمثناة تحت أيضاً، إمام ثَبْتٌ، روى له الجماعة.

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

(٢) مسند أحمد ١/ ٣١٩، وفيه: واضعاً كفيه على ركبتي.

(٣) مسند أحمد ٤/ ١٢٩.

(٤) سنن النسائي الكبرى ٦/ ٥٢٨.

فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالبَعْثِ الآخِرِ» قَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ الله لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لاَ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا؛ إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَتْ رِعَاءُ الغَنَمِ فِي البُنْيَانِ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلّا الله»، فَتَلاَ رَسُولُ الله ﷺ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴾الآية [لقمان:٣٤]. [ر:٤٠٤٤، خ:٥٠، م:٩، س:٤٩٩١].

و«أَبو زُرْعَة» الذي روى عنه أبو حيان اسمه هرم، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: عمرو، ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي.

قوله: «بِالبَعْثِ الآخِرِ»: هو بكسر الخاء، قيّد بالآخر؛ إما مبالغة في البيان والإيضاح، أو لأن خروج الإنسان إلى الدنيا بعثٌ من الأرحام، وخروجه من القبر بعثٌ من الأرض، فقيّده للتمييز.

٦٥- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلامِ بْنُ صَالِحٍ أَبُو الصَّلتِ الهَرَوِيُّ قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الإِيمَانُ مَعْرِفَةٌ بِالقَلبِ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالأَرْكَانِ**».

قَالَ أَبُو الصَّلتِ: لَوْ قُرِئَ هَذَا الإِسْنَادُ عَلَى مَجْنُونٍ لَبَرَأَ.

٦٥- قوله بعده في سند حديث: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ» إلى آخره: هو مسلسل بالآباء ستة آباء؛ موسى أولهم، وآخرهم علي رضي الله عنهم.

وقد ورد التسلسل بأكثر من ذلك فيما ذكره الخطيب البغدادي في تاريخه فقال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة بن عبد الله التميمي، عن أبيه، عن أبيه، قاله إلى تسعة آباء، عن علي موقوفاً عليه: الحنان الذي يقبل على من أعرض عنه، والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال[1].

وآخر الآباء هو أكينة بن عبدالله.

---

(١) تاريخ بغداد ١١/ ٣٢.

٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيه**»، أَوْ قَالَ: «**لِجَارِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**». [خ:١٣، م:٤٥، ت:٢٥١٥، س:٥٠١٦].

٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**». [خ:١٥، م:٤٤، س:٥٠١٣].

٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي**

وقد ورد التسلسل بأكثر من ذلك، وقد روينا التسلسل باثني عشر أباً من طريق رزق الله بن عبدالوهاب التميمي المذكور، حديث: «ما اجتمع قوم على ذكر الله إلا حفتهم»[١] الحديث. وفي......

التسلسل بأربعة عشر أباً من طريق أهل البيت حديث: «ليس الخبر كالمعاينة»[٢]، وهذا من لطائف الإسناد.

---

(١) ينظر: فتح المغيث للسخاوي ٣/ ١٩٧.

(٢) ينظر: فتح المغيث للسخاوي ٣/ ١٩٨.

بِيَدِهِ لاَ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ». [ر:٣٦٩٢، م:٥٤، ت:٢٦٨٨].

٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ (ح) وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قال: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ قال: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**». [ر:٣٩٣٩، خ:٤٨، م:٦٤،ت:١٩٨٣، س:٤١٠٥].

٧٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ قال: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الإِخْلاَصِ للهِ وَحْدَهُ، وَعِبَادَتِهِ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، مَاتَ وَالله عَنْهُ رَاضٍ**».

٦٨- قوله: «لاَ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا»: هكذا الرواية في «تدخلوا» و«تؤمنوا»، بحذف النون من آخره، وهي لغة صحيحة؛ وهي حذف النون في الأمثلة، حيث لا ناصب ولا جازم.

٧٠- قوله: «حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ»: «أبو أحمد» هذا هو محمد بن عبدالله بن الزبير الزبيري، حافظ مكثر، وثَّقه ابنُ معين وغيره.

قَالَ أَنَسٌ: وَهُوَ دِينُ اللهِ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَبَلَّغُوهُ عَنْ رَبِّهِمْ قَبْلَ هَرْجِ الأَحَادِيثِ، وَاخْتِلاَفِ الأَهْوَاءِ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ عزَّ وَجَل فِي آخِرِ مَا نَزَّلَ: ﴿فَإِن تَابُواْ﴾ قَالَ: خلع[1] الأَوْثَانِ وَعِبَادَتِهَا، ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِ﴾[التوبة:١١].

قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّان: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى العَبْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، مِثْلَهُ[2].

٧١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ قال: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ قال: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ**

وأبو جعفر: اسمه عيسى بن أبي عيسى ماهان، وقيل: عيسى بن عبدالله بن ماهان، قال أبو زرعة: يهم كثيراً.

وقال النسائي: ليس بالثقة.

ووثَّقه أبو حاتم.

قوله: «قَبْلَ هَرْجِ الأَحَادِيثِ»: هرجها هو اختلافها وكثرتها، وأصله الكثرة في الشيء والاتساع.

---

(١) في الأصل: (خلع) وعليها ضبة، وقال في الهامش: (خ): (خلعوا).

(٢) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله وَأَنِّي رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ». [ر:٣٩٢٧، خ:١٤٠٠، م:٢٠، د:٢٦٤٠، ت:٢٦٠٦، س:٢٤٤٣].

٧٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنِّي رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**».

٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا عبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا نِزَارُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلاَمِ نَصِيبٌ: أَهْلُ الإِرْجَاءِ وَأَهْلُ القَدَرِ**». [ر:٦٢].

٧٤- قَالَ القطان: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ البُخَارِيُّ سَعِيدُ بْنُ سعْدٍ، حَدَّثَنَا

٧٢- قوله: «عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ»: في باءه الفتح والكسر، كذا ذكره النووي في شرح مسلم[1]، وهو غير مصروف للعجمة والعلمية.

٧٣- قوله: «نِزَارُ بْنُ حَيَّانَ»: «نزار» بكسر النون ثم زاي وفي آخره راء، و«حيان» بالمثناة تحت.

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ١٣/ ٦١.

الهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عيَّاشٍ، عَنْ عبْدِ الوَهَّابِ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عبَّاسٍ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرةَ قَالا: الإِيمَانُ يَزدادُ وَيَنْتقص.

٧٥- حَدَّثنَا أَبُو عُثْمَانَ البُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا الهَيْثَمُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الحَارِثِ، أَظُنُّهُ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: الإِيمَانُ يَزْدَادُ وَيَنْتقص.

٧٥- قوله في آخر الباب: «حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ البُخَارِيُّ»: سعيد بن سعد، هذا مما ينبغي أن ينتبه له ويعلم أن القائل حدثنا أبو عثمان البخاري هو علي بن إبراهيم بن سلمة القطان الراوي عن ابن ماجه، لا ابن ماجه، هذا الصواب.

وإن كان أبو موسى بن عبدالعزيز الذي هذب كتاب أبيه زاده، وذكر أن ابن ماجه روى عنه، وليس كذلك، فإنه من زيادات القطان.

وقد نبّه على ذلك غيرُ واحد، منهم المزي[1].

وأبو عثمان هذا قال ابن أبي حاتم: إنه صدوق.

وقال أبو يعلى الخليلي: له معرفة بالحديث، مات قبل أبي حاتم بأشهر.

قوله: «عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ»: «حريز» بفتح الهاء المهملة وكسر الراء ثم مثناة تحت ثم زاي.

---

(١) تهذيب الكمال ١٠/ ٤٦٠.

١٠- بَاب فِي القَدَرِ

٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ أَنَّهُ قَالَ: «**يُجْمَعُ خَلقُ أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ الله إِلَيْهِ المَلَكَ فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَقُولُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَأَجَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا**». [خ:٣٢٠٨، م:٢٦٤٣، د:٤٧٠٨، ت:٢١٣٧].

٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سِنَانٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدٍ الحِمْصِيِّ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي

١٠- بَاب فِي القَدَرِ

٧٧- قوله: «عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدٍ الحِمْصِيِّ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ»: ابن الديلمي هو عبدالله بن فيروز الديلمي، لا عبدالله أخو الضحاك.

شَيْءٌ مِنْ هَذَا القَدَرِ، خَشِيتُ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيَّ دِينِي وَأَمْرِي، فَأَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ: أَبَا الْمُنْذِرِ، إِنَّهُ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا القَدَرِ، فَخَشِيتُ عَلَى دِينِي وَأَمْرِي، فَحَدِّثْنِي مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ، لَعَلَّ الله عزَّ وَجلَّ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ الله عزَّ وَجلّ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْراً[1] لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ جَبَلُ أُحُدٍ ذَهَباً، أَوْ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ الله مَا قُبِلَ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، فَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، فإِنَّكَ إِنْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلتَ النَّارَ، وَلاَ عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ أَخِي عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ فتَسْأَلَهُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ الله فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَ مِثْلَ مَا قَالَ أُبَيٌّ، وَقَالَ لِي: وَلاَ عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ حُذَيْفَةَ، فَأَتَيْتُ حُذَيْفَةَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالاَ، وَقَالَ: ائْتِ زَيْدَ بْنَ ثابتٍ فَاسْأَلْهُ،

والأول وثَّقه ابنُ معين والعجلي.

والثاني ذكره ابنُ حبان في الثقات.

وكذا ذكره المزي في أطرافه[2].

و«فيروز» هو الذي قتل الأسود العنسي الكذاب، أسلم في حياته عليه السلام، ووفد عليه، وله صحبة.

---

(١) في الأصل: (خير) وعليها ضبة، وقال في الهامش: (خيراً)، وعليه (خ).

(٢) تحفة الأشراف (٣٧٢٦).

فَأَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثابتٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَـالَ: سَـمِعْتُ رَسُـولَ الله ﷺ يَقُـولُ: «لَـوْ أَنَّ الله عذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُـمْ لَكَانَـتْ رَحْمَتُهُ خيْراً لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً، أَوْ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَبـاً تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ الله، مَا قَبِلَهُ مِنْكَ، حتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ كله، فَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَـابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَأَنَّكَ إِنْ تَـمُتَّ عَـلَى غـيْرِ هَـذَا دَخلتَ النَّارَ». [د:٤٦٩٩].

٧٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عَـلِيُّ بْـنُ مُحَمَّـدٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَـنْ سَـعْدِ بْـنِ عُبَيْـدَةَ، عَـنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بن أبي طالب قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَبِيَدِهِ عُودٌ، فَنكَتَ فِي الأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، أَوَلا نَتَّكِـلُ؟ قَـالَ: «لاَ، اعْمَلُوا وَلاَ تَتَّكِلُوا، فكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، ثُمَّ قَـرَأَ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ [الليل:٥-١٠].[خ:١٣٦٢، م:٢٦٤٧، د:٤٦٩٤، ت:٢١٣٦].

٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِـيُّ قَـالا: حَـدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ يَحْيَـى بْـنِ حَبَّـانَ، عَـنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «المُـؤْمِنُ القَـوِيُّ خَـيْرٌ وَأَحَـبُّ

إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلاَ تَعْجَزْ، فَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلاَ تَقُل: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُل: قَدَّرَ اللهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ». [ر:٤١٦٨، م:٢٦٦٤].

٨٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ طَاوُوساً يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ بِذَنْبِكَ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى، اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلاَمِهِ، وَخَطَّ لَكَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ، تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟

٨٠- قوله: «تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟»: وفي بعض طرق الحديث في غير هذا الكتاب: «بكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى: بأربعين سنة. قال: أفتلومني على أن عملت عملاً كتبه اللهُ عليَّ أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة»[1].

فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير، ولا يجوز أن يُراد به حقيقة القدر، فإن علم الله وما قدره على عباده وأراده من خلقه أزلي لا أول له، ولم يزل مريداً لما أراده من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر، والله أعلم.

---

(١) صحيح مسلم (٢٦٥٢).

فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، ثَلاَثـاً». [خ:٣٤٠٩، م:٢٦٥٢، د:٤٧٠١، ت:٢١٣٤].

٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَـنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِـأَرْبَعٍ: بِـاللهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَالبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ، وَالقَدَرِ**».[ت:٢١٤٥].

٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ قـال: حَدَّثَنَا طَلحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلحَةَ، عَـنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جِنَازَةِ غُلاَمٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَـلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: «**أَوَغَيْرُ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلجَنَّةِ أَهْلاً، خَلَقَهُـمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلاَبِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّـارِ أَهْـلاً، خَلَقَهُـمْ لَهَـا وَهُـمْ فِي أَصْـلاَبِ آبَائِهِمْ**». [م:٢٦٦٢، د:٤٧١٣، س:١٩٤٧].

قوله: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»: الرواية بالاتفاق برفع آدم عـلى أنـه فاعـل، أي غلبه بالحجة وظهر عليه.

٨٢- قوله: «أَوَغَيْرُ ذَلِكَ»: هو بإسكان الواو.

قال ابنْ قرقول: ومَن فتح الواو أحال المعنى وأفسده[1].

---

(١) مطالع الأنوار ١/ ٣٤٧.

٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ المَخْزُومِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ النَّبِيَّ ﷺ فِي القَدَرِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُواْ مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر:٤٨-٤٩]. [م:٢٦٥٦، ت:٢١٥٧].

٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا شَيْئاً مِنَ القَدَرِ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ القَدَرِ سُئِلَ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ لَمْ يُسْأَل عَنْهُ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّانُ: حَدَّثَنَاهُ خَازِمُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ شيبان قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٨٤- قوله: «قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّانُ: حَدَّثَنَاهُ خَازِمُ بْنُ يَحْيَى»: كذا هو في أصلنا خازم بنقطة فوق الخاء، وكان تحته علامة إهمال فأشكلت، وقد ذكره مرة أخرى في باب من كره أن يوطئ عقباه، وضبطه بنقطة فوق الخاء، وتحته علامة إهمال.

٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قال: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْـنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَـالَ: خَـرَجَ رَسُـولُ الله ﷺ عَـلَى أَصْحَابِهِ، وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ فِي القَـدَرِ، فَكَـأَنَّمَا يُفْقَـأُ فِي وَجْهِـهِ حَـبُّ الرُّمَّـانِ مِـنَ الغَضَبِ، فَقَالَ: «**أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ، أَوْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ، تَضْرِبُونَ القُـرْآنَ بَعْضَـهُ بِـبَعْضٍ، بِهَذَا هَلَكَتِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ**»، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ الله بْـنُ عَمْـرٍو: فَـمَا غَبَطْـتُ نَفْسِـي بِمَجْلِسٍ تَخَلَّفْتُ فِيهِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، بِمَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ المَجْلِسِ وَتَخَلُّفِـي عَنْهُ.

٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَـيْبَةَ وَعَـلِيُّ بْـنُ مُحَمَّـدٍ قَـالا: حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ، حَـدَّثَـنَا يَحْيَى بْـنُ أَبِي حَيَّـةَ أَبُو جَنَـابٍ الكَلْبِيُّ، عَـنْ أَبِيـهِ، عَـنِ ابْنِ عُمَـرَ قَالَ:

وهذا الرجل لا أحفظ فيه شيئاً، ولا أدري من هو.

وقد أعاده في الانتفاع بالعلم والعمل به: حـدثنا خـازم بـن يحيـى، وقـد أعجم الخاء في النسخة من غير تردد، وكـذا في بـاب تخليـل الأصـابع، وخـاؤه فوقها نقطة من غير تردد.

٨٦- قوله: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ»: بفتح الحاء المهملة ثـم مثنـاة تحـت مشددة ثم تاء التأنيث، ورأيت بخط بعضهم أن اسم أبي حية حي.

وكنية يحيى أبو جناب، بفتح الجيم ثـم نـون مخففـة وفي آخـره موحـدة، مُدلِّس مُتكلم فيه.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا عَدْوَى، وَلا طِيَرَةَ، وَلا هَامَةَ**».

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ البَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الجَرَبُ، فَيُجْرِبُ الإِبِلَ كُلَّهَا؟ قَالَ: «**ذَلِكُمُ القَدَرُ، فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟**».

٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ أَبِي المُسَاوِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لما قَدِمَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ الكُوفَةَ، أَتَيْنَاهُ فِي نَفَرٍ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الكُوفَةِ، فَقُلْنَا لَهُ: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ**»، قُلْتُ: وَمَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «**تَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَتُؤْمِنُ بِالأَقْدَارِ كُلِّهَا، خيْرِهَا وَشَرِّهَا، حُلوِهَا وَمُرِّهَا**».

قوله: «وَلاَ هَامَةَ»: الهامة الرأس، واسم طائر وهو المراد في الحديث، وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هي البومة.

وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتقول: اسقوني، فإذا أدرك بثأره طارت.

وقيل: كانوا يزعمون أن عظام الميت.

وقيل: روحه تصير هامة فتطير، ويسمونه الصدى فنفاه الإسلام ونهاهم عنه.

وذكره الهروي في الهاء مع الواو، والجوهري في الهاء مع الياء[1].

---

(١) الصحاح ٥/ ٣٤١.

٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَثَلُ القَلبِ مَثَلُ الرِّيشَةِ، تُقَلِّبُهَا الرِّيَاحُ بِفَلاَةٍ**».

٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ لِي جَارِيَةً أَعْزِلُ عَنْهَا، قَالَ: «**سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا**» فَأَتَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: قَدْ حَمَلَتِ الجَارِيَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا قُدِّرَ لِنَفْسٍ شَيْءٌ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ**».[د:٢١٧٣].

٩٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عبْدِ الله بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا يَزِيدُ فِي العُمْرِ إِلا البِرُّ، وَلا يَرُدُّ القَدَرَ إِلا الدُّعَاءُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ لِلخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا**».

٩١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَفَّافُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، العَمَلُ فِيمَا جَفَّ بِهِ القَلَمُ، وَجَرَتْ بِهِ المَقَادِيرُ، أَمْ فِي أَمْرٍ مُسْتَقْبَلٍ؟ قَالَ: «**بَل فِيمَا جَفَّ بِهِ القَلَمُ، وَجَرَتْ بِهِ المَقَادِيرُ**» قال: «**وَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ**».

٨٨- قوله: «عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ»: هو بالغين المعجمة المضمومة ثم نون مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة، قدم على عمر، وروى عن سعد وأبي موسى، وعن أبيه وله صحبة، وروى عنه سليمان التميمي والجريري وجماعة، أخرج له مسلم والأربعة، وثَّقه النسائي وغيره.

٩٢- حَدَّثَــنَا مُحَمَّــدُ بْــنُ الْمُصَــفَّى الحِمْــصِيُّ، حَدَّثَــنَا بَقِيَّــةُ بْــنُ الوَلِيــدِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَــنْ أَبِي الــزُّبَيْرِ، عَــنْ جَــابِرِ بْــنِ عَبْــدِ الله، قَــالَ رَسُــولُ الله ﷺ: «**إِنَّ مَجُوسَ هَـذِهِ الأُمَّـةِ الْمُكَـذِّبُونَ بِأَقْـدَارِ الله، إِنْ مَرِضُـوا فَـلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ لَقِيتُمُوهُمْ فَلَا تُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ**».

١١- فَضَائِلِ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ

فَضْائلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ

٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**أَلاَ إِنِّي أَبْـرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِهِ**[1]**، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِـذاً خَلِـيلاً لاَتَّخَـذْتُ أَبَـا بَكْـرٍ خَلِـيلاً، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ الله**». قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي نَفْسَهُ. [م:٢٣٨٣].

٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُـو مُعَاوِيَـةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**مَـا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ**» قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: هَل أَنَـا وَمَـالِي إِلاَّ لَكَ يَا رَسُولَ الله!. [ت:٣٦٦١].

٩٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَـنِ الحَسَـنِ بْـنِ عُـمَارَةَ، عَـنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**أَبُـو بَكْـرٍ**

(١) في الأصل: (خل من خلته) وعليها ضبتان، وفي الهامش: (خليل من خلته)، وعليه (خ).

وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِـينَ وَالآخِـرِينَ إِلّا النَّبِيِّـينَ وَالمُرْسَـلِينَ، لاَ تُخْبِرْهُمَا يَا عَلِيُّ مَا دَامَا حَيَّيْنِ». [ت:٣٦٦٥].

٩٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ الله قَالا: حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ، حَـدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ كَـمَا يُـرَى الكَوْكَـبُ الطَّـالِعُ فِي الأُفُـقِ مِـنْ آفَـاقِ السَّـمَاءِ، وَإِنَّ أَبَـا بَكْـرٍ وَعُمَـرَ مِـنْهُمْ وَأَنْعَـمَا**». [د:٣٩٨٧، ت:٣٦٥٨].

٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَـالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلًى لِرِبْعِيِّ بْـنِ حِرَاشٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**إِنِّي لاَ أَدْرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِـنْ بَعْـدِي**»، وَأَشَـارَ إِلَى أَبِي بَكْـرٍ وَعُمَـرَ. [ت:٣٦٦٣].

٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَـدَّثَنَا ابْـنُ المُبَـارَكِ، عَـنْ عُمَرَ بْنِ سَعيد بن أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُـولُ: لَـمَّا وُضِعَ عُمَرُ عَلَى سَـرِيـرِهِ، اكْتَنَفَهُ النَّـاسُ يَدْعُـونَ وَيُصَلُّونَ، أَوْ قَـالَ: يُثْنُونَ

فَضَائِل أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ

٩٧- قوله: «عَنْ مَوْلًى لِرِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ»: المـولى هو هلال، كما صرح به في بعض طرقه.

وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلاَّ رَجُلٌ قَدْ زَحَمَنِي وَأَخَذَ بِمَنْكِبِي، فَالتَفَتُّ فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، ثُمَّ قَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَداً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَايْمُ اللهِ، إِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ لَيَجْعَلَنَّكَ اللهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أُكْثِرُ أَنْ أَسْمَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»**، فَكُنْتُ أَظُنُّ لَيَجْعَلَنَّكَ اللهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ. [خ:٣٦٧٧، م:٢٣٨٩].

٩٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ النبي ﷺ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: **«هَكَذَا نُبْعَثُ»**. [ت:٣٦٦٩].

١٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ صَالِحُ بْنُ الهَيْثَمِ الوَاسِطِيُّ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُالقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ إِلّا النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ»**.

١٠١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ وَالحُسَيْنُ بْنُ الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: **«عَائِشَةُ»**. قِيلَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: **«أَبُوهَا»**. [ت:٣٨٩٠].

١٠٠- قوله: «حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ»: خنيس بخاء معجمة مضمومة ثم نون مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة.

فَضلُ عُمَرَ ﷺ

١٠٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُـو أُسَـامَةَ، أَخْـبَرَنِي الجُرَيْـرِيُّ، عَـنْ عَبْدِالله بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِهِ كَانَ أَحَـبَّ إِلَيْـهِ؟ قَالَـتْ: أَبُـو بَكْرٍ، قُلتُ: ثُمَّ أَيُّهُمْ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، قُلتُ: ثُمَّ أَيُّهُمْ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ[1].

١٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلحِـيُّ، أَخْبرَنَـا عَبْـدُ الله بْـنُ خِـرَاشٍ الحَوْشَبِيُّ، عَنِ العَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَـالَ: لَـمَّا أَسْـلَمَ عُمَرُ نَزَلَ جِبْرِيلُ فَقَالَ: «**يَا مُحَمَّدُ، لَقَدِ اسْتَبْشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ**».

١٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلحِيُّ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَطَاءٍ المَـدِينِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْـبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُهُ الحَقُّ عُمَـرُ، وَأَوَّلُ مَـنْ يُسَـلِّمُ عَلَيْـهِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيُدْخِلُهُ الجَنَّـةَ**».

فَضَلُ عُمَرَ ﷺ

١٠٣- قوله: «عَبْدُ الله بْنُ خِرَاشٍ الحَوْشَـبِيُّ»: خـراش بالخـاء المعجمـة، والحوشبي نسبة إلى جده حوشب.

١٠٤- حَديث: «أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُهُ الحَقُّ عُمَرُ، وَأَوَّلُ مَنْ يُسَـلِّمُ عَلَيْـهِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَأْخُـذُ بِيَدِهِ فَيُدْخِلُهُ الجَنَّةَ»: سعيد لم يسمع من أبي بن كعب، وقد أرسل عنه

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

١٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو عُبَيْدٍ الْمَدِينِيُّ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجِشُونِ، حَدَّثَنِي الزَّنْجِيُّ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً**».

وعن غيره فليُعلم.

وفي سنده داود بن عطاء؛ قال أحمد: ليس بشيء.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وذكر له في الميزان هذا الحديث فقال: داود بن عطاء، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي بن كعب، فذكره، ثم قال: منكر جداً[١].

وكذا قال ابن قيم الجوزية في حادي الأرواح في الباب السادس والعشرين: منكر[٢].

وإنما أول من يدخل الجنة النبي ﷺ، ثم أول من يدخل الجنة من أمته ﷺ أبو بكر.

١٠٥- قوله: «الزَّنْجِيُّ بْنُ خَالِدٍ»: هو مسلم بن خالد، والزنجي بفتح الزاي وكسرها، كان أبيض مشرباً حمرة، وقيل أسود، وهو مكي فقيه.

---

(١) ميزان الاعتدال ٣/ ٢٠.

(٢) حادي الأرواح ص٧٨.

١٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَلِمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ أَبُو بَكْرٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ. [خ:٣٦٧١، د:٤٦٢٩].

كنيتُه أبو خالد، مولى بني مخزوم، عن ابن أبي مليكة والزهري وعمرو بن دينار، وعنه الشافعي والحميدي ومسدد، وخَلقٌ.

قال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة، وقال مرة: ضعيف.

وقال الساجي: كثير الغلط كان يرى القدر.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال أبو حاتم: لا يحتج به.

وضعَّفه أبو داود.

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، هو حسن الحديث.

وقال الأزرقي: كان فقيهاً عابداً يصوم الدهر.

وقال إبراهيم الحربي: كان فقيه أهل مكة.

توفي سنة ثمانين ومئة، عن ثمانين سنة.

١٠٦- قوله: «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَلِمَةَ»: هو بكسر اللام، وهو مرادي، تابعي صويلح.

١٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَارِثِ المِصْرِيُّ، أَخبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قال: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رسول الله ﷺ قَالَ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الجَنَّةِ، فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَنْبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ فَقَالَتْ: لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً**»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ بن الخطاب، فَقَالَ: أَعلَيْكَ، بِأَبِي وَأُمِّي، أَغَارُ. [خ:٣٢٤٢، م:٢٣٩٥].

١٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ وَضَعَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ، يَقُولُ به**». [ت:٢٩٦٢].

فَضْلُ عُثْمَانَ ﷺ

١٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ العُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ فِي الجَنَّةِ، وَرَفِيقِي فِيهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ**»[1].

١١٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ العُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

١٠٨- قوله: «وَضَعَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ».

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ عُثْمَانَ عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: «**يَا عُثْمَانُ، هَذَا جِبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجلَّ قَدْ زَوَّجَكَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِمِثْلِ صَدَاقِ رُقَيَّةَ، عَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا**».

١١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا يَوْمَئِذٍ عَلَى الْهُدَى**»، فَوَثَبْتُ فَأَخَذْتُ بِضَبْعَيْ عُثْمَانَ، ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: هَذَا؟ فَقَالَ: «**هَذَا**». [ت:٣٧٠٤].

١١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا عُثْمَانُ، إِنْ وَلاكَ اللهُ هَذَا الأَمْرَ يَوْماً، فَأَرَادَكَ المشركون المُنَافِقُونَ**[١] **أَنْ تَخْلَعَ قَمِيصَكَ الَّذِي قَمَّصَكَ اللهُ فَلا تَخْلَعْهُ**» يَقُولُ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ النُّعْمَانُ: فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا مَنَعَكِ أَنْ تُعْلِمِي النَّاسَ بِهَذَا؟ قَالَتْ: أُنْسِيتُهُ وَاللهِ. [ت:٣٧٠٥].

فَضْلُ عُثْمَانَ رضي الله عنه

١١١- قوله: «فَأَخَذْتُ بِضَبْعَيْ عُثْمَانَ»: الضَبْع بإسكان الباء، وسط العضد، وقيل: هو ما تحت الإبْط.

---

(١) كذا في الأصل: (المشركون المنافقون) وفوق (المشركون) كلمة نسخة.

١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «وَدِدْتُ أَنَّ عِنْدِي بَعْضَ أَصْحَابِي»، قُلنَا: يَا رَسُولَ الله، أَلا نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَسَكَتَ، قُلنَا: أَلا نَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟ فَسَكَتَ، قُلنَا: أَلا نَدْعُو لَكَ عُثْمَانَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَجَاءَ عُثْمَانُ فَخَلا بِهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُهُ وَوَجْهُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ(١).

قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْداً، وَأَنَا صَائِرٌ إِلَيْهِ.

وَقَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ: وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ.

قَالَ قَيْسٌ: فَكَانُوا يُرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

فَضْلُ عَلِيٍّ ﷺ

١١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ ﷺ أَنَّهُ لاَ يُحِبُّنِي إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُنِي إِلاَّ مُنَافِقٌ. [م:٧٨، ت:٣٧٣٦، س:٥٠١٨].

١١٣- قوله: «فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ»: هو بفتح السين المهملة، وَوَهِم محمد بن بشر العبدي فأعجمها، ولا يُعرف اسمه، وثَّقه العجلي.

---

(١) في الهامش زيادة: (ويُكَلِّمُهُ وَوَجْهُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ)، وفوقها (خ).

١١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَـدَّثَنَا شُـعْبَةُ، عَـنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يُحَدِّثُ عَـنْ أَبِيـهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّـهُ قَـالَ لِعَـلِيٍّ: **«أَلاَ تَـرْضَى أَنْ تَكُـونَ مِنِّـي بِمَنْزِلَـةِ هَـارُونَ مِـنْ مُوسَى»**. [ر:١٢١، خ:٣٧٠٦، م:٢٤٠٤، ت:٣٧٣١].

١١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الحُسَيْنِ، أَخْبَرَنِي حَمَّـادُ بْـنُ سَـلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَـنِ الـبَرَاءِ بْـنِ عَـازِبٍ قَـالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ الَّتِي حَجَّ، فَنَزَلَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَمَرَ الصَّلاَةَ جَامِعَةً، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ﷺ، فَقَالَ: **«أَلَسْتُ أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِـنْ أَنْفُسِـهِمْ؟»** قَـالُوا: بَلَى، قَالَ: **«أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟»** قَالُوا: بَلَى، قَالَ: **«فَهَذَا وَلِيُّ مَنْ أَنَا مَوْلاَهُ، اللهمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ، اللهمَّ عَادِ مَنْ عَادَاهُ»**.

١١٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا[١] وَكِيـعٌ، حَـدَّثَنَا ابْـنُ أَبِي لَـيْلَى، عن الحَكَمُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَـيْلَى قَـالَ: كَـانَ أَبُـو لَـيْلَى يَسْـمُرُ مَـعَ عَـلِيٍّ، فَكَانَ يَلبَسُ ثِيَابَ الصَّـيْفِ فِي الشِّـتَاءِ، وَثِيَـابَ الشِّـتَاءِ فِي الصَّـيْفِ، فَقُلْنَـا: لَـوْ سَأَلْتَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ إِلَيَّ وَأَنَا أَرْمَدُ العَـيْنِ يَـوْمَ خَيْـبَرَ، قُلْـتُ: يَـا رَسُولَ اللهِ ﷺ، إِنِّي أَرْمَدُ العَيْنِ، فَتَفَلَ فِي عَيْنِي، وقَالَ: **«اللهـمَّ أَذْهِـبْ عَنْـهُ الحَـرَّ وَالبَرْدَ»**، قَالَ: فَمَا وَجَدْتُ حَرّاً وَلاَ بَرْداً بَعْدَ يَوْمِئِذٍ، وَقَالَ: **«لأَبْعَثَنَّ رَجُـلاً يُحِـبُّ**

---

(١) في الأصل: (عن) وكتب فوقها: (ثنا).

الله وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ الله وَرَسُولُهُ، لَيْسَ بِفَرَّارٍ»، فَتَشَوَّفَ لَهُ النَّاسُ، فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ.

١١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الوَاسِطِيُّ قال: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا**».

١١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَلا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا عَلِيٌّ**». [ت:٣٧١٩].

١٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أخبَرَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا العَلاءُ بنُ صَالِحٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا عَبْدُ الله، وَأَخُو رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنَا الصِّدِّيقُ الأَكْبَرُ، لا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلا كَذَّابٌ، صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِ سِنِينَ.

فَضْلُ عَلِيٍّ ﷺ

١٢٠- حديث عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الله عن علي: «أَنَا عَبْدُ الله، وَأَخُو رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنَا الصِّدِّيقُ الأَكْبَرُ، لا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلا كَذَّابٌ، صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِ سِنِينَ»: في سنده العلاء بن صالح، وثَّقه أبو داود.

١٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ، فَذَكَرُوا عَلِيّاً فَنَالَ مِنْهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، وَقَالَ: تَقُولُ هَذَا لِرَجُلٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ**».

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلّا أَنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي**».

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ اليَوْمَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ عَزَّ وَجلَّ وَرَسُولَهُ**».

[ر:١١٥، خ:٣٧٠٦، م:٢٤٠٤، ت:٣٧٣١].

وقال أبو حاتم: من عتق الشيعة.

ووثَّقه ابنُ معين.

وقال أبو حاتم وأبو زرعة: لا بأس به.

وقال ابن المديني: روى أحاديث مناكير.

ذكر هذا الحديث الذهبي في ميزانه في ترجمته معلقاً عليه، وقال: رواه النسائي في الخصائص(١).

(١) ميزان الاعتدال ٤/ ٣١.

فَضْلُ الزُّبَيْرِ

١٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ: «**مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟**» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، فَقَالَ: «**مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟**» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثَلَاثاً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ**». [خ:٢٨٤٦، م:٢٤١٥، ت:٣٧٤٥].

١٢٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ:٣٧٢٠، م:٢٤١٦، ت:٣٧٤٣].

فَضْلُ الزُّبَيْرِ

١٢٢- قوله: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّ»: كذا بلا ألف.

قال الزجَّاج: «حواري» ينصرف؛ لأنه منسوب إلى حوار، وليس كبخاتي وكراسي؛ لأن واحدها بختي وكرسي. انتهى.

وقد وقع مصرحاً به في الصحيح في غير موضع، ولعله هنا نَوى الوقف، وإن القدماء من المحدثين يكتبون المنصوب بغير ألف.

وأما الثانية فضبطها المحققون بفتح الياء كـ «مُصْرِخيَّ»، وضبطه أكثرهم بكسرها، والحواري: الخاصة.

١٢٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَهَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا عُرْوَةُ، كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لله وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ القَرْحُ: أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ. [خ:٤٠٧٧، م:٢٤١٨].

فَضْلُ طَلحَةَ

١٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ الله الأَوْدِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الصَّلتُ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ طَلحَةَ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**شَهِيدٌ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ**».[ت:٣٧٣٩].

١٢٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ قَال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلحَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلحَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى طَلحَةَ، فَقَالَ: «**هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ**».[ر:١٢٧، ت:٣٢٠٢].

١٢٤- قوله: «وَهَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ»: هو بفتح الهاء وكسر الدال المهملة وتشديد المثناة تحت ثم تاء التأنيث، شيخ ابن ماجه، وهو ثقة.

والذين مضوا جماعة؛ لأنهم في تعليقي على البخاري.

فَضْلُ طَلحَةَ رضي الله عنه

١٢٦- «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ»: النَّحْب النذر؛ كأنه ألزم نفسه أن يَصْدُقَ أعداء الله في الحرب فوفى به.

١٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ**». [ر:١٢٦، ت:٣٢٠٢].

١٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْماعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلاَّءَ، وَقَى بِهَا رَسُولَ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ:٣٧٢٤].

فَضْلُ سَعْد

١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أخبرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ جَمَعَ أبوَيْهِ لأَحَدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «**ارْمِ سَعْدُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**». [خ:٢٩٠٥، م:٢٤١١، ت:٢٨٢٨].

١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عن ابن شهاب(١) (ح) وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أبوَيْهِ، فَقَالَ: «**ارْمِ سَعْدُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**». [خ:٣٧٢٥، م:٢٤١٢، ت:٢٨٣٠].

وقيل: النحب الموت؛ كأنه ألزم نفسه أن يقاتل حتى الموت.

---

(١) كذا في الأصل: (الليث بن سعد، عن ابن شهاب) وفي التحفة (٣٨٥٧) بدون ابن شهاب.

١٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَخَالِي يَعْلَى وَوَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: إِنِّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. [خ:٣٧٢٨، م:٢٩٦٦:، ت:٢٣٦٥].

١٣٢ - حَدَّثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلُثُ الإِسْلاَمِ. [خ:٣٧٢٦].

فَضْلُ سَعْدٍ ﷺ

١٣١ - قوله: «إِنِّي لأَوَّلُ العَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ»: كان ذلك في بعث عبيدة بن الحارث في ثمانين راكباً من المهاجرين، فسار حتى بلغ ماءً بالحجاز بأسفل ثنية المُرَّة، فلقي بها جمعاً عظيماً من قريش، فلم يكن بينهم قتال، إلا أن سعد بن أبي وقاص رمى بسهم في سبيل الله، فكان أول سهم رمى به في الإسلام.

وهو أيضًا أول من أراق دماً في سبيل الله.

وقيل: أول من أراق دماً طليب بن عمير.

فَضَائِلُ العَشَرَةِ

١٣٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو الْمُثَنَّى النَّخَعِيُّ، عَنْ جَدِّهِ رِيَاحِ بْنِ الحَارِثِ، سَمِعَ جَدَّه سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ عَاشِرَ عَشَرَةٍ، فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الجَنَّةِ، وَطَلحَةُ فِي الجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الجَنَّةِ»، فَقِيلَ لَهُ: مَنِ التَّاسِعُ؟ قَالَ: أَنَا. [ت:٣٧٤٨].

١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ ظَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اثْبُتْ حِرَاءُ، فَمَا عَلَيْكَ إِلاَّ نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ» وَعَدَّهُمْ رَسُولُ الله ﷺ: «أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَابْنُ عَوْفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ». [د:٤٦٤٨، ت:٣٧٥٧].

فَضْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ

١٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ؛ جَمِيعاً عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

---

١٣٣ - قوله: «حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو الْمُثَنَّى النَّخَعِيُّ، عَنْ جَدِّهِ رِيَاحِ بْنِ الحَارِثِ»: «رياح» هو بكسر الراء ثم مثناة تحت.

عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لأَهْلِ نَجْرَانَ: «**سَأَبْعَثُ مَعَكُمْ رَجُلاً أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ**» قَالَ: فَتَشَوَّفَ[1] لَهَا النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ. [خ:٣٧٤٥، م:٢٤٢٠، ت:٣٧٩٦].

١٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ: «**هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ**». [ت:٣٨٠٨].

فَضْلُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ

١٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ كُنْتُ مُسْتَخْلِفاً أَحَداً عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لاَسْتَخْلَفْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ**».

١٣٨ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلاَّلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَضّاً كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**».

فَضْلُ ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

١٣٨ - قوله: «غَضّاً»: أي: طرياً لم يتغير، أراد عليه السلام طريقته في القراءة وهيأته فيها.

---

(١) في الأصل: (فتشرف)، وعليه (خ)، وفي الهامش: أصل: (فتشوّف).

١٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعَ الحِجَابَ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي حَتَّى أَنْهَاكَ**». [م:٢١٦٩].

فَضْلُ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﷺ

١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي[(١)] سَبْرَةَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ قَالَ: كُنَّا نَلْقَى النَّفَرَ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فَيَقْطَعُونَ حَدِيثَهُمْ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَحَدَّثُونَ، فَإِذَا رَأَوُا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي قَطَعُوا حَدِيثَهُمْ، وَاللهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّهُمْ للهِ وَلِقَرَابَتِهِمْ مِنِّي**».

وقيل: أراد الآيات التي سمعها منه من أول سورة النساء إلى قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النساء:٤١] الآية.

١٣٩ - قوله: «وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي»: هو بكسر السين المهملة السواد، يقال: ساودت الرجل مساودة، إذا ساررته.

قيل: هو من إدناء سوادك من سواده؛ أي شخصك من شخصه.

---

(١) في الأصل: (ابن) وفي الهامش (أبي)، وعليها (خ) و(صح).

١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، فَمَنْزِلِي وَمَنْزِلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ تُجَاهَيْنِ، وَالعَبَّاسُ بَيْنَنَا مُؤْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ**».

فَضَائِلُ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا صلوات الله

١٤٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخبرَنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِلحَسَنِ: «**اللهمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ**» قَالَ: وَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ. [خ:٢١٢٢، م:٢٤٢١].

١٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ أَبِي الجَحَّافِ وَكَانَ مَرْضِيّاً، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي**».

١٤٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، أَنَّ يَعْلَى بْنَ مُرَّةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى طَعَامٍ دُعُوا لَهُ، فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلعَبُ فِي السِّكَّةِ.

فَضَائِلُ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

١٤٤- قوله: «فِي السِّكَّةِ»: يعني الطريق والزقاق، وأصله النخل المصطفة؛ سميت الطريق بذلك لاصطفاف المنازل بجانبيها.

قَالَ: فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ القَوْمِ، وَبَسَطَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ الغُلاَمُ يَفِرُّ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَيُضَاحِكُهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهُ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ ذَقْنِهِ، وَالأُخْرَى فِي فَأْسِ رَأْسِهِ، فَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: «**حُسَيْنٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْناً، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الأَسْبَاطِ**». [ت:٣٧٧٥].

١٤٥ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلاَّلُ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ صُبَيْحٍ مَوْلَى[1] أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ: «**أَنَا سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتُمْ، حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتُمْ**». [ت:٣٨٧٠].

قوله: «فِي فَأْسِ رَأْسِهِ»: فأس الرأس مهموز، ويجوز تسهيله، وهو طرف مؤخره المشرف على القفا، وجمعه أَفْؤُس، ثم فُؤُوس.

«سِبْطٌ مِنَ الأَسْبَاطِ»: أي أمة من الأمم في الخير، والأسباط في أولاد إسحاق بن إبراهيم بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل، واحدهم سبط، فهو واقع على الأمة، والأمة واقعة عليه، والأسباط أيضاً خاصة الأولاد، وقيل: أولاد الأولاد، وقيل: أولاد البنات.

١٤٥ - قوله: «عَنْ صُبَيْحٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ»: هو بضم الصاد المهملة ثم موحدة مفتوحة، وُثِّق.

---

(١) في الأصل: (عن أم سلمة) وعليه ضبة، وفي الهامش (مولى) وعليه (خ) و(صح).

فَضَائِلُ عَمَّارٍ ﷺ

١٤٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَباً بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ**». [ر:١٤٧، ت:٣٧٩٨، س:].

١٤٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: دَخَلَ عَمَّارٌ عَلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: مَرْحَباً بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مُلِئَ عَمَّارٌ إِيمَاناً إِلَى مُشَاشِهِ**». [ر:١٤٦، ت:٣٧٩٨].

١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعاً،

فَضْلُ عَمَّارٍ ﷺ

١٤٧- قوله: «عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ»: بعين مهملة مفتوحة ثم مثلثة مشددة.

قوله: «إِلَى مُشَاشِهِ»: المشاش رؤوس العظام، كالمرفقين والكتفين والركبتين.

وقال الجوهري: هي رؤوس العظام اللينة التي يمكن مضغها[1].

---

(١) الصحاح ٣/ ١٠١٩.

عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ حَبيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَمَّارٌ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ إِلا اخْتَارَ الأَرْشَدَ مِنْهُمَا». [ت:٣٧٩٩].

فَضْلُ سَلْمَانَ وَأَبِي ذَرٍّ وَالمِقْدَادِ رضي الله عنهم

١٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ الإِيَادِيِّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله أَمَرَنِي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «عَلِيٌّ مِنْهُمْ» يَقُولُ ذَلِكَ ثَلاثاً، «وَأَبُو ذَرٍّ، وَسَلْمَانُ، وَالمِقْدَادُ». [ت:٣٧١٨].

١٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلامَهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ الله ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمَّارٌ، وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلالٌ، وَالمِقْدَادُ.

فَأَمَّا رَسُولُ الله ﷺ فَمَنَعَهُ الله بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ الله بِقَوْمِهِ،

فَضْلُ سَلْمَانَ وَأَبِي ذَرٍّ وَالمِقْدَادِ

١٥٠ - «وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ»: هو بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد المثناة تحت ثم تاء التأنيث، مولاة حذيفة بن المغيرة المخزومي، وأول الشهداء رضي الله عنها، طعنها أبو جهل لعنه الله.

وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَأَلْبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الحَدِيدِ وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إلا وَقَدْ وَاتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا إلا بِلالاً، فَإِنَّهُ قد هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللهِ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ، فَأَخَذُوهُ فَأَعْطَوْهُ الوِلْدَانَ، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ، وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ.

١٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَمَا لِي وَلِبِلالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إلاَّ مَا وَارَى إِبْطُ بِلالٍ»**. [ت:٢٤٧٢].

١٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ شَاعِراً مَدَحَ بِلاَلَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: بِلاَلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ خَيْرُ بِلاَلِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبْتَ، لاَ، بَل بِلاَلُ رَسُولِ اللهِ خَيْرُ بِلاَلِ.

قوله: «وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ»: هو بصاد مهملة وفتح الهاء، معناه أنهم أوقفوهم في الشمس ليعذبونهم، والصهر الإذابة.

قوله: «أَحَدٌ أَحَدٌ»: في أصل سماعنا منونان، وهو خبر مبتدأ محذوف، أي الله أحدٌ، أو نحو ذلك.

١٥٢- قوله: «أَنَّ شَاعِراً مَدَحَ بِلاَلَ بْنَ عَبْدِاللهِ»: يعني بلال بن عبدالله ابن عمر بن الخطاب العدوي، وهو ثقة.

فَضَائِلُ خَبَّاب

١٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ الله قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الكِنْدِيِّ قَالَ: جَاءَ خَبَّابٌ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: ادْنُه، فَمَا أَحَدٌ أَحَقَّ بِهَذَا المَجْلِسِ مِنْكَ إِلا عَمَّارٌ، فَجَعَلَ خَبَّابٌ يُرِيهِ آثَاراً بِظَهْرِهِ مِمَّا عَذَّبَهُ المُشْرِكُونَ.

١٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُالوَهَّابِ بْنُ عَبْدِالمَجِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ الله عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ الله أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ». [ت: ٣٧٩٠].

١٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّها فِي دِينِ الله عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَعْلمهُمْ بالفَرَائِض زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ». [ت: ٣٧٩٠].

وقد روى لبلال هذا مسلم حديث: «لا تَمنَعُوا إمَاءَ الله مَساجدَ الله»(١).

قال بعضُ الحفاظ: لا أعلم له غيره.

---

(١) صحيح مسلم (٤٤٢).

فَضْلُ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه

١٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْـنُ نُمَـيْرٍ، حَـدَّثَنَا الأَعْمَـشُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْـرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ، وَلاَ أَظَلَّتِ الخَضْـرَاءُ مِـنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَـهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ**». [ت:٣٨٠١].

فَضْلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه

١٥٧- حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْـوَصِ، عَـنْ أَبِي إِسْـحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ سَرَقَةٌ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَـلَ القَـوْمُ يَتَدَاوَلُونَهَا بَيْنَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟**» فَقَالُوا لَـهُ: نَعَـمْ يَـا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْـنِ مُعَـاذٍ فِي الجَنَّـةِ خَـيْرٌ مِـنْ هَذَا**». [خ:٣٢٤٩، م:٢٤٦٨، ت:٣٨٤٧].

فَضْلُ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه

١٥٦- قوله: «مَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ، وَلاَ أَظَلَّتِ الخَضْـرَاءُ»: الغـبراء الأرض، والخضراء السماء، للونهما، أراد أنه متناهٍ في الصـدق إلى الغايـة، فجـاء بـه عـلى اتساع الكلام والمجاز.

فَضْلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذ

١٥٧- قوله: «سَرَقَةٌ»: بفتح السين المهملة والراء، أي قطعـة مـن جيـد الحرير، والجمع السرق.

١٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اهْتَزَّ عَرْشُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ**». [خ:٣٨٠٣، م:٢٤٦٦، ت:٣٨٤٨].

فَضْلُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ ﷺ

١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلاَ رَآنِي إِلا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي، وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لاَ أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «**اللهمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً**». [خ:٣٠٢٠، م:٢٤٧٥، ت:٣٨٢٠].

فَضْلُ الأنصار رضي الله عنهم

١٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ أَوْ مَلَكٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**مَا تَعُدُّونَ مَنْ شَهِدَ بَدْراً فِيكُمْ؟ قَالُوا: خِيَارُنَا**[1]**، قَالَ: كَذَلِكَ هُمْ عِنْدَنَا خِيَارُ المَلائِكَةِ**».

وإنما خصَّ المناديل دون غيرها؛ لأنها في الغالب ممتهنة، وإذا كانت كذلك فما ظنك بما لا يمتهن.

---

(١) كذا في الأصل: (خيارُنا) بضم الراء المهملة، وفي المطبوع بفتحها.

١٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّـدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَـةَ، جَمِيعـاً عَـنِ الأَعْمَـشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَـنْ أَبِي سَـعِيد الخُـدْرِي قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: **«لاَ تَسُـبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْـلَ أُحُـدٍ ذَهَبـاً مَـا أَدْرَكَ مُـدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ»**. [م: ٢٥٤٠].

١٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَـدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ قَـالَ: كَـانَ ابْـنُ عُمَـرَ يَقُـولُ: لاَ تَسُـبُّوا أَصْـحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَلَمُقَامُ أَحَدِهِمْ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمُرَهُ.

فَضَائِلُ الأنصار رضي الله عنهم

١٦١- قوله: «وَلاَ نَصِيفَهُ»: النصيف بفتح النون وكسـر الصاد ثـم مثنـاة تحت ثم فاء، النصف يقال: مثلث القول، ونصيف مـع زيـادة يـاء، فهـذه أربـع لغات حكاها الخطابي.

١٦٢- قوله: «نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ»: هو بضم النون ثم سين مهملة مفتوحـة ثم مثناة تحت، تصغير نَسْر، وذعلوق بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة وضم اللام ثم قاف، والذعلوق نبت وهو معروف.

وهم جماعة لنسير بن ذعلوق منهم: قطـن بـن نسـير، وعائـذ بـن نسـير، وسفر بن نسير، وعبدالملك بن نسير.

انفرد ابن ماجه بالاخراج عنه، وقد وُثِّق.

١٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللهُ**». قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِعَدِيٍّ: أَسَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؟ قَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَ.[خ:٣٧٨٣، م:٧٥، ت:٣٩٠٠].

١٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعدي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ اسْتَقْبَلُوا وَادِياً أَوْ شِعْباً، وَاسْتَقْبَلَتِ الأَنْصَارُ وَادِياً، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَءاً مِنَ الأَنْصَارِ**».

١٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**رَحِمَ اللهُ الأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ**».

١٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِ وَقَالَ: «**اللهمَّ عَلِّمْهُ الحِكْمَةَ**»[1].[خ:٧٥، م:٢٤٧٧، ت:٣٨٢٤].

١٦٤- قوله: «شِعَارٌ.. وَدِثَارٌ»: الشعار الثوب الذي على الجسد، والدثار فوقه، أخبرهم بذلك لقربهم منه.

---

(١) في المطبوع وبعض النسخ زيادة: (وتأويل الكتاب).

١٢- بَاب ذِكْر الخَوَارِج

١٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّـوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْـنِ أَبِي طَالِـبٍ قَـالَ، ذَكَـرَ الخَـوَارِجَ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ اليَدِ، أَوْ مُودَنُ اليَدِ، أَوْ مُثْدَنُ[1] اليَدِ، وَلَـوْلاَ أَنْ تَبْطَـرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ الله الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قُلتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِـنْ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ الكَعْبَةِ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. [م:١٠٦٦، د:٤٧٦٣].

١٢- بَاب ذِكْر الخَوَارِج

١٦٧- قوله: «عَنْ عَبِيدَةَ»: هو بفتح العين وكسر الموحدة، وهو عبيدة بن عمرو، وقيل ابن قيس السلماني، بإسكان اللام، وسلمان بطن من مراد.

قوله: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ، وَذَكَـرَ الخَـوَارِجَ، فَقَـالَ: فِـيهِمْ رَجُـلٌ مُخْدَجُ اليَدِ»: هذا الرجل ابن نافع، كذا سماه ابن الجوزي في تلقيحه[2].

وفي الصحاح: هو ثرملة[3].

قوله: «رَجُلٌ مُخْدَجُ اليَدِ أَوْ مُودَنُ اليَدِ، أَوْ مَثْـدُونُ اليَـدِ»: بالـدال المهملـة فيها، أي ناقصها، وكذلك مَودون ومثدون، وغيره من الألفاظ.

---

(١) كذا في الأصل: (مثدن) وفي الهامش (مثدُون)، وعليه (خ).

(٢) تلقيح فهوم أهل الأثر ص٤٩٤.

(٣) الصحاح ٦/ ١٤١.

١٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ، يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ عِنْدَ اللهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ**». [ت:٢١٨٨].

١٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الحَرُورِيَّةِ شَيْئاً؟

وقيل: المثدن مقلوب ثند، يريد أنه يشبه ثندوة الثدي وهو رأسه، فقدَّم الدال على النون، مثل جذب وجبذ.

١٦٨ - قوله: «تَرَاقِيَهُمْ»: جمع ترقوة، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين، ووزنها فَعلوة بالفتح، والمعنى أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها، فكأنها لم تجاوز حلوقهم.

وقيل: المعنى أنهم لا يعملون بالقرآن ولا يثابون على قراءته، ولا يحصل لهم غير القراءة.

١٦٩ - «الحَرُورِيَّة»: الخوارج، نسبوا إلى حروراء؛ قرية تعاقدوا فيها على رأيهم، وهي بقرب بالكوفة على ميلين منها.

فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ قَوْماً يَتَعَبَّدُونَ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاتَهُ مَعَ صَلاتِهِمْ، وَصَوْمَهُ مَعَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، أَخَذَ سَهْمَهُ فَنَظَرَ فِي نَصْلِهِ، فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، فَنَظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، فَنَظَرَ فِي قِدْحِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، فَنَظَرَ فِي القُذَذِ فَتَمَارَى، هَل يَرَى شَيْئاً أَمْ لا. [خ:٣٦١٠، م:١٠٦٤، د:٤٧٦٤، س:٢٥٧٨].

١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي، أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شِرَارُ الخَلقِ وَالخَلِيقَةِ**». قَالَ عَبْدُالله بْنُ الصَّامِتِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَافِعِ بْنِ عَمْرٍو، أَخِي الحَكَمِ الغِفَارِيِّ، فَقَالَ: أَنَا أَيْضاً قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ. [د:١٠٦٧].

قوله: «رِصَافِه»: بكسر الراء وبالصاد المهملة وبعد الألف فاء، وهو عقب يلوى على مدخل النصل في السهم، واحد الرصاف رَصَفَة بالتحريك.

قوله: «قِدْحِه»: القدح السهم.

قوله: «القُذَذ»: هو بضم القاف وبعدها ذال مفتوحة ثم ذال أخرى معجمتان، القذذ ريش السهم، واحدته قذة.

١٧٠ - قوله: «هُمْ شر الخَلقِ وَالخَلِيقَةِ»: الخلق الناس، والخليقة البهائم.

وقيل: هما بمعنى واحد، ويريد بهما جميع الخلائق.

١٧١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**».

١٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، وَهُوَ يَقْسِمُ التِّبْرَ وَالغَنَائِمَ، وَهُوَ فِي حَجْرِ[1] بِلالٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: اعْدِل يَا مُحَمَّدُ، فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِل، فَقَالَ: «**وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ بَعْدِي إِذَا لَمْ أَعْدِل؟**» فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ الله، حَتَّى أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ هَذَا فِي أَصْحَابٍ، أَوْ أُصَيْحَابٍ لَهُ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**». [خ:٣١٣٨، م:١٠٦٣].

١٧٢- «التِّبْرَ»: الذهب والفضة قبل أن يصيرا دنانير ودراهم، فإذا صيرا كانا عيناً، وقد يطلق على غيرهما من المعدنيات كالنحاس والحديد والرصاص، وأكثر اختصاصه بالذهب.

ومنهم من يجعله في الذهب أصلاً وفي غيره فرعاً ومجازاً.

قوله: «فَقَالَ رَجُلٌ»: هو ذو الخويصرة، بخاء معجمة مضمومة، وهو رجل من بني تميم، كذا جاء مسمى في صحيح مسلم من رواية أبي سعيد[2].

---

(١) كذا في الأصل: (حَجر) بفتح الحاء المهملة، وهو بفتحها وكسرها.
(٢) صحيح مسلم (١٠٦٤).

١٧٣ - حَـدَّثَنَا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ، حَـدَّثَنَا إِسْـحَاقُ الأَزْرَقُ، عَـنِ الأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ**».

١٧٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ**».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ**»، أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، «**حَتَّى يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ**».

١٧٥ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَـنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَوْ فِي هَذِهِ الأُمَّـةِ، يَقْـرَؤُونَ الْقُـرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَـرَاقِيَهُمْ، أَوْ حُلقـومَهُمْ**[1]، **سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ، أَوْ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ**». [د:٤٧٦٥].

وسماه غيرُ واحدٍ حرقوص بن زهير.

وقيل: إن العامل ذلك عبدالله ولـده، وقـد وقـع ذلـك في بعـض طـرق البخاري، والظاهر أنه أبوه ذو الخويصرة.

١٧٤ - قوله: «فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ»: هـو جمـع عَرْضَـة بإسـكان الـراء، وهي بقعة بين الدور واسعة ليس فيه شيء من بناء، ويجمع على عَرَضات أيضاً.

---

(١) كذا في الأصل: (حلقومهم) وفي الهامش (حلوقهم)، وعليه (خ).

١٧٦ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، سمع أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: «شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتِيلٍ مَنْ قَتَلُوا، كِلاَبُ أَهْلِ النَّارِ، كِلاَبُ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ كَانُوا هَؤُلاَءِ مُسْلِمِينَ، فَصَارُوا كُفَّاراً»، قُلتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ؟ قَالَ: بَل سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ.[ت:٣٠٠٠].

١٣ - فِيمَا أَنْكَرَتِ الجَهْمِيَّةُ

١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا يَعْلَى خَالِي وَوَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا»، ثُمَّ قَرَأَ:﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴾[ق:٣٩]. [خ:٥٥٤، م:٦٣٣، د:٤٧٢٩، ت:٢٥٥١].

---

١٣ - بَاب فِيمَا أَنْكَرَتِ الجَهْمِيَّةُ

١٧٧ - قوله: «لاَ تُضَامُونَ»: فوق هذه اللفظة مشددة الميم ومخففة؛ فمن شدد يكون معناه: لا ينضم بعضكم إلى بعض وتزدحمون وقت النظر إليه، ويجوز ضمُّ التاء وفتحها على تُفاعلون وتَتفاعلون، ومعنى التخفيف لا ينالكم ضيم في رؤيته، فيراه بعضكم دون بعض، والضيم الظلم.

١٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْـنُ عِيسَـى الـرَّمْلِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تُضَامُونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟**» قَالُوا: لاَ، قَالَ: «**فَكَذَلِكَ لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَـةِ رَبِّكُـمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**». [خ:٨٠٦، م:١٨٢، د:٤٧٣٠، ت:٢٥٤٩].

١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْـنُ إِدْرِيـسَ، عَـنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُـولَ اللهِ، أَنَـرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: «**تُضَامُّونَ**[1] **فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ مِنْ غَيْرِ سَحَابٍ؟**» قُلْنَا: لاَ، قَالَ: «**فَتَضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَـةَ البَـدْرِ فِي غَـيْرِ سَـحَابٍ؟**» قَـالُوا: لاَ، قَـالَ: «**إِنَّكُمْ لاَ تَضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ إِلا كَمَا تَضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِمَا**».

---

١٧٩ - «مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ الهَمْدَانِيُّ»: هو أبو كريـب، وهـو بإسـكان المـيم وإهمال الدال، نسبة إلى القبيلة، والبلد بفـتح المـيم وإعجـام الـذال، ولا يمكـن استيعاب الفريقين، لكن الصـحابة والتـابعون وتـابعوهم مـن القبيلـة، وأكثـر المتأخرين من البلد.

روى الأئمة الستة عن محمد بن العلاء نفسه، وهو ثقة حافظ كبير.

قال ابن عُقدة: ظهر له بالكوفة ثلاثمائة ألف حديث.

قوله: «فَتَضَارُّونَ»: يُروى بالتشديد في الواو والتخفيف؛ فالتشديد بمعنى:

---

(١) كذا في الأصل: (تضامون) وفي الهامش (تضارون)، وعليه (ظ).

١٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، أَكُلُّنَا يَرَى الله يَوْمَ القِيَامَةِ؟ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلقِهِ؟ قَالَ: «**يَا أَبَا رَزِين، أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَرَى القَمَرَ مُخْلِياً بِهِ؟**» قال: قُلتُ: بَلَى، قَالَ: «**فَالله أَعْظَمُ، وَذَلِكَ آيَتُهُ فِي خَلقِهِ**». [د:٤٧٣١].

١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِين قَالَ:

لا تُخالِفُون وتجادلون في صحة النظر إليه لوضوحه وظهوره، يقال: ضارّه يُضارُّه مثل ضره يضره.

وقال الجوهري: يقال: أضرَّ بي فلان؛ إذا دنا مني دُنُواً شديداً[1]، فأراد بالمضارّة الاجتماع والازدحام عند النظر إليه.

وأما التخفيف فهو من الضَيْر لغة في الضر، والمعنى فيه كالأول.

١٨٠ - «وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ»: بضم الحاء والدال والسين المهملات، مضموم الأول والثاني.

وقيل: «ابن عُدُس» بالعين المهملة المضمومة، والباقي مثله.

---

(١) الصحاح ٢/ ٢٨٤.

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ضَحِكَ رَبُّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ، وَقُرْبِ غِيَرِهِ»، قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، أَوَ يَضْحَكُ الرَّبُّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلتُ: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبٍّ يَضْحَكُ خَيْراً.

١٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالاَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خلقَهُ؟ قَالَ: «كَانَ فِي عَمَاءٍ، مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ، وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ[1]، ثُمَّ خَلَقَ العَرْشَ عَلَى المَاءِ». [ت:٣١٠٩].

١٨١- قوله: «وَقُرْب غِيَره»: هو في أصلنا بكسر الغين المعجمة وفتح المثناة تحت، والظاهر، والله أعلم، أن معناه وقرب تغيّر حالهم وانتقالها عن الصلاح إلى الفساد.

١٨٢- قوله: «كَانَ فِي عَمَاءٍ»: العماء بالفتح والمد السحاب.

قال أبو عبيد: لا ندري كيف كان ذلك العماء؟

وفي رواية: كان في عمى بالقصر، ومعناه ليس معه شيء.

وقيل: هو كل أمر لا تدركه عقول بني أدم ولا يبلغ كنهه الوصف والفطن.

---

(١) كذا الأصل: (فوقه هواء) وفي الهامش (وما)، وعليه (خ)، فيصبح السياق، والله أعلم: (وما ثَمَّ خلقٌ، العرش على الماء).

١٨٣ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ المَازِنِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالبَيْتِ، إِذْ عَرَضَ لَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ الله ﷺ يَذْكُرُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**يُدْنَى المُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، ثُمَّ يُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ: هَل تَعْرِفُ؟**

قال ابن الأثير: ولابد في قوله: أين كان ربنا من مضاف محذوف كما حذف في قوله: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢١٠] ونحوه، فيكون التقدير: أين كان عرش ربنا؟ ويدل عليه قوله: وكان عرشه على الماء[١]، انتهى.

ويرد هذا التقدير ما في هذا الحديث: ثم خلق العرش على الماء، فعلى قول التأويل لابد من تأويل غير ما تأوله به، والله أعلم.

قال الأزهري: نحن نؤمن به ولا نكيّفه بصفة[٢]، أي نجري اللفظ على ما جاء عليه من غير تأويل.

١٨٣ - قوله: «كَنَفَهُ»: أي ستره، وقيل رحمته ولطفه، كذا قيل، ولا تنافي بين القولين إذ ستره من رحمته ولطفه.

---

(١) النهاية ٣/ ٣٠٤.

(٢) تهذيب اللغة ٣/ ١٥٧.

فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَعْرِفُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ مِنْهُ مَا شَـاءَ الله أَنْ يَبْلُـغَ، قَـالَ: إِنِّي سَـتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ اليَوْمَ»، قَالَ: «ثُـمَّ يُعْطَـى صَـحِيفَةَ حَسَـنَاتِهِ أو كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ»، قَالَ: «وَأَمَّا الكَافِرُ أَوِ المُنَافِقُ فَيُنَادَى عَـلَى رُؤُوسِ الأَشْـهَادِ». قَـالَ خَالِـدٌ: فِي الأَشْـهَادِ شَيْءٌ مِـنَ انْقِطَـاعٍ: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [هود:١٨]. [خ:٢٤٤١، م:٢٧٦٨].

١٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّـوَارِبِ، حَـدَّثَنَا أَبُـو عَاصِـمٍ العَبَّادَانِيُّ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله قَـالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَيْنَا أَهْلُ الجَنَّةِ فِي نَعِيمِهِمْ إِذْ سَطَعَ لَهُمْ نُـورٌ، فَرَفَعُـوا رُؤُوسَـهُمْ فَإِذَا الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِهِمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَـا أَهْـلَ الجَنَّـةِ». قَـالَ: «وَذَلِـكَ قَـوْلُ الله عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ سَلَٰمٞ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ ﴾ [يس:٥٨]، قَالَ: «فَيَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَلاَ يَلْتَفِتُونَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ النَّعِيمِ مَا دَامُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَحْتَجِبَ عَنْهُمْ، وَيَبْقَى نُورُهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْهِمْ فِي دِيَارِهِمْ».

١٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَـدِيِّ بْـنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَـدٍ إِلا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّـهُ

والكنف بالتحريك الجانب والناحية، وهذا تمثيل لجعله تحت ظـل رحمتـه يوم القيامة.

لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ عَنْ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلاَ يَرَى إِلا شَيْئاً قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ أَيْسَرَ مِنْهُ فَلاَ يَرَى إِلا شَيْئاً قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ أَمَامَهُ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ». [خ:١٤١٣، م:١٠١٦، س:٢٥٥٢].

١٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِالصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ القَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلا رِدَاءُ الكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ». [خ:٤٨٧٨، م:١٨٠، ت:٢٥٢٨].

١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: تَلا رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦] قَالَ:

---

١٨٥ - قوله: «تَرْجُمَان»: هو المعبر عن لغة بلغة أخرى، وهو بفتح التاء ويجوز ضمها، والجيم مضمومة فيهما، والتاء فيه أصلية، وأنكر على الجوهري جعلها زائدة(١).

وكذا ابن الأثير في نهايته وقال: التاء والنون زائدتان(٢).

---

(١) ينظر الصحاح ٥/ ٢٠٦.

(٢) النهاية ١/ ١٨٦.

«إِذَا دَخَـلَ أَهْـلُ الجَنَّةِ الجَنَّـةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ مَوْعِداً يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ، فَيَقُولُونَ: وَمَـا هُـوَ؟ أَلَمْ يُثَقِّـلِ اللهُ مَوَازِينَنَـا، وَيُبَـيِّضْ وُجُوهَنَا، وَيُدْخِلنَا الجَنَّةَ، وَيُنْجِينَا مِنَ النَّارِ؟» قَالَ: «فَيَكْشِفُ الحِجَابَ، فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَاللهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللهُ شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ، يَعْنِـي إِلَيْـهِ، وَلا أَقَرَّ لأَعْيُنِهِمْ»[1]. [م:١٨١، ت:٢٥٥٢].

١٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُـو مُعَاوِيَـةَ، حَـدَّثَنَا الأَعْمَـشُ، عَـنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَـةَ قَالَـتْ: الحَمْـدُ للهِ الَّـذِي وَسِـعَ سَمْعُهُ الأَصْوَاتَ، لَقَـدْ جَـاءَتِ المُجَادِلَـةُ إِلَى النَّبِـيِّ ﷺ، وَأَنَـا فِي نَاحِيَـةِ البَيْـتِ، تَشْكُو زَوْجَهَا، وَمَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، فَـأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا ﴾ [المجادلة:١]. [ر:٢٠٦٣، س:٣٤٦٠].

١٨٧- قوله: «وَيُنْجِينَا مِنَ النَّارِ»: كذا هو في أصلنا بإثبـات اليـاء، وهـي لغة معروفةٌ في إثبات حرف العلة مع الجازم.

١٨٨- قوله: «لَقَدْ جَاءَتِ المُجَادِلَةُ إِلَى النَّبِـيِّ ﷺ، وَأَنَـا فِي نَاحِيَـةِ البَيْـتِ، تَشْكُو زَوْجَهَا»: المجادلة هي خولة بنت ثعلبة، وقيل: خويلة، وقيل: خولة بنت حكيم، وقيل: بنت خالد.

---

(١) كتب الملك المحسن ما نصه: «ذكر المقدسي أنه أخرجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن أبي عبيد، عن أبيه، والله أعلم.

١٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ بِيَدِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الخَلْقَ: رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي**». [ر:٤٢٩٥، خ:٣١٩٤، م:٢٧٥١، ت:٣٥٤٣].

١٩٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الحِزَامِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ الحَرَامِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: لَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ يَوْمَ أُحُدٍ، لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، أَلَا أُخْبِرُكَ مَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَبِيكَ؟**».

وزوجها أوس بن الصامت بن قيس الخزرجي، أخو عبادة بن الصامت، شهد بدراً والمشاهد، توفي بالرملة سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: سنّه اثنتين وسبعين.

١٩٠- «إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الحِزَامِيُّ»: بكسر الحاء، وبالزاي، وهو شيخ البخاري وابن ماجه، صدوق.

قوله: «حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ الحَرَامِيُّ»: هو بفتح الحاء وبالراء، مدني صدوق.

وإذا جاءت هذه النسبة في قريش فهو حزامي بكسر الحاء وبالزاي، وإذا جاءت في الأنصار فحرامي بفتح الحاء وبالراء.

وَقَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ: «يَا جَابِرُ، مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِراً؟» فقَالَ: يَا رَسُولَ الله، اسْتُشْهِدَ أَبِي، وَتَرَكَ عِيَالاً وَدَيْناً، قَالَ: «أَفَلاَ أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللهُ بِهِ أَبَاكَ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «مَا كَلَّمَ الله أَحَداً قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَكَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحاً، فَقَالَ: يَا عَبْدِي، تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ، قَالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلُ فِيكَ ثَانِيَةً، فَقَالَ الرَّبُّ تَبَارك وَتَعَالَى: إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لاَ يَرْجِعُونَ، قَالَ: يَا رَبِّ، فَأَبْلِغْ مَنْ وَرَائِي»، قَالَ: «فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[آل عمران:١٦٩]». [ر:٢٨٠٠، خ:٧٤٤٤، ت:٣٠١٠].

١٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله يَضْحَكُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ كِلاَهُمَا دَخَلَ الجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ الله فَيُسْتَشْهَدُ، ثُمَّ يَتُوبُ الله عَلَى قَاتِلِهِ فَيُسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ الله فَيُسْتَشْهَدُ».

[خ:٢٨٢٦، م:١٨٩٠، س:٣١٦٥].

١٩٢ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُالله بْنُ وَهْبٍ قال: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَقْبِضُ الله الأَرْضَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ؟».

[خ:٤٨١٢، م:٢٧٨٧].

١٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ الهَمْدَانِيُّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ قَالَ: كُنْتُ بِالبَطْحَاءِ فِي عِصَابَةٍ، وَفِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَرَّتْ بِهِ سَحَابَةٌ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: «مَا تُسَمُّونَ هَذِهِ؟» قَالُوا: السَّحَابَ[1]، قَالَ: «وَالمُزْنَ»، قَالُوا: وَالمُزْنَ، قَالَ: «وَالعَنَانَ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالُوا: وَالعَنَانَ، قَالَ: «كَمْ تَرَوْنَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ؟» قَالُوا: لاَ نَدْرِي، قَالَ: «فَإِنَّ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا إِمَّا وَاحِدَةً، أَوِ ثِنْتَيْنِ، أَوْ [ثَلاَثاً][2] وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَالسَّمَاءُ فَوْقَهَا كَذَلِكَ، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، ثُمَّ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ، إِنَّ بَيْنَ أَعْلاَهُ وَأَسْفَلِهِ

---

١٩٣ - «الوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ الهَمْدَانِيُّ»: بسكون الميم وبالدال المهملة، وأبو ثور جده، واسم أبيه عبدالله، ضعيف.

قوله: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمِيرَةَ»: هو بفتح العين وكسر الميم، فيه جهالة، قال البخاري: لا يعرف له سماع من الأحنف.

وقد حسَّنَ الترمذي له حديث الأوعال المذكور[3].

قوله: «ثُمَّ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ، إِنَّ بَيْنَ أَعْلاَهُ وَأَسْفَلِهِ» الحديث: إنَّ بكسر الهمزة وتشديد النون التي هي من نواسخ الابتداء، لا أنه تثنية بحر، فليُعلم ذلك.

---

(١) كذا في الأصل: (قالوا السحاب) وفي الهامش (قال السحاب)، وعليه (خ).

(٢) في الأصل: (ثلاثة) فليحرر.

(٣) قال الترمذي (٣٣٢٠): حديث حسن غريب.

كَمَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ، بَيْنَ أَظْلاَفِهِم وَرُكَبِهِم كَمَا بَـيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ عَلَى ظُهُورِهِنَّ الْعَرْشُ، بَيْنَ أَعْلاَهُ وَأَسْـفَلِهِ كَـمَا بَـيْنَ سَـمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، ثُمَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَوْقَ ذَلِكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». [د:٤٧٢٣، ت:٣٣٢٠].

١٩٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْـنُ عُيَيْنَـةَ، عَـنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ أَمْراً فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلاَئِكَةُ أَجْنِحَتَهَا خُضْعَانَ لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِـلسِـلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ،

قوله: «بَيْنَ أَظْلاَفِهِنَّ وَرُكَـبِهِنَّ كَـمَا بَـيْنَ سَـمَاءٍ والأرض، عَـلَى ظُهُـورِهِنَّ الْعَرْشُ»: لعله، والله أعلم، إنما عـدل عـن أن يقـول عـلى ظهـورهم، كـما جمـع الأولين بالهاء والميم؛ لأن حالة الجموع مؤنثة، ونعوت الملائكة المـذكورين عـلى صورة من لا يعقل وهو الأوعال فأحرز عليهم ذلك، والله أعلم.

١٩٤- قوله: «خُضْعَانَ»: كذا في روايتنا بغير ألف، ولعله نـوى الوقـف، أو أن القدماء من المحدثين يكتبون المنصوب بغير ألف.

وأما ضبطه فقال صاحب المطالع: بكسر الخاء، وضبطه الأصيلي بضمها، فيحتمل أن يكونا مصدرين كالوجدان والكُفـران، وهـو التـذلل، وقـد يكـون بالضم صفة للملائكة وحالاً منهم، وجوز بعضـهم الفـتح، والخضـوع الرضـا بالذل، يقال خضع هو وخضعته[1].

---

(١) مطالع الأنوار ٢/ ٤٧٠.

فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الحَقَّ وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ»، «فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُو السَّمْعِ بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ، فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا إِلَى الَّذِي تَحْتَهُ، فَيُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ الكَاهِنِ، أَوِ السَّاحِرِ، فَرُبَّمَا لَمْ يُدْرَكْ حَتَّى يُلْقِيَهَا، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ، فَتَصْدُقُ تِلْكَ الكَلِمَةُ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ». [خ:٤٧٠١، د:٣٩٨٩، ت:٣٢٢٣].

١٩٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ لاَ يَنَامُ، وَلاَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ القِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، وَعَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ». [ر:١٩٦، م:١٧٩].

١٩٥- قوله: «سُبُحَاتُ وَجْهِهِ»: سبحات وجهه جلاله وعظمته، وهي في الأصل جمع سبحة، وقيل: أضواء وجهه، وقيل: سبحات الوجه محاسنه؛ لأنك إذا رأيت الحسن الوجه قلت: سبحان الله، وقيل: معناه تنزيه له أي سبحان وجهه.

وقيل: إن سبحات وجهه كلام معترض بين الفعل والمفعول أي لو كشفها لأحرقت كل شيء أدركه بصره، فكأنه قال لأحرقت سبحات الله كل شيء أبصره.

١٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لاَ يَنَامُ، وَلاَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهَا لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ كُلَّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ**». ثُمَّ قَرَأَ أَبُو عُبَيْدَةَ: ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [النمل:٨]. [ر:١٩٥، م:١٧٩].

١٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَمِينُ اللهِ مَلأَى، لاَ يَغِيضُهَا شَيْءٌ، سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وَبِيَدِهِ الأُخْرَى الْمِيزَانُ، يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ**»، وقَالَ: «**أَرَأَيْتَ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ؟ لَمْ يَنْقُصْ مِمَّا فِي يَدَيْهِ شَيْئاً**». [خ:٤٦٨٤، م:٩٩٣، ت:٣٠٤٥].

وأقرب من هذا؛ أن المعنى لو انكشف من أنوار الله التي تحجب العبادَ عنه شيء لأهلك كل من وقع عليه ذلك النور، كما خرَّ موسى عليه السلام صعقاً، وتقطع الجبل دكاً لما تجلى اللهُ سبحانه.

١٩٧ - قوله: «سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»: الليل والنهار منصوبان على الظرف، وأما سحاء فمرفوعة صفة لهن، أي دائمة الصب والهطل بالعطاء، يقال يسحُّ سحّاً فهو ساحٌّ، والمؤنثة سحاء وهي فعلاء.

وفي رواية: «سحاً» بالتنوين على المصدر.

قوله: «لَمْ يَنْقُصْ مِمَّا فِي يَدَيْهِ شَيْئاً»: منصوب على أنه مفعول.

١٩٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: «**يَأْخُذُ الجَبَّارُ سَمَاوَاتِهِ وَأَرضِهِ بِيَدِهِ**»، وَقَبَضَ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَقْبِضُهَا وَيَبْسُطُهَا، ثُمَّ يَقُولُ: «**أَنَا الجَبَّارُ**[1]، **أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟**» قَالَ: وَيَتَمَيَّلُ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى المِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي أَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ الله ﷺ؟. [خ:٧٤١٣، م:٢٧٨٨، د:٤٧٣٢].

١٩٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ الله يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي النَّوَّاسُ بْنُ سِمْعَانَ الكِلَابِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ قَلْبٍ إِلا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، إِنْ شَاءَ أَقَامَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَزَاغَهُ**»، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: «**يَا مُثَبِّتَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ**»، قَالَ: «**وَالمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ، يَرْفَعُ قَوْماً وَيَخْفِضُ آخَرِينَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**».

و«ينقص» بفتح الياء، يقال: نقص الشي ونقصت الشيء؛ يتعدى ولا يتعدى، قال الله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ [التوبة:٤].

١٩٩- قوله: «بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ الله»: هو بضم الموحدة وإسكان المهملة.

«النَّوَّاسُ بْنُ سِمْعَانَ»: بكسر السين وفتحها.

---

(١) في الهامش (أنا الملك)، وعليه (خ).

٢٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَيَضْحَكُ إِلَى ثَلَاثَةٍ: الصَّفُّ فِي الصَّلَاةِ، وَالرَّجُلِ يُصَلِّي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَالرَّجُلِ يُقَاتِلُ**»، أُرَاهُ قَالَ: «**خَلفَ الكَتِيبَةِ**».

٢٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ ، يَعْنِي ابْنَ المُغِيرَةِ الثَّقَفِيَّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي المَوْسِمِ، فَيَقُولُ: «**أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ**[1]، **فَإِنَّ قُرَيْشاً قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي**». [د:٤٧٣٤، ت:٢٩٢٥].

٢٠٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَزِيرُ بْنُ صَبِيحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَلْبَسٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ:

٢٠٢- قوله: «الوَزِيرُ بْنُ صَبِيحٍ»: هو بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة، روى له ابن ماجه فقط.

قال دحيم: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

قوله: «يُونُسُ بْنُ حَلبَسٍ»: هو بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام ثم موحدة مفتوحة ثم سين مهملة، و«حلبس» جده، واسم أبيه ميسرة، ثقةٌ كبير القدر.

---

(١) في الأصل: (قومي)، وعليه ضبة، وفي الهامش: (قومه) وعليه (صح).

﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] قَالَ: «مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَغْفِرَ ذَنْباً، وَيُفَرِّجَ كَرْباً، وَيَرْفَعَ قَوْماً، وَيَخْفِضَ آخَرِينَ».

١٤- مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً

٢٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَعُمِلَ بِهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَمِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لاَ يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بِهَا كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِه، لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً». [م:١٠١٧، ت:٢٦٧٥، س:٢٥٥٤].

٢٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الوَارِثِ قال: حَدَّثَنِي أَبِي قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَثَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي كَذَا وَكَذَا، قَالَ، فَمَا بَقِيَ فِي المَجْلِسِ رَجُلٌ إِلاَّ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَنَّ خَيْراً فَاسْتُنَّ بِهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلاً، وَمِنْ أُجُورِ مَنِ اسْتَنَّ بِهِ، وَلاَ يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنِ اسْتَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَاسْتُنَّ بِهِ، فَعَلَيْهِ وِزْرُهُ كَامِلاً، وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِين[1] اسْتَنَّ[2] بِهِ، وَلاَ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً».

---

(١) في الهامش (الذي)، وعليه (خ).

(٢) في الهامش: صوابه: (استنوا).

٢٠٥- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ المِصْرِيُّ قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ فَاتُّبِعَ، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَوْزَارِ مَنِ اتَّبَعَهُ، وَلاَ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**[1]، **وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتُّبِعَ، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أُجُورِ مَنِ اتَّبَعَهُ، وَلاَ يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً**». [ت:٣٢٢٨].

٢٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ العُثْمَانِيُّ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنِ اتَّبَعَهُ، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ فَعَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنِ اتَّبَعَهُ، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً**». [م:٢٦٧٤، د:٤٦٠٩، ت:٢٦٧٤].

٢٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً عُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أُجُورِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً**».

٢٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ إِلا وُقِفَ يَوْمَ القِيَامَةِ لاَزِماً لِدَعْوَتِهِ، مَا دَعَا إِلَيْهِ، وَإِنْ دَعَا رَجُلٌ رَجُلاً**».

---

(١) في الهامش (شيئاً)، وعليه (خ).

١٥- مَنْ أَحْيَا سُنَّةً قَدْ أُمِيتَتْ

٢٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي، فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لاَ يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً، فَعُمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارُ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا شَيْئاً**». [ر:٢١٠، ت:٢٦٧٧].

٢١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قال: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، فَإِنَّ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ، لاَ يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِ النَّاسِ شَيْئاً، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً لاَ يَرْضَاهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مِثْلَ إِثْمِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ، لاَ يَنْقُصُ مِنْ آثَامِ النَّاسِ شَيْئاً**». [ر:٢٠٩، ت:٢٦٧٧].

١٦- فِي فَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

٢١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ شُعْبَةُ: «**خَيْرُكُمْ**»،

وَقَالَ سُفْيَانُ: «**أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**». [ر:٢١٢، خ:٥٠٢٧، د:١٤٥٢، ت:٢٩٠٧].

٢١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**». [ر:٢١١، خ:٥٠٢٧، د:١٤٥٢، ت:٢٩٠٧].

٢١٣- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**»، قَالَ: وَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا أُقْرِئُ.

٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلاَ رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلاَ رِيحَ لَهَا**». [خ:٥٠٢٠، م:٧٩٧، د:٤٨٢٩، ت:٢٨٦٥، س:٥٠٣٨].

٢١٥- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ لله أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «**هُمْ أَهْلُ القُرْآنِ، أَهْلُ الله وَخَاصَّتُهُ**».

٢١٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ وَحَفِظَهُ، أَدْخَلَهُ الله الجَنَّةَ، وَشَفَّعَهُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ**». [ت:٢٩٠٥].

٢١٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الله الأَوْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِالحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**تَعَلَّمُوا القُرْآنَ، واقْرأوهُ وَارْقُدُوا، فَإِنَّ مَثَلَ القُرْآنِ وَمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكاً يَفُوحُ رِيحُهُ كُلَّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَرَقَدَ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوكِيَ عَلَى مِسْكٍ**». [ت:٢٨٧٦].

١٦- فِي فَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

٢١٦- قوله: «كُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ»: إنما قال: «استوجبوا»، ولم يقل: «استوجب» نظراً إلى معنى كل؛ فإذا نظر إلى اللفظ قيل: «استوجب».

٢١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ العُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ أَبِي الطُّفَيْلِ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنِ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الوَادِي؟ قَالَ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمُ ابْنَ أَبْزَى، قَالَ: وَمَنِ ابْنُ أَبْزَى؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ مَوَالِينَا، فقَالَ عُمَرُ: فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللهِ، عَالِمٌ بِالفَرَائِضِ، قَاضٍ، قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الكِتَابِ أَقْوَاماً، وَيَضَعُ**[1] **بِهِ آخَرِينَ**». [م:٨١٧].

٢١٨- قوله: «مَنِ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الوَادِي؟ قَالَ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمُ ابْنَ أَبْزَى، قَالَ: وَمَنِ ابْنُ أَبْزَى؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ مَوَالِينَا»: ابن أبزى المشار إليه هو عبدالرحمن بن أبزى الخزاعي، مختلف في صحبته، وقد جزم بها الذهبي في تجريده بخلاف تذهيبه وكاشفه[2].

وهو مولى نافع بن عبد الحارث استعمله على خراسان، وكان قارئاً فرضياً عالماً، روى عن النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر وأبي وعمار وجماعة، وعنه جماعة.

قوله فيه: «عَالِمٌ بِالفَرَائِضِ، قَاضٍ»: هو بضاد معجمة، لا قاصّ بالصاد المهملة المشددة فاعلمه.

---

(١) في الهامش: في أصل الأصل: (ويسعَد آخرون).

(٢) ينظر: تجريد أسماء الصحابة ١/ ٣٤٢، وتذهيب التهذيب ٥/ ٣٨٠، والكاشف ١/ ٦٢٠.

٢١٩- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ غَالِبٍ العَبَّادَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ البَحْرَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يَا أَبَا ذَرٍّ، لأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِئَةَ رَكْعَةٍ، وَلأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ بَاباً مِنَ العِلْمِ، عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلفَ رَكْعَةٍ»**.

١٧- فَضْلُ العُلَمَاءِ وَالحَثُّ عَلَى طَلَبِ العِلْمِ

٢٢٠- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»**.

٢١٩- قوله: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ البَحْرَانِيِّ»: هو بالموحدة المفتوحة ثم حاء مهملة ساكنة، بصري، وعنه ابن غالب وهريم بن عثمان، لا يُدرى من هو، قاله الذهبي في ميزانه، قال: ولعله شيخ البرساني[1].

يعني به عبدالله بن زياد الذي روى عن أبي عبيدة، والآخر لا يدرى من هو، انفرد ابن ماجه بالإخراج لهما.

وحديثه: قال ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، لأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِئَةَ رَكْعَةٍ، وَلأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ بَاباً مِنَ العِلْمِ، عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلفَ رَكْعَةٍ».

---

(١) ميزان الاعتدال ٤/ ١٠٢.

٢٢١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَنَاحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلبَسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**الخَيْرُ عَادَةٌ، وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ، وَمَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**». [خ:٧١، م:١٠٣٧].

٢٢٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ أَبُو سَعْدٍ[1]، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ**».[ت:٢٦٨١].

٢٢٣- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ جَمِيلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ له: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، أَتَيْتُكَ مِنَ المَدِينَةِ مَدِينَةِ الرَسُولِ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

١٧- فَضْلِ العُلَمَاءِ وَالحَثِّ عَلَى طَلَبِ العِلْمِ

٢٢١- قوله: «وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ»: معناه، والله أعلم، خصومة، وذلك أن معظم الشرور لا تبدأ إلا من الخصومات، وكأنه حصر الشر فيها؛ لأنه بدأ غالباً عنها، كما تقول المال الإبل أي خيره، والحج عرفة أي معظمه، وغير ذلك.

٢٢٣- «دَاوُدَ بْنِ جَمِيلٍ»: بفتح الجيم وكسر الميم.

حديث: «كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ،

---

(١) كذا في الأصل: (سعد)، وفوقها: (سعيد) وعليه (خ).

قَالَ: فَـمَا جَاءَ بِكَ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: لا، قَالَ: وَلا جَاءَ بِكَ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لا، قَـالَ: فَـإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلتَمِسُ فِيهِ عِلماً، سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ المَلائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضاً لِطَالِبِ العِلمِ، وَإِنَّ طَالِبَ العِلمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، حَتَّى الحِيتَانُ فِي المَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِ القَمَرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ، إِنَّ العُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَلاَ دِرْهَماً، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ». [ت:٢٦٨٢].

٢٢٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ البَزَّازُ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شِنْظِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «طَلَبُ العِلمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَوَاضِعُ العِلمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمُقَلِّدِ الخَنَازِيرِ الجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ».

فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، أَتَيْتُكَ مِنَ المَدِينَةِ، مَدِينَةِ الرَسُولِ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنِ رسول الله ﷺ، قَالَ: فَمَا جَاءَ بِكَ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: وَلاَ جَاءَ بِكَ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً» الحديث: هذا الرجل الذي رحل هو[1].

٢٢٤- قوله: «حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ»: البزاز، بزايين، ضعيف اتهم بالوضع.

---

(١) لم يذكر المصنف من هو.

٢٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ الله عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الآخرة يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ الله فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ الله عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَالله فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلتَمِسُ فِيهِ عِلماً، سَهَّلَ الله لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله يَتْلُونَ كِتَابَ الله، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلا حَفَّتْهُمُ المَلاَئِكَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». [م:٢٦٩٩، د:١٤٥٥، ت:١٤٢٥].

٢٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ المُرَادِيَّ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلتُ: أُنْبِطُ[1] العِلمَ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ العِلمِ إِلا وَضَعَتْ لَهُ المَلاَئِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضاً بِمَا يَصْنَعُ».

٢٢٦- قوله: «أُنْبِطُ العِلمَ»: أنبط هو بنون ساكنة بعد الهمزة المضمومة ثم موحدة مكسورة ثم طاء مهملة، وهو رباعي، ومعناه: أُظهره وأُفشيه بين الناس، وأصله من نبط الماء ينبط بكسر الباء وضمها، إذا نبع.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (أَنبِط) بفتح الهمزة، وفي الهامش (أبتغي)، وعليه (خ).

٢٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ صَخْرٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا، لَمْ يَأْتِهِ إِلا لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ المُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعِ غَيْرِهِ**».

٢٢٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي العَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِهَذَا العِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أَنْ يُرْفَعَ**»، وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ الوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ: «**العَالِمُ وَالمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الأَجْرِ، وَلاَ خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدُ**».

٢٢٩- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلاَلٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ بَعْضِ حُجَرِهِ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِحَلْقَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ وَيَدْعُونَ الله، وَالأُخْرَى يَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كُلٌّ عَلَى خَيْرٍ، هَؤُلاَءِ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ وَيَدْعُونَ الله، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَهَؤُلاَءِ يَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّماً**»، فَجَلَسَ مَعَهُمْ.

١٨- مَنْ بَلَّغَ عِلْماً

٢٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الفُضَيْلِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ أَبِي هُبَيْرَةَ الأَنْصَارِيِّ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**نَضَّرَ الله امْرَءاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَير فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**». زَادَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ: «**ثَلاَثٌ لاَ يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلاَصُ العَمَلِ لله، وَالنُّصْحُ لأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ**». [د:٣٦٦٠، ت:٢٦٥٦].

٢٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ بِالخَيْفِ مِنْ مِنًى، فَقَالَ: «**نَضَّرَ الله امْرَءاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**». [ر:٣٠٥٦].

١٨- مَنْ بَلَّغَ عِلماً

٢٣٠- قوله: «نَضَّرَ الله امْرَءاً»: هو بتخفيف الضاد وتشديدها، أي حسَّنه وجـمَّله، وهو من النّضارة.

قوله: «لاَ يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ»: هو مِن الإغلال وهو الخيانة في كل شيء.

ويُروى بفتح الياء من الغِل وهو الحقد، أي لا يدخله حقد يزيله عن الحق.

ويروى يَغِلُ بالتخفيف من الوغول الدخول في الشر.

والمعنى: إن هذه الخلال الثلاث تُستصلح بها القلوب، فمَن تمسك بها طهر قلبه من الخيانة والدغل والشر.

و«عليهن» في موضع الحال؛ تقديره: لا يغل كائناً عليهن قلب المؤمن.

وفي أصلنا: «لا يُغَلّ» بضم الياء وفتح العين، وهو مبنيٌّ من غلّ.

٢٣١م- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى (ح) وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوه.

٢٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الوَلِيدِ قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**نَضَّرَ الله امْرَءاً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَبَلَّغَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَحْفَظُ مِنْ سَامِعٍ**». [ت:٢٦٥٧].

٢٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، أَمْلاَهُ عَلَيْنَا، قال: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ، هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَإِنَّهُ رُبَّ مُبَلَّغٍ يَبْلُغُهُ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ**». [خ:٥٥٥٠، م:١٦٧٩].

٢٣٣- قوله: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ، هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ»: سُمي الرجلُ في مسلم[1] في الحدود: حُميد بن عبد الرحمن، يعني الحميري البصري، لا حميد بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، فاعلمه.

---

(١) صحيح مسلم (١٦٧٩).

٢٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مُعَاوِيَةَ القُشَيْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ**».

٢٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، حَدَّثَنِي قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الحُصَيْنِ[1] التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَلقَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ**». [د:١٢٧٨].

٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الحَلَبِيُّ، عَنْ مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ بُخْتٍ المَكِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَضَّرَ اللهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ بَلَّغَهَا عَنِّي، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**».

١٩ - مَنْ كَانَ مِفْتَاحاً لِلخَيْرِ

٢٣٧ - حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلخَيْرِ، مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ، مَغَالِيقَ لِلخَيْرِ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللهُ مَفَاتِيحَ الخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ،**

---

(١) في الهامش (الحسين)، وعليها ضبة، و(خ).

وَوَيْلٌ لِمَنْ جعَلَ الله مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ».

٢٣٨- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الخَيْرَ خَزَائِنَ، لِتِلْكَ الخَزَائِنِ مَفَاتِيحَ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ الله مِفْتَاحاً لِلخَيْرِ، مِغْلاَقاً لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ الله مِفْتَاحاً لَلشَّرِّ، مِغْلاَقاً لِلخَيْرِ».

٢٠- بَاب ثَوَاب مُعَلِّمِ النَّاسَ الخَيْرَ

٢٣٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَيَسْتَغْفِرُ لِلعَالِمِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الأَرْضِ، حَتَّى الحِيتَانُ فِي البَحْرِ».

٢٤٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلَّمَ عِلماً فَلَهُ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهِ، لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ العَامِلِ».

٢٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحِيمِ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيسَةَ، عَنْ زيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي

١٩- مَنْ كَانَ مِفْتَاحاً لِلخَيْرِ

٢٣٨- قوله: «مِغْلاَقاً»: هو بكسر الميم، وهو الغَلَق بالتحريك، وهو ما يغلق به الباب، وكذلك المغلوق.

قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَيْرُ مَا يُخَلِّفُ الرَّجُلُ مِنْ بَعْدِهِ ثَلَاثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ بَعْدَهُ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ يَعْنِي أَبَاهُ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قال: حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ بْنُ أَبِي الهُذَيْلِ قال: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قال: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الأَغَرُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِمَّا يَلحَقُ المُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلماً نَشَرَهُ، وَوَلَداً صَالِحاً تَرَكَهُ، وَمُصْحَفاً وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِداً بَنَاهُ، أَوْ بَيْتاً لِابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ نَهْراً أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَها مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تَلحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ**».

٢٤٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ المَدَنِيُّ قال: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ المَرْءُ المُسْلِمُ عِلماً ثُمَّ يُعَلِّمَهُ أَخَاهُ المُسْلِمَ**».

٢١- مَنْ كَرِهَ أَنْ يُوطَأَ عَقِبَاهُ

٢٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

مَا رُئِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ مُتَّكِئاً قَطُّ، وَلاَ يَطَأُ عَقِبَيْهِ رَجُلاَنِ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا خَازِمُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. [د:٣٧٧٠].

٢٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الحَرِّ نَحْوَ بَقِيعِ الغَرْقَدِ،

٢١- مَنْ كَرِهَ أَنْ يُوطَأَ عَقِبَيهُ

٢٤٤- قوله: «وَلا يَطَأُ عَقِبَيْهِ رَجُلاَنِ»: مرفوع، ولم يتقدمه ناصب ولا جازم، ووقع في أصلنا: «يطأَ» بالنصب... ظني بخط واقف النسخة الملك المحسن، وفي هذا الضبط نظر، والله أعلم.

قوله: «قَالَ أَبُو الحَسَنِ»: يعني ابن سلمة القطان.

«حَدَّثَنَا خَازِمُ بْنُ يَحْيَى»: تحت خازم علامة إهمال، وفوقها علامة إعجام، ولا أدري مَن هو هذا الرجل، وقد تقدَّم ذلك في باب القدر.

قوله: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ الحَجَّاجِ السَّامِيُّ»: هو بسين مهملة، منسوب إلى سامة بن لؤي، وثَّقهُ ابنُ حبان.

فكَانَ النَّاسُ يَمْشُونَ خلفَهُ، فلَمَّا سَمِعَ صَوْتَ النِّعَالِ، وَقَرَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ، فَجلَسَ حَتَّى قَدَّمَهُمْ أَمَامَهُ؛ لِئَلا يَقعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنَ الكِبْرِ.

٢٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ العَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلمَلائِكَةِ.

٢٢- الوَصَاة بِطَلَبَةِ العِلم

٢٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَارِثِ بْنِ رَاشِدٍ المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ عَبْدَةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ العَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ[1]: «**سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ يَطْلُبُونَ العِلمَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَقُولُوا لَهُمْ: مَرْحَباً مَرْحَباً بِوَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ، وَاقْنُوهُمْ**». قُلتُ لِلحَكَمِ: مَا اقْنُوهُمْ؟ قَالَ: عَلِّمُوهُمْ. [ر:٢٤٩، ت:٢٦٥٠].

٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا المُعَلَّى بْنُ هِلالٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: دَخَلنَا عَلَى الحَسَنِ نَعُودُهُ، حَتَّى مَلأْنَا البَيْتَ، فَقَبَضَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

٢٤٧- قوله: «وَاقْنُوهُمْ»: فسره في الرواية: «علموهم»، وهو من قَنَاه يقْنُوه.

قال ابن الأثير: واقنوهم: أي علموهم، واجعلوا لهم قنية من العلم يستغنون به إذا احتاجوا إليه[2].

---

(١) في الهامش (أنه قال)، وعليه (صح)، و(خ).

(٢) النهاية ٤/ ١١٧.

دَخَلنَا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ نَعُودُهُ، حَتَّى مَلأْنَا البَيْتَ، فَقَبَضَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: دَخَلنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى مَلأْنَا البَيْتَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ لِجَنْبِهِ، فَلَمَّا رَآنَا قَبَضَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ مِنْ بَعْدِي يَطْلُبُونَ العِلمَ، فَرَحِّبُوا بِهِمْ، وَحَيُّوهُمْ، وَعَلِّمُوهُمْ**». قَالَ: فَأَدْرَكْنَا وَالله أَقْوَاماً مَا رَحَّبُوا بِنَا، وَلاَ حَيَّوْنَا، وَلاَ عَلَّمُونَا، إلا بَعْدَ أَنْ كُنَّا نَذْهَبُ إِلَيْهِمْ فَيَجْفُونَا.

٢٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ العَنْقَزِيُّ قال: أَخبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَارُونَ العَبْدِيِّ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ قَالَ: مَرْحَباً بِوَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ، إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَنَا: «**إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّهُمْ سَيَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا جَاؤُوكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً**». [ر:٢٤٧، ت:٢٦٥٠].

٢٣- الإِنْتِفَاعُ بِالعِلمِ وَالعَمَلِ به

٢٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «**اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلمٍ لا يَنْفَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لا يُسْمَعُ، وَمِنْ قَلبٍ لا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ**». [ر:٣٨٣٧، د:١٥٤٨، س:٥٥٣٦].

٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ(١)، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ

---

(١) في الأصل: (عبد الله بن يحيى)، وفي الهامش: نسخة مسموعة: (نمير) وهو الصواب.

يَقُولُ: «**اللهمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِـي، وَزِدْنِي عِلـماً، وَالحَمْـدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ**». [ر:٣٨٣٣، ت:٣٥٩٩].

٢٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْـنُ مُحَمَّـدٍ وَسُرَيْـجُ بْـنُ النُّعْمَانِ قَالا: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الـرَّحْمَنِ بْـنِ مَعْمَـرٍ أَبِي طُوَالَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**مَـنْ تَعَلَّـمَ عِلماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله، لاَ يَعْلَمُهُ إلا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَـرْفَ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»، يَعْنِي رِيحَهَا.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: أخبرَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَـدَّثَنَا فُلَـيْحُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [د:٣٦٦٤].

٢٣- الإِنْتِفَاع بِالعِلمِ وَالعَمَلِ به

٢٥٢- قوله: «سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ»: هو بالسين المهملة وآخره جيم، وهـذا معروف عند أهل الصنعة، لا شريح بن النعمان الذي هو بالشين المعجمـة وآخـره حاء مهملة تابعي، والمتقدم ذكره من المتأخرين، روى عنه البخاري، ثقة.

قوله: «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْـنِ مَعْمَـرٍ أَبِي طُوَالَـةَ»: هـو بإسـكان العين، وطوالة بضم الطاء وفتحها.

قوله: «عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا»: العَرض بالعين المهملة المفتوحـة وفـتح الـراء، وهو متاع الدنيا وحطامها.

٢٥٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو كَرِبٍ الأَزْدِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيُبَاهِيَ بِهِ العُلَمَاءَ، أَوْ لِيَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَهُوَ فِي النَّارِ**». [ر:٢٥٨، ت:٢٦٥٥].

٢٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَعَلَّمُوا العِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ العُلَمَاءَ، وَلاَ لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلاَ تَخَيَّرُوا بِهِ المَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ**».

٢٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكِنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ[1] اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أُنَاساً مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، وَيَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، وَيَقُولُونَ: نَأْتِي الأُمَرَاءَ فَنُصِيب مِنْ دُنْيَاهُمْ، وَنَعْتَزِلُهُمْ بِدِينِنَا، وَلاَ يَكُونُ ذَلِكَ، كَمَا لاَ يُجْتَنَى مِنَ القَتَادِ إِلا الشَّوْكُ، كَذَلِكَ لاَ يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلا**».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: كَأَنَّهُ يَعْنِي الخَطَايَا.

٢٥٥- قوله: «يَأْتِي الأُمَرَاءَ ، فَيُصِيبَ»: كذا في أصلنا، بنصب يصيب، ولعله تقدمه أن الناصبة للفعل المضارع.

قوله: «القَتَاد»: هو بقاف مفتوحة ثم مثناة فوق وفي آخره دال مهملة،

---

(١) في الهامش (عبيد)، وعليه (خ).

٢٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ الْبَصْرِيِّ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ؟ قَالَ: «**وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، تَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَ مِئَةِ مَرَّةٍ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «**أُعِدَّ لِلْقُرَّاءِ الْمُرَائِينَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنَّ مِنْ أَبْغَضِ الْقُرَّاءِ إِلَى اللهِ الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَرَاءَ**».

قَالَ الْمُحَارِبِيُّ: الْجَوَرَةَ. [ت:٢٣٨٣].

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ ابنُ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، قَالَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ عَمَّارٌ: لاَ أَدْرِي مُحَمَّداً، أَوْ أَنَسَ بْنَ سِيرِينَ[1]. [ت:٢٣٨٣].

٢٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ، عَنْ نَهْشَلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ،

وهو شجر له شوك، وهو الأعظم.

وأما الأصغر فهو التي ثمرتها تُفاحة، لتفاحه العُشَر بضم العين وفتح الشين، شجر له صمغ وهو من العِضاة.

---

(١) هذا الكلام غير موجود في الأصل.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ العِلْمِ صَانُوا العِلْمَ، وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ، لَسَادُوا بِهِ أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ بَذَلُوهُ لأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، فَهَانُوا عَلَيْهِمْ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ جَعَلَ الهُمُومَ هَمّاً وَاحِداً؛ هَمَّ آخِرَتِهِ، كَفَاهُ اللهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَيِّ أَوْدِيَتِهَا هَلَكَ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: حَدَّثَنَا حَازِمُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ، وَكَانَ ثِقَةً، ثُمَّ ذَكَرَ الحَدِيثَ نَحْوَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٢٥٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ وَأَبُو بدْرٍ عَبَّادُ بْنُ الوَلِيدِ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الهُنَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ الهُنَائِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ، أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللهِ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». [ر:٢٥٣، ت:٢٦٥٥].

٢٥٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ العَبَّادَانِيُّ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَشْعَثَ بْنَ سَوَّارٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

٢٥٨- «زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ»: بالخاء المعجمة وبالزاي.

«خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ»: مصغر درك.

٢٥٩- قوله: «أَشْعَثَ بْنَ سَوَّارٍ»: هو بتشديد الواو مع فتح السين.

«لاَ تَعَلَّمُوا العِلمَ لِتُبَاهُوا بِهِ العُلَمَاءَ، أَوْ لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِتَصْرِفُوا وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ».

٢٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ تَعَلَّمَ العِلمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ العُلَمَاءَ، وَيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللهُ جَهَنَّمَ»**.

٢٤- مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلمٍ فَكَتَمَهُ

٢٦١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَكَمِ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ رَجُلٍ يَحْفَظُ عِلماً فَيَكْتُمُهُ، إِلَّا أُتِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلجَماً[1] بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ»**. [ر:٢٦٦].

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ.

قال أبو الحسن أيضاً: وَحَدَّثنا إبراهيمُ بنُ نَصْر، حَدَّثنا أبو نُعيم قال: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ العُثْمَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

---

(١) في الأصل: (ملجوماً)، وعليه ضبة، وفي الهامش: صوابه: (ملجماً).

وَاللهِ، لَوْلاَ آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا حَدَّثْتُ عَنْهُ، يَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئاً أَبداً، لَوْلاَ قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ إلى آخر الأيتين [البقرة:١٧٤]. [خ:١١٨].

٢٦٣- حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ العَسْقَلاَنِيُّ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَمَنْ كَتَمَ حَدِيثاً، فَقَدْ كَتَمَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ**».

٢٦٣- قوله: حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ العَسْقَلاَنِيُّ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا**» الحديث.

هكذا رواه ابن ماجه، وقد أسقط فيه ثلاثة رجال.

وقد رواه الطبراني في معجمه: حدثنا أحمد بن خليد الحلبي، حدثنا عبدالله بن السري الأنطاكي، حدثنا سعيد بن زكريا المدائني، عن عنبسة بن عبدالرحمن، عن محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، فذكره[1].

وكذلك رواه محمد بن معاوية الأنماطي عن سعيد بن زكريا، والله أعلم[2].

---

(١) المعجم الأوسط ١/ ١٣٦.

(٢) قال المزي في تهذيب الكمال ١٥/ ١٦: «أسقط من إسناده ثلاثة رجال ضعفاء».

٢٦٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا الهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنِي عَمْـرُو بْـنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْـنُ إِبْـرَاهِيمَ، سَـمِعْتُ أَنَـسَ بْـنَ مَالِـكٍ يَقُـولُ: سَـمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلمٍ فَكَتَمَهُ أُلجِمَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ**».

٢٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حِبَّانَ بْنُ وَاقِدٍ الثَّقَفِيُّ أَبُو إِسْحَاقَ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْـنُ دَابٍ، عَـنْ صَـفْوَانَ بْـنِ سُـلَيْمٍ، عَـنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كَتَمَ عِلماً مِمَّا يَنْفَعُ اللهُ بِهِ فِي أَمْرِ النَّـاسِ فِي الـدِّينِ أَلجَمَـهُ اللهُ عَـزَّ وَجَـلَّ يَـوْمَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ**».

٢٦٥- قوله: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حِبَّانَ»: هو بكسر الحاء وبالموحدة، كذا ضبطه ابن ماكولا[١]، وكذا أخرجه في هذه الترتيب المزي[٢] والذهبي[٣].

وفي المشايخ النبل بخط أبي الشيخ فتح الدين ابن سيد النـاس اليعمـري: حيَّان بالمثناة تحت، وقبله إسماعيل بن حفص، فمقتضى الترتيب أيضاً كما ضبطه أبو الشيخ فتح الدين.

---

(١) الإكمال ٢/ ٣١٦.

(٢) تهذيب الكمال ٣/ ٦٠.

(٣) الكاشف ١/ ٢٤٤.

٢٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الكَرَابِيسِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ**».[ر:٢٦١].

ثم رأيت بخط الملك المحسن أحمد بن الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب على نسخته، وهي التي وقفها على المسلمين الشام، وهي الآن عندي ما صورته: قال المقدسي: سليمان بن حيان، فالله أعلم.

٢٦٦- قوله: «الكَرَابِيسِيُّ»: هذه النسبة إلى الكرابيس، وهي الثياب الغلاظ، واحدها كِرباس بكسر الكاف، وهو لفظ فارسي عُرب.

واعلم أنه لا ينسب إلى الجمع إلا إذا سُمي به، والنسبة إلى الجمع تجوز، ووقع النسبة إليه في كلام بعضهم، وهو ما ذكرته.



أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا

١ - مَا جَاءَ فِي مِقْدَارِ الوَضُوءِ وَالغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ

٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ. [م:٣٢٦، ت:٥٦].

٢٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ. [د:٩٢].

٢٦٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ(١). [خ:٢٥٢، د:٩٣، س:٢٣٠].

٢٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ وَعَبَّادُ بْنُ الوَلِيدِ قَالا: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَّانَ قال: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ،

أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا

٢٧٠- قوله: «حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَّانَ»: هو بالزاي المفتوحة ثم الموحدة المشددة، كذا في أصل سماعنا وصحَّح عليه، ولم أرَ فيه شيئاً غيرَ ذلك، انفرد به ابن ماجه.

---

(١) هذا الحديث متقدِّم في أصل الملك المحسن على الذي قبله، وأخرته لأجل الترقيم المشهور.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُجْزِئُ مِنَ الوُضُوءِ مُدٌّ، وَمِنَ الغُسْلِ صَاعٌ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: لاَ يُجْزِئُنَا، فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُجْزِئُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَأَكْثَرُ شَعَراً، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

٢- بَاب لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ

٢٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بِشْرٍ خَتَنُ الْمُقْرِئِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ واسْمُهُ أُسَامَةُ بْنُ عُمَيْرٍ الْهُذَلِيُّ قَالَ:

قوله: «حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ»: هو بكسر الحاء وتشديد الموحدة، انفرد به ابن ماجه.

قوله: «فَقَالَ رَجُلٌ: لاَ يُجْزِئُنَا» الحديث: هذا الرجل لا أعلم أحداً سماه.

وقد روى هذا الحديث الشيخان عن جابر، وفيه: فقال له رجل: ما يكفيني[1].

وقد سمي في رواية البخاري بالحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، أبوه ابن الحنفية[2].

وقد رأيته مسمى في جامع سفيان الثوري جمع الدولابي.

---

(١) صحيح البخاري (٢٥٢)، وصحيح مسلم (٣٢٩).

(٢) صحيح البخاري (٢٥٦).

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لاَ يَقْبَلُ الله صَلاَةً إلا بِطُهُورٍ، ولاَ يَقْبَلُ صَدَقَةً مِـنْ غُلُـولٍ**».
[د:٥٩، س:٢٣٠].

٢٧١م- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْـنُ سَـعِيدٍ وَشَـبَابَةُ بْـنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَهُ.

٢٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيـعٌ، حَـدَّثَنَا إِسْرَائِيـلُ، عَـنْ سِـمَاكٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْـنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**لا يَقْبَـلُ الله صَلاةً إِلّا بِطُهُورٍ، وَلا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**». [م:٢٤٤، ت:١].

٢٧٣- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِـكٍ قَـالَ: سَـمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لا يَقْبَلُ الله صَلاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

٢٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا الخَلِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَـدَّثَنَا هِشَـامُ بْـنُ حَسَّانَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**لا يَقْبَـلُ الله صَـلاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

٢٧١- الغلول: السرقة من المغنم قبل القسـمة، وكـلُّ مَـن خـان في شيء خفية فقد غلَّ.

٢٧٤- قوله: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ»: هو بفـتح العـين وكسـر القـاف، وهو محمد بن عقيل بن خويلد الخزاعي، ثقة، وهو شيخ النسائي وابن ماجه.

٣- بَابُ مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ

٢٧٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**». [د:٦١، ت:٣].

٢٧٦- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ طَرِيفٍ السَّعْدِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**». [ت:٢٣٨].

٤- بَاب المُحَافَظَة عَلَى الوُضُوءِ

٢٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ، وَلا يُحَافِظُ عَلَى الوُضُوءِ إِلا مُؤْمِنٌ**».

٣- بَاب مِفْتَاح الصَّلاَةِ الطُّهُورُ

٢٧٥- قوله: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ»: أيضاً بالفتح، وهو ابن أبي طالب، لين الحديث.

وقال ابن خزيمة: لا أحتجُّ به.

٢٧٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ، وَلا يُحَافِظُ عَلَى الوُضُوءِ إِلا مُؤْمِنٌ**».

٢٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قال: حَدَّثَنِي إِسْحاقُ بْنُ أَسِيدٍ، عَنْ أَبِي حَفْصٍ الدِّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ يَرْفَعُ الحَدِيثَ قَالَ: «**اسْتَقِيمُوا، وَنِعِمَّا إِنِ اسْتَقَمْتُمْ، وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ، وَلاَ يُحَافِظُ عَلَى الوُضُوءِ إِلا مُؤْمِنٌ**».

٥- بَاب الوُضُوء شَطْرُ الإِيمَانِ

٢٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ ابْنِ شَابُورَ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ، عَنْ أَخِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلاَّمٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

٤- بَاب المُحَافَظَة عَلَى الوُضُوءِ

٢٧٩- قوله: «حَدَّثَنِي إِسْحاقُ بْنُ أَسِيدٍ»: هو بفتح الهمزة وكسر السين، ضعيف.

٥- بَاب الوُضُوء شَطْرُ الإِيمَانِ

٢٨٠- قوله: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ»: بالشين المعجمة، ثقة، روى له الأربعة.

«إِسْبَاغُ الوُضُوءِ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيزَان، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ مِلءُ السَّماءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ، وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا». [م:٢٢٣، ت:٣٥١٧].

٦- بَاب ثَوَاب الطُّهُور

٢٨١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ، لا يُنْهِزُهُ إِلا الصَّلاَةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلا رَفَعَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ».

٦- بَاب ثَوَاب الطُّهُورُ

٢٨١- قوله: «لا ينهـزُهُ إِلاَّ الصَّلاةُ»: هـو بفـتح اليـاء وضـمها، ثلاثـي ورباعي، وخطأها عياض[(١)].

قال ابن قرقول: وهو لغة[(٢)].

ومعناه يحركه ويدفعه.

---

(١) أي خطّأ ضم الياء، ينظر مشارق الأنوار ٢/ ٣٠.

(٢) مطالع الأنوار ٤/ ٢٢٧.

٢٨٢- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ فِمِهِ وَأَنْفِهِ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ، يَعْنِي مِنْ وَجْهِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً**». [س:١٠٣].

٢٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ**». [م:٨٣٢، س:١٤٧].

٢٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «**غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلْقٌ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: حَدَّثَنَاهُ أَبُو حَاتِمٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قال: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَاعِداً فِي المَقَاعِدِ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي مَقْعَدِي هَذَا، تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»، وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**وَلاَ تَغْتَرُّوا**». [خ: ١٦٠، م: ٢٢٦، د: ١٠٦، س: ٨٤].

٢٨٥م- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قال: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ قال: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٢٨٥- قوله: «فِي المَقَاعِدِ»: هو موضع عند باب مسجد رسول الله ﷺ.

وقيل: مصاطب حولها.

وقيل: دكاكين عند دار عثمان ﷺ.

وقال الداودي: هي الدرج(١).

---

(١) مطالع الأنوار ٤/ ٨٤.

٧- بَاب السِّوَاك

٢٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ. [خ:٢٤٦، م:٢٥٥، د:٥٥، س:٢].

٢٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ**». [خ:٨٨٧، م:٢٥٢، د:٤٦، ت:٢٢، س:٧].

٢٨٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ. [ر:١٣٢١، م:٢٥٦، د:٥٨].

٧- بَاب السِّوَاك

٢٨٦- قوله: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبِي»: هو بفتح الهمزة، وهو عبدالله بن نُمير، فليعلم، وهو ظاهر إلا أنه قد يأتي من يتصحف عليه.

قوله: «يَشُوصُ»: أي يدلك.

٢٨٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي العَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «تَسَوَّكُوا؛ فَإِنَّ السِّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، وَمَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ إِلا أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ، حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْلا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ[١]، وَإِنِّي لأَسْتَاكُ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي».

٢٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: قُلتُ: أَخْبِرِينِي بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدَأُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا دَخَلَ يَبْدَأُ بِالسِّوَاكِ. [م:٢٥٣، د:٥١، س:٨].

٢٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ كَنِيزٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَاجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طُرُقٌ لِلقُرْآنِ، فَطَيِّبُوهَا بِالسِّوَاكِ[٢].

٨- بَاب الفِطْرَة

٢٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ

---

(١) في الهامش (عليهم)، وعليه (خ).

(٢) هذا الخبر غير موجود في الأصل.

خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ: الخِتَانُ، وَالاِسْتِحْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْـفُ الإِبْـطِ، وَقَـصُّ الشَّارِبِ». [خ:٥٨٨٩، م:٢٥٧، د:٤١٩٨، ت:٢٧٥٦، س:٩].

٢٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ، حَـدَّثَنَا زَكَرِيَّـا بْـنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ الـزُّبَيْرِ، عَـنْ عَائِشَـةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ: قَـصُّ الشَّـارِبِ، وَإِعْفَـاءُ اللِّحْيَـةِ، وَالسِّوَاكُ، وَالاِسْتِنْشَاقُ بِالمَاءِ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الـبَرَاجِمِ، وَنَتْـفُ الإِبْـطِ، وَحَلْقُ العَانَةِ، وَانْتِقَاصُ المَاءِ»**، يَعْنِـي الاِسْـتِنْجَاءَ. قَـالَ زَكَرِيَّـا: قَـالَ مُصْـعَبٌ: وَنَسِيتُ العَاشِرَةَ، إِلا أَنْ تَكُونَ المَضْمَضَةَ. [د:٥٣، ت:٢٧٥٧، س:٥٠٤٠].

٢٩٤- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيـدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **«مِنَ الفِطْرَةِ: المَضْمَضَةُ، وَالاِسْتِنْشَـاقُ، وَالسِّـوَاكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَالاِسْتِحْدَادُ، وَغَسْلُ الـبَرَاجِمِ، وَالاِنْتِضَاحُ، وَالاِخْتِتَانُ»**. [د:٥٣].

٨- بَاب الفِطْرَة

٢٩٢- المراد بالفطرة في قوله: «خَمْـسٌ مِـنَ الفِطْـرَةِ»: السُـنَّة يعنـي سـنن الأنبياء عليهم السلام التي أُمرنا أن نقتدي بهم فيها.

٢٩٣- قوله: «وَغَسْلُ البَرَاجِمِ»: هي عقد الأصابع.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: حَدَّثَنَا جعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، مِثْلَهُ[1].

٢٩٥- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَحَلْقِ العَانَةِ، وَنَتْفِ الإِبْطِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ، أَنْ لا تُتْرَكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. [م:٢٥٨، د:٤٢٠٠، ت:٢٧٥٨، س:١٤].

٩- بَاب مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ

٢٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ هَذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبثِ وَالخَبَائِثِ**». [د:٦].

٢٩٦م- حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ العَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى[2] بْنُ

٩- مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ

٢٩٦م- قوله: «حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ العَتَكِيُّ»: هو بفتح الجيم وكسر الميم.

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

(٢) في الأصل: (محمد)، وفي الهامش (عبدالأعلى)، وعليه (خ).

عَبْدِالأَعْلَى (ح) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، قَالا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ، فَذَكَرَ نَحوه.

٢٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ سَلمَانَ، حَدَّثَنَا خَلاَّدٌ الصَّفَّارُ، عَنِ الحَكَمِ النَّصْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**سِتْرُ مَا بَيْنَ الجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ الكَنِيفَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللهِ**». [ت:٦٠٦].

قال عبدان: فاسقٌ يكذب يعني في كلامه.

قال ابن عدي: أما في الرواية فإنه صالح.

وذكره ابن حبان في الثقات.

انفرد عنه ابن ماجه من بين الستة.

٢٩٧- قوله: «عَنِ الحَكَمِ النَّصْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ»: هو بالنون والصاد المهملة، كذا نصَّ عليه ابن ماكولا في إكماله[1]، والذهبي في تذهيبه[2]، وهو الحكم بن عبدالله.

وأبو إسحاق الذي روى عنه الحكم هو السبيعي.

---

(١) الإكمال ١/ ٣٩٠.

(٢) تذهيب التهذيب ٢/ ٤١٢.

٢٩٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ قَالَ: «**أَعُوذُ بِالله مِنَ الخُبثِ وَالخَبَائِثِ**». [خ:١٤٢، م:٣٧٥، د:٤، ت:٥، س:١٩].

٢٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لاَ يَعْجِزْ أَحَدُكُمْ إِذَا دَخَلَ مِرْفَقَهُ أَنْ يَقُولَ: «**اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ، الخَبِيثِ المُخْبِثِ، الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّان: وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو حَاتِمٍ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَلَمْ يَذكُر أبو حاتم فِي حَدِيثِهِ: مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ، إِنَّمَا قَالَ: مِنَ الخَبِيثِ المُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

١٠- بَاب مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الخَلاَءِ

٣٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: دَخَلتُ عَلَى عَائِشَةَ فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الغَائِطِ قَالَ: «**غُفْرَانَكَ**».

٢٩٩- قوله: «إِذَا دَخَلَ مِرْفَقَهُ»: أي كنيفه وحشَّه، وهو مكسور الميم.

١٠- مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الخَلاَءِ

٣٠٠- قوله: «غُفْرَانَكَ»: هو منصوب على المصدر، وإن سبب إعرابه مفعولاً بفعل مقدر؛ أي أسألك غفرانك أو أعطني، أو نحوهما.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: أَخبَرَنَاهُ أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُـو غَسَّـانَ النَّهْـدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، نَحْوَهُ. [د:٣٠، ت:٧].

٣٠١- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْـحَاقَ، حَـدَّثَنَا عَبْـدُ الـرَّحْمَنِ المُحَـارِبِيُّ، عَـنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الحَسَنِ وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَـالَ: كَـانَ النَّبِـيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الخَلاَءِ قَالَ: «**الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الأَذَى وَعَافَانِي**».

١١- بَاب ذِكْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الخَلاَءِ، وَالخَاتَمِ فِي الخَلاَءِ

٣٠٢- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْـنِ أَبِي زَائِـدَةَ، عَـنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْـنِ سَـلَمَةَ، عَـنْ عَبْـدِ الله البَهِـيِّ، عَـنْ عُـرْوَةَ، عَـنْ عَائِشَـةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَذْكُرُ الله عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. [م:٣٧٣، د:١٨، ت:٣٣٨٤].

٣٠٣- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَـدَّثَنَا أَبُـو بَكْـرٍ الحَنَفِـيُّ، حَـدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ. [د:١٩، ت:١٧٤٦، س:٥٢١٣].

١٢- بَاب كَرَاهِيَةِ البَوْلِ فِي المُغْتَسَلِ

٣٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَـدَّثَنَا عَبْـدُ الـرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَـا مَعْمَـرٌ، عَـنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ، فَإِنَّ عَامَّةَ الوَسْـوَاسِ مِنْـهُ**». [خ:٤٨٤٢، د:٢٧، ت:٢١، س:٣٦].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الله ابْنُ مَاجَه: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيَّ يَقُولُ: إِنَّمَا هَذَا فِي الحَفِيرَةِ، فَأَمَّا اليَوْمَ فَمُغْتَسَلاتُهُمُ الجِصُّ وَالصَّارُوجُ وَالقِيرُ، فَإِذَا بَالَ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِ المَاءَ فَلاَ بَأْسَ به.

١٣- بَاب مَا جَاءَ فِي البَوْلِ قَائِماً

٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنَا شَرِيكٌ وَهُشَيْمٌ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً. [خ:٢٢٤، م:٢٧٣، د:٢٣، ت:١٣، س:١٨].

١٢- بَاب كَرَاهِيَة البَوْلِ فِي المُغْتَسَلِ

٣٠٤- قوله: «وَالصَّارُوجُ» هو النورة وأخلاطها، مُعرّب، وهو بصاد مهملة وبعد الألف راء مضمومة ثم واو ساكنة ثم جيم.

١٣- بَاب مَا جَاءَ فِي البَوْلِ قَائِماً

٣٠٥- قوله: «أَتَى سُبَاطَةَ»: هي الكناسة، وقيل: الموضع الذي يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكنس من المنازل.

وإضافتها إلى القوم إضافة تخصيص لا مِلك؛ لأنها كناسة موات مباحة، أو هي مملوكة، وقد علم ﷺ رضا صاحبها بذلك؛ إما بقرينة الحال كما هو الغالب، أو بلفظٍ.

وقوله: «قَائِماً»: لأنه لم يجد موضعاً للقعود؛ لأن الظاهر من السّباطة أن لا يكون موضعُها مستوياً.

٣٠٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قال: أَخْبَرَنـا أَبُـو دَاوُدَ، حَـدَّثَنَا شُـعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُـعْبَةَ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ أَتـى سُـبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً.

قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ عَاصِمٌ يوْمئِذٍ: وَهَذَا الأَعْمَشُ، يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي وَائِـلٍ، عَـنْ حُذيْفةَ، وَمَا حَفِظَهُ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ مَنْصُوراً، فَحَدَّثَنِيهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَـنْ حُذَيْفَـةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قوْمٍ فَبَالَ قَائِماً.

١٤- بَاب فِي البَوْلِ قَاعِداً

٣٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْـرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ وَسُـوَيْدُ بْـنُ سَـعِيدٍ وَإِسْـمَاعِيلُ بْـنُ مُوسَى السُّدِّيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْـنِ هَانِئٍ، عَـنْ أَبِيهِ،

وقيل: لمرضٍ منعه مِن القعود، وجاء في بعض الروايـات لعلّـة بمأبضـه، وهو باطن الركبة.

وقيل: فعله للتداوي من وجع الصُلب؛ لأنهم كانوا يتداوون بذلك.

وقيل: فعله بياناً للجواز.

وفي هذا الحديث أنَّ مدافعةَ البول مكروهةٌ؛ لأنه بال قائماً ولم يؤخره.

١٤- بَاب فِي البَوْلِ قَاعِداً

٣٠٧- قوله: «وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ»: هـو إسـماعيل بـن موسـى الفزاري أبو محمد، ويقال: أبو إسحاق الكوفي، ابن بنت السدي.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَالَ قَائِماً فَلاَ تُصَدِّقْهُ، أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَاعِداً. [ت:١٢، س:٢٩].

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِيَّ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَاعِداً، قَالَ: الرِّجَالُ أَعْلَمُ بِهَذَا مِنْهَا.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ العَرَبِ البَوْلُ قَائِماً، أَلاَ تَرَاهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ يَقُولُ: يقعُدُ ويَبُولُ[1].

٣٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبُولُ قَائِماً، فَقَالَ: «**يَا عُمَرُ لا تَبُلْ قَائِماً**»، فَمَا بُلْتُ قَائِماً بَعْدُ. [ت:١٢].

قال أبو حاتم: سألته عن قرابته من السدي فأنكر أن يكون ابن ابنته، وإذا قرابته بعيدة.

صدوق شيعي.

والسدي الكبير إسماعيل بن عبدالرحمن تابعي، ونسبه لسدة الجامع وهي السقيفة التي بين يديه، وكان يجلس فيها يبيع الخُمُرَ.

---

(١) في المطبوع زيادة: كَمَا تبُولُ المَرْأَةُ.

٣٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ الفَضْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَبُولَ قَائِماً.

١٥- بَابُ كَرَاهِيَةِ مَسِّ الذَّكَرِ بِاليَمِينِ، وَالِاسْتِنْجَاءِ بِاليَمِينِ

٣١٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي العِشْرِينَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَسْتَنْجِي**[1] **بِيَمِينِهِ**». [خ:١٥٣، م:٢٦٧، د:٣١، ت:١٥، س:٢٤].

٣١٠م- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، بِإِسْنَادِهِ، نَحْوَهُ.

٣١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الصَّلتُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: مَا تَغَنَّيْتُ، وَلا تَمَنَّيْتُ، وَلا مَسِسْتُ ذَكَرِي بِيَمِينِي، مُنْذُ بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ الله ﷺ.

١٥- بَاب كَرَاهِيَةِ مَسِّ الذَّكَرِ بِاليَمِينِ

٣١١- قوله: «وَلا تَمَنَّيْتُ»: أي ما كذبت، والتمني الكذب، تَفَعّل من منى يمني إذا قدّر؛ لأن الكاذب يقدر الحديث في نفسه ثم يقوله.

---

(١) كذا الأصل: (لا يستنجي)، بإثبات الياء، وعليه ضبة. قلت: وأجاب الشارح عن نظائرها، فليعلم.

٣١٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ[1]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا اسْتَطَابَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَطِبْ بِيَمِينِهِ، لِيَسْتَنْجِي[2] بِشِمَالِهِ**». [ر:٣١٣، خ:١٥٥، د:٨، س:٤٠].

١٦- بَاب الِاسْتِنْجَاء بِالْحِجَارَةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ

٣١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ أُعَلِّمُكُمْ، إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَأَمَرَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ، وَنَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ**». [ر:٣١٢، خ:١٥٥، د:٨، س:٤٠].

قال رجل لابن دأب وهو يحدث: أهذا شيء رويته أو تمنيته؟ أي اختلقته، ولا أصل له.

ويقال للأحاديث التي تتمنى: الأماني، واحدتها أمنية.

١٦- بَاب الِاسْتِنْجَاء بِالْحِجَارَةِ، إلى آخره

٣١٣- قولـه: «الرَّوْث وَالرِّمَّة»: الرمة هي العظم البالي، ويجوز أن تكون

---

(١) في المطبوع زيادة: (وعبدالله بن رجاء). قلت: وهي في هامش نسخة ابن قدامة.

(٢) كذا الأصل: (ليستنجي)، بإثبات الياء، وعليها ضبة.

٣١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْـنُ سَـعِيدٍ القَطَّـانُ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِـنْ عَبْـدُ الـرَّحْمَنِ بْـنُ الأَسْوَدِ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْـنِ مَسْـعُودٍ، أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ أَتَـى الخَـلاَءَ فَقَالَ: «**ائْتِنِي بِثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ**»، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَـةٍ، فَأَخَـذَ الحَجَـرَيْنِ وَأَلْقَـى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «**هِيَ رِكْسٌ**». [خ:١٥٦، ت:١٧، س:٤٢].

الرمة جمع الرميم، وإنما نهى عنها؛ لأنها كانت ميتة وهي نجسـة، أو لأن العظـم لا يقوم مقام الحجر لملاسته.

والظاهر، والله أعلم، إنما نهى عنها؛ لأنها إن كانت ميتة فهي نجسـة عنـد جماعة فيزيد الموضع نجاسة.

وإن كانت من مذكى فلأنها طعام إخواننا مـن الجـن كـما بينـت ذلـك في مسلم.

٣١٤- قوله: «وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ»: إن قيل: فروثة ماذا كانـت؟ قيـل: كانـت روثة حمار؛ جاء ذلك في صحيح ابن خزيمة[1].

وفيه دليل لمن يقول الواجب الانقاء حتى لو حصل بحجر أجزأ، كمالـك وداود ووجه في مذهب الشافعي، وهو محكي عن عمر بن الخطـاب، وبـه قـال أبو حنيفة حيث أوجب الاستنجاء.

---

(١) صحيح ابن خزيمة ١/ ٣٩.

....

وأجيب عن هذا الحديث بأنه يجوز أن يكون وجد ماءً، أو كان أحد الحجرين له أحرف، فإنه الظاهر.

وأحسن منهما ما جاء في سنن الدارقطني لما ألقى الروثة قال: ائتني بحجر يعني ثالثاً، وفي رواية: ائتني بغيرها، لكن رواهما من حديث أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله به، ثم قال: هو منقطع فيما بين أبي إسحاق وعلقمة(١).

وقال الكرابيسي: سمع أبو إسحاق من علقمة.

وردّه ابنُ حزم بأن قال: هذا باطل؛ لأن النص ورد في الاستنجاء، ومسح البول لا يسمى استنجاءً(٢)، وفيه نظر.

وفي كونها روثة حمار كما في ابن خزيمة بيان أن أرواث الحمر نجسة، وإذا كانت كذلك كان حكم جميع أرواث ما لا يجوز أكله من ذوات الأربع مثل أرواث الحمر، والله أعلم، استنبطه ابن خزيمة.

قوله: «رِكْسٌ»: هو شبيه المعنى بالرجيع، يقال ركستُ الشيء وأركسته إذا رددته ورجعته.

وفي بعض طرق الحديث: «ركيس»، فعيل بمعنى مفعول.

---

(١) سنن الدارقطني ١/ ٥٥.

(٢) المحلى ١/ ٩٧.

٣١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَـا سُـفْيَانُ بْـنُ عُيَيْنَـةَ (ح) وَحَـدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعاً عَنْ هِشَامِ بْنِ عُـرْوَةَ، عَـنْ أَبِي خُزَيْمَـةَ[1]، عَـنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «**فِي الِاسْـتِنْجَاءِ ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ، لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ**». [د:٤١].

٣١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيـعٌ، عَـنِ الأَعْمَـشِ (ح) وَحَـدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُـورٍ وَالأَعْمَـشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْـرِكِينَ وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ: إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ كُـلَّ شَيْءٍ حَتَّـى الخِـرَاءَةَ، قَـالَ: أَجَل؛ أَمَرَنَا أَنْ لاَ نَسْـتَقْبِلَ القِبْلَـةَ، وَأَنْ لا نَسْـتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَـا، وَلا نَكْتَفِـيَ بِـدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ وَلاَ عَظْمٌ. [م:٢٦٢، د:٧، ت:١٦، س:٤١].

٣١٥- قوله: «عَنْ أَبِي خُزَيْمَةَ»: هو عمرو بن خزيمة، روى عنه هشـام بـن عروة، ذكره ابن حبان في الثقات.

٣١٦- قوله: «حَتَّى الخِرَاءَةَ»: هي بالكسر والمد، وهـو الـتخلي والقعـود للحاجة.

قال الخطابي: وأكثر الرواة يفتحون الخاء[2].

وقال الجوهري: إنما الخـراءة بالفتح والمد، يقال: خَرِئَ خَراءةً، مثل: كَرِه

---

(١) في الهامش: حاشية: هو عمرو بن خزيمة.

(٢) معالم السنن ١/ ١١.

١٧ - بَاب النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ بِالغَائِطِ وَالبَوْلِ

٣١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيَّ يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ**»، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ.

٣١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَى الغَائِطِ القِبْلَةَ، وَقَالَ: «**شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**». [خ:١٤٤، م:٢٦٤، د:٩، ت:٨، س:٢٠].

٣١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى المَازِنِيُّ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى التَّغْلَبِيِّينَ[1]،

كَراهة[2].

ويحتمل أن يكون بالفتح المصدر، وبالكسر الاسم.

١٧ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ

٣١٩- قوله: «عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى التَّغْلَبِيِّينَ»: هو بالمثناة فوق وبعدها غين معجمة، نسبة إلى بني تَغْلِب، كذا في أصلنا مجوَّد مكسور اللام.

---

(١) في الهامش: في كلام جماعة منهم أبو داود أنه مولى بني ثعلبة، وهذا الضبط غلط، والله أعلم.

(٢) الصحاح ١/ ٥٠

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ الأَسَدِيِّ، وَقَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَتَيْنِ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ. [د:١٠].

٣٢٠- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ، أَنَّهُ يَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ القِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بِبَوْلٍ.

٣٢١- قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ عُمَيْرُ بْنُ مِرْداسٍ الدَّوْنَقِيُّ، حَدَّثَنا عبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْراهِيمَ بْنِ يَحْيَى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لهيعةَ، عَنْ أَبِي الزُّبيْرِ، عَنْ جابرٍ، أَنَّهُ سمعَ أَبَا سعيدٍ الخُدْرِيَّ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَانِي أَنْ أَشْرَبَ قَائِماً، وَأَنْ أَبُولَ مُسْتقبِلَ القِبْلَةَ.

وفي كلام الذهبي وغيره مولى بني ثعلبة[١]، فعلى هذا يكون الثعلبيين، بمثلثة، وبعدها عين مهملة.

قال أبو داود: وأبو زيد هو مولى بني ثعلبة، قيل: اسمه الوليد.

٣٢١- قوله من زيادات القطان: «حَدَّثَنَا عُميْرُ بْنُ مِرْداسٍ الدَّوْنَقِيُّ»: هو بفتح الدال المهملة وإسكان الواو وفتح النون وبعدها قاف وياء النسبة، وهي نسبة إلى دَوْنَق وهي من قرى نهاوند مثلثة النون، على التثليث فيها شيخنا مجد الدين في قاموسه[٢].

---

(١) الكاشف ٢/ ٤٢٧.

(٢) القاموس المحيط، ص١١٤٢.

١٨- بَاب الرُّخْصَة فِي ذَلِكَ فِي الكُنُفِ، وَإِبَاحَته دُونَ الصَّحَارَى

٣٢٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: يَقُولُ نَاسٌ: إِذَا قَعَدْتَ لِلغَائِطِ فَلا تَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ، وَلَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الأَيَّامِ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِداً عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلاً بَيْتِ المَقْدِسِ. هَذَا حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ. [خ:١٤٥، م:٢٦٦، د:١٢، ت:١١، س:٢٣].

٣٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عِيسَى الحَنَّاطِ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي كَنِيفِهِ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ.

٣٢٣- قوله: «عَنْ عِيسَى الحَنَّاطِ»: هو حَنّاط وخَبّاط وخَيّاط، عالج الأسباب الثلاثة.

نبَّه على ذلك غيرُ واحدٍ.

وهو عيسى بن أبي عيسى، ضعيف.

---

(١) ضبطت في الأصل: الحناط، الخباط، الخياط، جميعاً.

قَالَ عِيسَى: فَقُلتُ ذَلِكَ لِلشَّعْبِيِّ، فَقَالَ: صَدَقَ ابْـنُ عُمَـرَ، وَصَـدَقَ أَبُـو هُرَيْرَةَ؛ أَمَّا قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: فِي الصَحْرَاء لا يَسْتَقْبِلُ القِبْلَـةَ وَلا يَسْـتَدْبِرُهَا، وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: فَإِنَّ الكَنِيفَ لَيْسَ فِيهِ قِبْلَةٌ، اسْتَقْبِل فِيهِ حَيْثُ شِئْتَ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْـنُ مُوسَـى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَـنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَـنْ خَالِـدِ بْـنِ أَبِي الصَّـلْتِ، عَـنْ عِـرَاكِ بْـنِ مَالِكٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ذُكِـرَ عِنْـدَ رَسُـولِ اللهِ ﷺ قَـوْمٌ يَكْرَهُـونَ أَنْ يَسْـتَقْبِلُوا بِفُرُوجِهِمُ القِبْلَةَ، فَقَالَ: «**أُرَاهُمْ قَدْ فَعَلُوهَا، اسْتَقْبِلُوا بِمَقْعَدَتِي القِبْلَةَ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْـنُ عَبْـدَكٍ، حَـدَّثَنَا عَبْـدُ العَزِيـزِ بْـنُ المُغِيرَةِ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، بِمِثْلِهِ[1].

٣٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْـبُ بْـنُ جَرِيـرٍ، حَـدَّثَنَا أَبِي قَـالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَـالِحٍ، عَـنْ مُجَاهِـدٍ، عَـنْ جَـابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُسْـتَقْبَلَ القِبْلَـةُ بِبَـوْلٍ، فَرَأَيْتُـهُ قَبْـلَ أَنْ يُقْـبَضَ بِعَـامٍ يَسْتَقْبِلُهَا. [د:١٣، ت:٩].

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

١٩- بَاب الِاسْتِبْرَاء بَعْدَ الْبَوْلِ

٣٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالا: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ يَزْدَادَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»**.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٠- بَاب مَنْ بَالَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً

٣٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَحْيَى التَّوْأَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ يَبُولُ، فَاتَّبَعَهُ عُمَرُ بِمَاءٍ، فَقَالَ: **«مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟»** قَالَ: مَاءٌ، قَالَ: **«مَا أُمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً»**. [د:٤٢].

٢١- بَاب النَّهْيِ عَنِ الْخَلَاءِ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ

٣٢٨- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْحِمْيَرِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَتَحَدَّثُ بِمَا لَمْ يَسْمَعْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَسْكُتُ عَمَّا سَمِعُوا، فَبَلَغَ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرٍو مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا، وَأَوْشَكَ مُعَاذٌ أَنْ يُفْتِيَكُمْ فِي الْخَلَاءِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذاً، فَلَقِيَهُ، فَقَالَ مُعَاذٌ:

يَا عَبْدَالله بْنَ عَمْرٍو، إِنَّ التَّكْذِيبَ بِحَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ نِفَاقٌ، وَإِنَّـمَا إِثْمُـهُ عَـلَى مَنْ قَالَهُ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُـولُ: «**اتَّقُـوا المَلاَعِـنَ الـثَّلاَثَ: الـبَرَازَ فِي المَوَارِدِ، وَالظِّلِّ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ**». [د:٢٦].

٣٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زُهَـيْرٍ قَـالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

٢١- النَّهْيِ عَنِ الخَلاَءَ فِي قَارِعَةِ الطَّرِيقِ

٣٢٨- قوله: «فِي البَرَازَ»: هو بفتح الموحدة وكسـرها، فبـالفتح الفضـاء الواسع، كنوا به عن قضاء الحاجة.

قال الخطابي: المحدثون يروونه بالكسـر[١]؛ لأنـه بالكسـر مصـدر مـن المبارزة، وبالفتح الفضاء الواسع.

وقال غـيره: الصواب الكسـر، وهو الغـائـط نفسـه، كـذا رواه أهـل اللغة[٢].

فإذا كان بالكسـر في اللغة هو الغائط.

والخطابي اعترف بأن الرواة نقلوه بالكسـر تعين المصير إليه، فحصل مـن ذلك أن المختار كسـر الباء منه.

---

(١) معالم السنن ١/ ٩.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١٣/ ١٣٨، والنهاية في غريب الحديث ١/ ١١٨، وتهذيب الأسماء ٣/ ٢٣.

«إِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ، وَالصَّلَاةَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الحَيَّاتِ وَالسِّبَاعِ، وَقَضَاءَ الحَاجَةِ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مِنَ المَلَاعِنِ».

٣٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، أَوْ يُضْرَبَ الخَلَاءُ عَلَيْهَا، أَوْ يُبَالَ فِيهَا.

٢٢- بَاب التَّبَاعُدِ لِلْبَرَازِ فِي الفَضَاءِ

٣٣١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَهَبَ المَذْهَبَ أَبْعَدَ. [د:١، ت:٢٠، س:١٧].

٣٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ(١) بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ المُثَنَّى، عَنْ عَطَاءٍ الخُرَاسَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَنَحَّى لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ.

٣٢٩- قوله: «عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ»: قوله: «عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ»: واحدها جادة؛ وهي سواء الطريق ووسطه.

وقيل: هي الطريق الأعظم الذي يجمع الطرق، ولا بد من المرور عليه.

قوله فيه: «وَقَضَاءَ الحَاجَةِ عَلَيْهَا»: هو مصدر قضى، معطوفة على ما قبلها.

---

(١) في الأصل: (عمرو)، وفي الهامش (عمر)، وعليها (صح) و(خ).

٣٣٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَـانَ إِذَا ذَهَـبَ إِلَى الغَائِطِ أَبْعَدَ.

٣٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَـى بْـنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الخَطْمِيِّ وَاسْمُهُ عُمَـيْرُ بْـنُ يَزِيـدَ، عَـنْ عُـمَارَةَ بْـنِ خُزَيْمَةَ وَالحَارِث بْن فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْـنِ أَبِي قُـرَادٍ قَـالَ: حَجَجْـتُ مَـعَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ فَأَبْعَدَ. [س:١٦].

٣٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْـدُ اللهِ بْـنُ مُوسَـى، أَخْبَرَنَـا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُـولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَأْتِي البَرَازَ حَتَّى يَتَغَيَّبَ فَلاَ يُرَى. [د:٢].

٣٣٦- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ كَثِـيرِ بْـنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ بِلاَلِ بْنِ الحَـارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الحَاجَةَ أَبْعَدَ.

٢٢- بَاب التَّبَاعُد لِلبَرَازِ فِي الفَضَاءِ

٣٣٣- قوله: «عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ»: يـونس فيـه سـتة لغـات؛ بتثليـث النون مع الهمز وعدمه، ومثله يوسف بتثليث السين مع الهمز وعدمه.

وخباب هو بخاء معجمة مفتوحة ثم موحدة مشددة، روى له الأربعة.

قال البخاري: منكر الحديث.

٢٣- بَاب الِارْتِيَاد لِلغَائِطِ وَالبَوْلِ

٣٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حُصَيْنٍ الحِمْيَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ الخَيْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «**مَنِ اسْتَجْمَرَ فَليُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لا فَلا حَرَجَ، وَمَنْ تَخَلَّلَ فَليَلفِظْ، وَمَنْ لاكَ فَليَبْتَلِعْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لا فَلا حَرَجَ، وَمَنْ أَتَى الخَلاءَ فَليَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلا كَثِيباً مِنْ رَمْلٍ فَليَمْدُدْهُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلعَبُ بِمَقَاعِدِ ابْنِ آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لا فَلا حَرَجَ**».
[خ:١٦١، م:٢٣٧، د:٣٥، س:٨٦].

٣٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «**وَمَنِ اكْتَحَلَ فَليُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لا فَلا حَرَجَ**».
[ر:٤٠٩].

٣٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، فَقَالَ لِي: «**ائْتِ تِلكَ الأَشَاءَتَيْنِ**».

٢٣- بَاب الِارْتِيَاد لِلغَائِطِ وَالبَوْلِ

٣٣٩- قوله: «الأَشَاءَتَيْنِ»: هو بفتح الهمزة ثم شين معجمة مفتوحة ألفها ثم همزة ممدودة ثم تاء التأنيث، والأشأ بالفتح والمد؛ صغار النخل.

قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي النَّخْلَ الصِّغَارَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: القِصَارَ.

«فَقُل لَهُمَا: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ يَأْمُرُكُمَا أَنْ تَجْتَمِعَا»، فَاجْتَمَعَتَا، فَاسْتَتَرَ بِهِمَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: «ائْتِهِمَا، فَقُل لَهُمَا: لِتَرْجِعْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا إِلَى مَكَانِهَا»، فَقُلتُ لَهُمَا، فَرَجَعَتَا.

٣٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ، أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ. [خ:٣٤٢، د:٢٥٤٩].

ويقال قصاره، الواحد إشاءة، ووالهمزة فيه منقلبة من الياء؛ لأن تصغيرها أُشي، ولو كانت الهمزة أصلية لكان يقال أُشيىء، وأنشد الجوهري[1]:

وحبذا حين تمشي الريح باردةً وادي أُشَيّ وفتيان به هُضُم

٣٤٠- قوله: «هَدَفٌ»: هو بفتح الهاء والدال، وهو كل بناء مرتفع مشرف.

قوله: «أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ»: الحائش بالحاء المهملة وفي آخره شين معجمة، وهو النخل الملتف المجتمع، كأنه لالتفافه يحوش بعضه إلى بعض، وأصله من الواو.

---

(١) الصحاح ٦/ ١١٩ . والبيت لزياد بن منقذ كما في تاج العروس ٣٧/ ٨١.

٣٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ خُوَيْلِدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: عَدَلَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الشِّعْبِ فَبَالَ، حَتَّى أَنِّي آوِي لَهُ مِنْ فَكِّ وَرِكَيْهِ حِينَ بَالَ.

٢٤- بَاب النَّهْيِ عَنِ الاِجْتِمَاعِ عَلَى الخَلاَءِ وَالحَدِيثِ عِنْدَهُ

٣٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ عَلَى غَائِطِهِمَا، يَنْظُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ، فَإِنَّ الله يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**». [د:١٥].

وقد ذكره ابن الأثير في نهايته في الحاء مع الياء لأجل لفظه، وكذا اعتذر عن ذلك[١].

٣٤١- قوله: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ خُوَيْلِدٍ»: عقيل هو بفتح العين وكسر القاف، وقد تقدَّم في أبواب الطهارة.

قوله: «عَدَلَ ﷺ إِلَى الشِّعْبِ»: الشعب هو ما انفرج بين الجبلين.

قوله: «حَتَّى أَنِّي آوِي لَهُ»: آوي هو بمد الهمزة، أي أرق له وأرثي.

قوله: «مِنْ فَكِّ وَرِكَيْهِ»: معناه من فصله بينهما، وتخليص بعضهما من بعض، هذا الذي ظهر لي، والله أعلم.

---

(١) النهاية ١/ ٤٦٨.

٣٤٢/ ١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَلمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الـوَرَّاقُ، حَـدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ هِلاَلٍ، قَالَ مُحَمَّـدُ بْـنُ يَحْيَـى: هُـوَ الصَّوَابُ.

٣٤٢/ ٢ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَـلِيُّ بْـنُ أَبِي بَكْـرٍ، عَـنْ سُـفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِيَـاضِ بْـنِ عَبْـدِ الله ، نَحْوَهُ.

٢٥- بَاب النَّهْيِ عَنِ البَوْلِ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ

٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَـنْ جَـابِرٍ، عَـنْ رَسُـولِ الله ﷺ أَنَّـهُ نَهَـى عَـنْ أَنْ يُبَـالَ فِي المَـاءِ الرَّاكِـدِ. [خ:٢٨١، س:٣٥].

٣٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَـدَّثَنَا أَبُـو خَالِـدٍ الأَحْمَـرُ، عَـنِ ابْـنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لاَ يَبُـولَنَّ أَحَـدُكُمْ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ**». [خ:٢٣٩، م:٢٨٢، د:٦٩، ت:٦٨، س:٥٧].

٢٥- بَاب النَّهْيِ عَنِ البَوْلِ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ

٣٤٣- قوله: «فِي المَاءِ الرَّاكِدِ» الذي لا يجري، الراكد هو الـدائم السـاكن الذي لا يجري، وجمع بين الراكد والذي لا يجري تأكيداً لمعنى الراكد.

وقيل: للاحتراز عن راكد يجري بعضه كالبرك ونحوها.

٣٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ النَّاقِعِ**».

٢٦- بَاب التَّشْدِيدِ فِي الْبَوْلِ

٣٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَفِي يَدِهِ الدَّرَقَةُ، فَوَضَعَهَا ثُمَّ جَلَسَ، فَبَالَ إِلَيْهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: انْظُرُوا إِلَيْهِ، يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ، فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**وَيْحَكَ، أَمَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبَ**[1] **بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَنَهَاهُمْ، فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ**». [س: ٣٠].

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ[2]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَبْرَيْنِ جَدِيدَيْنِ،

٣٤٥- قوله: «فِي المَاءِ النَّاقِعِ»: هو المجتمع.

---

(١) في الأصل: (أصحاب)، وصوبه في الهامش فقال: صوابه: صاحب.

(٢) في الأصل مرسل، وعلى (طاوس) ضبة، وكتب في الهامش: في نسخة المقومي: عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: مر.

فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَـيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لا يَسْتَنْزِهُ مِنْ بَوْلِهِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». [خ:٢١٦، م:٢٩٢، د:٢٠، ت:٧٠، س:٣١].

٣٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُـو عَوَانَـةَ، عَـنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكْثَـرُ عَـذَابِ القَبْرِ مِنَ البَوْلِ».

٣٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ، حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ، حَـدَّثَنَا الأَسْـوَدُ بْـنُ شَيْبَانَ، حَدَّثَنِي بَحْرُ بْنُ مَرَّارٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقَـالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيُعَـذَّبُ فِي البَـوْلِ، وَأَمَّـا الآخَـرُ فَيُعَذَّبُ فِي الغِيبَةِ».

٢٦- بَاب التَّشْدِيدِ فِي البَوْلِ

٣٤٩- قوله: «بَحْرُ بْنُ مَرَّارٍ»: مرار هو برائين وتشديد الأولى، ومـا جـاء من هذا القبيل فهو كذا في أسماء المحـدثين، إلا إسـحاق بـن مِـرَار، أبـو عمـر الشيباني الأديب، كتب عنه أحمد بـن حنبـل[1]، فتكسـر المـيم وتخفـف الـواو، وبعضهم جعله كالأول.

---

(١) قال النووي في شرحه على صحيح مسلم ١٤/ ١٢٢: «وهو أبو عمـر واللغـوي النحـوي المشـهور، وليس بأبي عمرو الشيباني، ذاك تابعي توفي قبل ولادة أحمد بن حنبل، والله أعلم».

قلت: وقال العراقي عن عبارة النووي في طرح التثريب في شرح التقريب ٨/ ١٤٣: «وتوهم أن هذا اللغوي ليس شيبانياً وليس كذلك بل هو مشهور بأبي عمرو الشيباني أيضـاً، إلا أن بعضـهم قـال: لم يكن شيبانياً، ولكنه كان مؤدباً لأولاد ناس من بني شيبان فنُسب إليهم، والله أعلم».

٢٧- بَاب الرَّجُل يُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبُولُ

٣٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ أَبِي سَاسَانَ[1]، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «**إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي مِنْ أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلا أَنِّي كُنْتُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ**». [د:١٧، س:٣٨].

٢٧- بَاب الرَّجُل يُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبُولُ

٣٥٠- قوله: «عَنْ حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ أَبِي سَاسَانَ»: حُضين هو بضم الحاء المهملة ثم ضاد معجمة مفتوحة، وهذا فرد، قال المزي: لا يعرف في رواة العلم من اسمه حضين سواه[2].

حديث: «الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي مِنْ أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلاَّ أَنِّي كُنْتُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ».

فائدة: قال بعض السابقين: من آداب الوضوء ترك الكلام.

---

(١) في الهامش: (الرقاشي)، وعليه (خ).

(٢) تهذيب الكمال ٦/ ٥٤٠.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْـنُ سَـلَمَةَ: حَـدَّثَنَا أَبُـو حَـاتِمٍ، حَـدَّثَنَا الأَنْصَـارِيُّ، عَـنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٥١- حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَـلِيٍّ، حَـدَّثَنَا الأَوْزَاعِـيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِـيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ ضَرَبَ بِكَفَّيْهِ الأَرْضَ فَتَـيَمَّمَ، ثُـمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ.

وينبغي أن يُعد مستحباً؛ لأن سند الحديث جيد، إلا أن شيخ ابـن ماجـه إسماعيل بن محمد الطلحي مختلف في توثيقه، وقد توبع عليه فيما رواه القطان.

وقد روى هذا الحديث أبو داود من حديث المهاجر بن قنفـذ، وفيـه: أنـه سلم على النبي عليه السلام وهو يبول فلم يرد عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه.

وطريق أبي داود أقوى من طريق ابن ماجه[١].

وكأن المهاجر نفسه رواه بلفظين أحدهما أقوى من الآخر.

٣٥١- قوله في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَرَّ رَجُـلٌ عَـلَى النَّبِـيِّ ﷺ وَهُـوَ يَبُـولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ»: الرجل هو[٢].

---

(١) قلت: لأن في نسخة سبط ابن العجمي شيخ ابن ماجه الطلحي فقط، وفي نسخة أخرى مـن المطبـوع اليوم: روى ابن ماجه الحديث عن الطلحي مقروناً بأحمد بن سعيد الدارمي، فيكون إسناد ابن ماجه قوياً، والله أعلم.

(٢) لم يذكر من الرجل.

٣٥٢- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ البَرِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الحَالَةِ فَلا تُسَلِّمْ عَلَيَّ، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلتَ ذَلِكَ لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ**».

٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَالحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ العَسْقَلَانِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ. [ت:٩٠].

٢٨- باب الاِسْتِنْجَاء بِالمَاءِ

٣٥٤- حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ غَائِطٍ قَطُّ إِلا مَسَّ مَاءً. [ت:١٩، س:٤٦].

٣٥٢- قوله: «عَنْ هَاشِمِ بْنِ البَرِيدِ»: هو بفتح الموحدة وكسر الراء وسكون المثناة تحت ثم دال مهملة.

حديث جَابِر: «أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ»: الرجل هو(١).

٣٥٣- حديث ابْنِ عُمَرَ مثله؛ الرجل(٢).

---

(١) لم يذكر من الرجل.

(٢) لم يذكر من الرجل.

٣٥٥- حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي طَلحَةُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ وَجَابِرُ ابْنُ عَبْدِ الله وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨] قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصارِ، قَدْ أَثْنَى اللهُ عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ، فَمَا طُهُورُكُمْ؟**» قَالُوا: نَتَوَضَّأُ لِلصَّلاَةِ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ، وَنَسْتَنْجِي بِالمَاءِ، قَالَ: «**فَهُوَ ذَلِكَ، فَعَلَيْكُمُوهُ**».

٣٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ زَيْدٍ العَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ مَقْعَدَتَهُ ثَلاَثاً، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَعَلنَاهُ، فَوَجَدْنَاهُ دَوَاءً وَطُهُوراً[1].

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، نَحْوَهُ.

٣٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨] قَالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالمَاءِ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةُ. [ت:٣١٠٠].

---

(١) كذا ضبطت في الأصل: (طُهُورا) بضم الطاء المهملة.

٢٩- بَاب مَنْ دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ بَعْدَ الِاسْتِنْجَاءِ

٣٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ اسْتَنْجَى مِنْ تَوْرٍ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ. [د:٤٥، س:٥٠].

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الوَاسِطِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، نَحْوَهُ.

٣٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قال: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِالله، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ دَخَلَ الغَيْضَةَ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَأَتَاهُ جَرِيرٌ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَاسْتَنْجَى بِهَا، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالتُّرَابِ. [س:٥١].

٣٠- بَاب تَغْطِيَةِ الإِنَاءِ

٣٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قال: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُوكِيَ أَسْقِيَتَنَا، وَنُغَطِّيَ آنِيَتَنَا. [م:٢٠١٢].

٢٩- بَاب مَنْ دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ بَعْدَ الِاسْتِنْجَاءِ

٣٥٨- قوله: «ثُمَّ اسْتَنْجَى مِنْ تَوْرٍ»: هو بالمثناة فوق، وهو إناء من صفر أو حجارة كالإجانة، وقد يتوضأ منه.

٣٥٩- قوله: «دَخَلَ الغَيْضَةَ»: هي الشجر الملتف.

٣٦١- حَدَّثَنَا عِصْمَةُ بْنُ الفَضْلِ وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ قَالا: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْـنُ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ قال: حَدَّثَنَا حَرِيشُ بْنُ الخِرِّيتِ[1]، أَخْبَرَنَا ابْـنُ أَبِي مُلَيْكَـةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَضَعُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ثَلاثَةَ آنِيَـةٍ مِـنَ اللَّيْـلِ مُخَمَّـرَةً: إِنَـاءً لِطَهُورِهِ، وَإِنَاءً لِسِوَاكِهِ، وَإِنَاءً لِشَرَابِهِ. [د:٥٦].

٣٦٢- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الوَلِيدِ أَبو بَدْرٍ، حَدَّثَنَا مُطَهَّرُ بْنُ الهَيْثَمِ قال: حَـدَّثَنَا عَلقَمَةُ بْنُ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ، عَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ قَـالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَكِلُ طُهُورَهُ إِلَى أَحَدٍ، وَلا صَدَقَتَهُ الَّتِي يَتَصَدَّقُ بِهَا، يَكُـونُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ.

٣٠- بَاب تَغْطِيَةِ الإِنَاءِ

٣٦١-قوله: «حَدَّثَنَا حَرِيشُ بْـنُ الخِرِّيـتِ»: أمـا حـريش فبحـاء مهملـة مفتوحة وبعدها راء مكسورة ثم مثناة تحت ثم شين معجمة.

و«خريت» هو بخاء معجمة مكسورة ثم راء مكسورة مشـددة ثـم مثنـاة تحت ثم مثناة فوق، وهو أخو الزبير بن الخريت، وهو بصري واهٍ، وأخوه ثقة.

٣٦٢- قوله: «حَدَّثَنَا عَلقَمَةُ بْنُ أَبِي جَمْرَةَ»: هو بالجيم والراء، وهو نصر بـن عمران الضبعي، روى في هذا الحديث عن أبيهِ أَبِي جَمْرَةَ، انفرد عن علقمة مُطَهَّر بضم الميم وفتح الطاء المهملة وفتح الهاء المشددة، وهو بصـري مستور مُقـل، أعني علقمة، وأمَّا «مُطهر» فواهٍ.

---

(١) في الهامش: (حُريث)، وعليها (خ).

٣١- بَاب غَسْل الإِنَاءِ مِنْ وُلُوغ الكَلْبِ

٣٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ[١]، وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ العِرَاقِ، أَنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، لِيَكُونَ لَكُمُ المَهْنَأُ، وَعَلَيَّ الإِثْمُ، أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ**». [ر:٣٦٤، خ:١٧٢، م:٢٧٩، د:٧٣، ت:٩١، س:٦٣].

٣٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا شَرِبَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ**». [ر:٣٦٣، خ:١٧٢، م:٢٧٩، د:٧٣، ت:٩١، س:٦٣].

٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ المُغَفَّلِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي الإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ**». [م:٢٨٠، د:٧٤، س:٦٧].

٣٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله[٢] بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ**».

---

(١) في الهامش: (بيده)، وعليه (خ).

(٢) في الأصل: (عبدالله) وعليه: (صح)، وفوقها: (عبيدالله)، وعليه (خ).

قلت: وفي نسخة ابن قدامة؛ الأصل المنقول عنه هذا الأصل: (عبيدالله)، فليحرر.

٣٢- بَاب الوُضُوء بِسُؤْرِ الهِرِّ، وَالرُّخْصَة فِيه

٣٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلحَةَ الأَنْصارِيُّ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ[١]، عَنْ كَبْشَةَ ابنة كَعْبٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ[٢] وَلَدِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهَا صَبَّتْ لأَبِي قَتَادَةَ مَاءً يَتَوَضَّأُ بِهِ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ، فَجَعَلتُ أَنْظُرُ، فَقَالَ: يَا بنت أَخِي تَعْجبِي[٣]؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ، أَوِ الطَّوَّافَاتِ**». [د:٧٥، ت:٩٢، س:٦٨].

٣٦٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ أَبو حُجرٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ حَارِثَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الهِرَّةُ قَبْلَ ذَلِكَ.

٣٢- بَاب الوُضُوء بِسُؤْرِ الهِرَّةِ

٣٦٨- قوله: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ حَارِثَةَ»: هو بالحاء وبعد الراء ثاء مثلثة، وهو حارثة بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري.

و«عَمْرَة»: هي جدة حارثة.

---

(١) في الأصل: (حميدة بنت حميد بن رافع)، والتصويب من نسخة ابن قدامة.

(٢) في الهامش: (بعض)، وعليه (خ).

(٣) في الهامش: (أتعجبين)، وعليه (صح) و(خ).

٣٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الهِرَّةُ لا تَقْطَعُ الصَّلاةَ، إلا أَنَّهَا**[1] **مِنْ مَتَاعِ البَيْتِ**».

٣٣- بَاب الرُّخْصَة بِفَضْلِ وَضُوءِ المَرْأَةِ

٣٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَفْنَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَغْتَسِلَ، أَوْ لِيَتَوَضَّأَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ جُنُباً، قَالَ: «**المَاءُ لا يُجْنِبُ**». [ر:٣٧١، د:٦٨، ت:٦٥، س:٣٢٥].

٣٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنْ جَنَابَةٍ، فَتَوَضَّأَ، أَوِ اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهَا. [ر:٣٧٠، د:٦٨، ت:٦٥، س:٣٢٥].

٣٣- بَاب الرُّخْصَة بِفَضْلِ وَضُوءِ المَرْأَةِ

٣٧١- قوله: «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنْ جَنَابَةٍ»: المرأة من أزواجه ميمونة؛ لأن ابن عباس سماها في الرواية الثانية.

---

(١) كذا الأصل: (إلا أنها)، وفي الهامش: صوابه بخط ابن الخشاب: (لأنها).

....

وفي الأحاديث التي ذكر في التبويب دليل لمقالة الجمهور، ولنتكلم على المسألة من أولها، فنقول:

الإجماع قائم على جواز وضوء الرجل والمرأة بفضل الرجل.

وأما فضل المرأة فيجوز عند الشافعي الوضوء به أيضاً سواء أخلت به المرأة أم لا.

قال البغوي وغيره: ولا كراهة فيه للأحاديث الصحيحة فيه، وبهذا قال مالك وأبو حنيفة، وجمهور العلماء.

وقال الإمام أحمد وداود: لا يجوز إذا خلت فيه، وروي هذا عن عبدالله بن سرجس والحسن البصري.

وعن أحمد كمذهب الشافعي.

وعن ابن المسيب والحسن كراهة فضلها مطلقاً.

وحكى أبو عمر ابن عبد البر في خمسة مذاهب[1]:

الأول: إنه لا بأس أن يغتسل الرجل بفضلها ما لم تكن جنباً أو حائضاً.

الثاني: يكره أن يتوضأ بفضلها المرأة وعكسه.

(١) ينظر: الاستذكار ١/ ٢٩٥- ٢٩٧.

....

الثالث: كراهة فضلها له، والرخصة في عكسه.

الرابع: لا بأس بشروعهما معاً، ولا خير في فضلها، وهو قول أحمد.

الخامس: لا بأس بفضل كل منهما؛ شرعا جميعاً أو خلا كل واحد منهما به، وعليه فقهاء الأمصار.

احتُج لأحمد بالحديث الآتي حديث الحكم بن عَمرو.

ورجَّحهُ ابنُ ماجه على حديث ابن سرجس الذي نحو حديث الحكم قال: إن حديث ابن سرجس وهم.

حديث الباب رواه الأربعة، والدارقطني[1] بمعناه.

قال الترمذي: حسن صحيح[2].

وصححه ابن خزيمة[3]، والحاكم وقال: لا يحفظ له علة[4].

قال البيهقي: وروي مرسلاً، ومن أسنده أحفظ[5].

---

(١) سنن الدارقطني ١/ ٥٢.

(٢) سنن الترمذي (٦٥).

(٣) صحيح ابن خزيمة ١/ ٥٧.

(٤) المستدرك على الصحيحين ١/ ٢٦٢.

(٥) مختصر خلافيات البيهقي ١/ ٣٨٣.

٣٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَـالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ، عَـنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ.

وابن حزم وهنه[1].

وإذا ثبت اغتسالهما معاً وكـل مـنهما مسـتعمل فضـل الآخـر، فـلا تـأثير للخلوة.

وأجيب عن حديث الحكم بأجوبة:

أحدها: ضعفه؛ قاله البيهقي.

قال البخاري لما سأله عنه الترمذي في علله: ليس بصحيح.

قال: وحديث ابن سرجس الصحيح موقوف، ومن رفعه فقد أخطأ[2].

وضعَّفه غيره من العلماء.

ثانيها: على تقدير الصحة أحاديث الرخصة أصح، والعمل بها اولى.

ثالثها: جواب الخطابي أن النهي عن فضل أعضائها وهو ما سال عنها[3].

الرابع: النهي للتنزيه جمعاً بين الأحاديث.

---

(١) المحلى ١/ ٢١٤.

(٢) سنن البيهقي الكبرى ١/ ١٩٢.

(٣) معالم السنن ١/ ٤٢.

٣٤- بَاب النَّهْي عَنْ ذَلِكَ

٣٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ المَرْأَةِ. [د:٨٢، ت:٦٤].

٣٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا المُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المُخْتَارِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ المَرْأَةِ، وَالمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ يَشْرَعَانِ جَمِيعاً.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الله ابنُ مَاجَه: الصَّحِيحُ هُوَ الأَوَّلُ، وَالثَّانِي وَهْمٌ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو عُثْمَانَ البُخَارِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا المُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، نَحْوَهُ.

٣٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَهْلُهُ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَلاَ يَغْتَسِلُ أَحَدُهُمَا بِفَضْلِ صَاحِبِهِ.

٣٥- بَاب الرَّجُل وَالمَرْأَة يَغْتَسِلاَنِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٣٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَـتْ: كُنْـتُ أَغْتَسِـلُ أَنَـا وَرَسُـولُ الله ﷺ مِـنْ إِنَـاءٍ وَاحِـدٍ. [ر:٦٠٤، خ:٢٥٠، م:٣٢١، د:٧٧، ت:١٧٥٥، س:٢٢٨].

٣٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِـلُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [م:٣٢٢، ت:٦٢، س:٢٣٦].

٣٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ عَبْدُ الله بْنُ عَامِرٍ، حَـدَّثَنَا يَحْيَـى بْـنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَـنْ أُمِّ هَـانِئٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ وَمَيْمُونَةَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي قَصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ العَجِينِ. [س:٢٤٠].

٣٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَـدَّثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ الحَسَـنِ الأَسَـدِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْـدِ الله قَـالَ: كَـانَ رَسُولُ الله ﷺ وَأَزْوَاجُهُ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

٣٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَـنْ هِشَـامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَـلَمَةَ، عَـنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ وَرَسُولُ الله ﷺ يَغْتَسِلانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [خ:٣٢٢، م:٣٢٤].

٣٥- بَاب الرَّجُلِ وَالمَرْأَةِ يَغْتَسِلانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٣٧٨- قوله: «اغْتَسَلَ وَمَيْمُونَةَ»: هو في أصلنا بنصـب ميمونـة، والـواو بمعنى مَع.

٣٦- بَاب الرَّجُل وَالمَرْأَة يَتَوَضَّآنِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٣٨١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [خ:١٩٣، د:٧٩، س:٧١].

٣٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ بن[١] النُّعْمَانِ وَهُوَ ابْنُ سَرْجٍ، عَنْ أُمِّ صُبَيَّةَ[٢] الجُهَنِيَّةِ قَالَتْ: رُبَّمَا اخْتَلَفَتْ يَدِي وَيَدُ رَسُولِ الله ﷺ فِي الوُضُوءِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [د:٧٨].

٣٦- بَاب الرَّجُل وَالمَرْأَة يَتَوَضَّآنِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٣٨٢- قوله: «سَالِمٍ أَبِي النُّعْمَانِ وَهُوَ ابْنُ سَرْجٍ»: سرج هنا بجيم في آخره، ومثله يوسف بن سرج، وصالح بن سرج، ومحمد بن سنان بن سرج.

وأما بالحاء المهملة فكثير.

وبالضم وخاء معجمة بنان بن سرخ القرميسيني.

قوله: «عَنْ أُمِّ صفية الجُهَنِيَّةِ»: كذا هو في أصلنا، وعليه ضبة، وصوابه أم صُبَيَّةَ بضم الصاد المهملة ثم موحدة مفتوحة ثم مثناة تحت مشددة ثم تاء التأنيث، تصغير صَبِيّة، واسمها خولة بنت قيس، كذا سموها بخط الملك المحسن ما صورته: أم صفية.

---

(١) كذا في الأصل: (سالم بن النعمان)، وفي الهامش: (سالم أبي النعمان)، وعليه (خ).

(٢) في الأصل: (أم صفية)، وفي الهامش وصوَّبه: (أم صبية)، وعليه (خ).

قال أبو عَبْد الله ابن مَاجَه: سمعت مُحَمَّداً يقولُ: أُمُّ صُبَيَّةَ هِيَ خَوْلَةُ بِنْـتُ قَيْسٍ، ذَكَرْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ فقال: صَدَقَ[1].

٣٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَـةَ، عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ أَنَّهُـمَا كَانَـا يَتَوَضَّآنِ جَمِيعاً لِلصَّلاَةِ.

٣٧- بَاب الوُضُوء بِالنَّبِيذِ

٣٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيـهِ (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ العَبْسِـيِّ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْـنِ مَسْـعُودٍ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الجِنِّ: «عِنْدَكَ طَهُـورٌ؟» قَـالَ: لاَ، إِلا شَيْءٌ مِـنْ نَبِيـذٍ فِي إِدَاوَةٍ، قَـالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ»[2]. هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ[3]. [د:٨٤، ت:٨٨].

قال أبو عَبْد الله: سَمعتُ مُحَمَّداً يقولُ: أُمُّ صُـبَيَّةَ هِـيَ خَوْلَـةُ بِنْـتُ قَـيْسٍ، ذَكَرْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ فقال: صَدَقَ، انتهى.

---

(١) مقالة ابن ماجه في الهامش بخط الملك المحسن، وعليه (خ).

(٢) في الهامش: (فتَوَضَّأ)، وعليه (خ).

(٣) في الهامش بخط الملك المحسن: سمعت أبا بكر يقول: سألت أبا حـاتم عـن قـول الله تعـالى: ﴿فَلَمْ تَجِـدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ [المائدة: ٦]، أوقال: توضؤوا بالنبيذ؟! قلت: وأنت... بحديث عبدالله بـن مسعود، قال: مَن رواه؟ قلت: أبو زيد مَولى عمرو بن حريث، قال: لا أدري مَن أبو زيد.

٣٨٥- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الحَجَّاجِ، عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ، لَيْلَةَ الجِنِّ: «**مَعَكَ مَاءٌ؟**» قَالَ: لا، إلا نَبِيذاً فِي سَطِيحَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ، صُبَّ عَلَيَّ**»، قَالَ: فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ، فتَوَضَّأَ به.

٣٨- بَاب الوُضُوء بِمَاءِ البَحْرِ

٣٨٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قال: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ إلازْرَقِ، أَنَّ المُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا القَلِيلَ مِنَ المَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ البَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ**». [د:٨٣، ت:٦٩، س:٥٩].

٣٨- بَاب الوُضُوء بِمَاءِ البَحْرِ

٣٨٦- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ» الحديث: هذا الرجل هو عُبيد، وقيل: عبْد.

وقول ابن السمعاني في الأنساب اسمه العركي[1]، ففيه إيهام أنه اسم علم وليس كذلك، بل العركي وصفٌ له، وهو ملاح السفينة، وصرح الذهبي أنه علم نسبة النسبة.

---

(١) الأنساب ٤/ ١٨٢.

٣٨٧- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ، عَنِ ابْنِ الفِرَاسِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَصِيدُ، وَكَانَتْ لِي قِرْبَةٌ أَجْعَلُ فِيهَا مَاءً، وَإِنِّي تَوَضَّأْتُ[١] بِمَاءِ البَحْرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ**».

٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو القَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ[٢]، عَنِ ابْنِ مِقْسَمٍ يَعْنِي عُبَيْدِ اللهِ،

وهذا الردُّ المذكور واردٌ على أبي الأسر في أنسابه حيث قال: العركي اسم يُشبِهُ النسبة، وهو اسم الذي سأل عن التوضئ بماء البحر.

وقال الذهبي في تجريده في عبد: عبد بن العركي[٣]، فجعل العركي اسم أبيه.

٣٨٨- قوله: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ خَازِمٍ»: هو بخاء معجمة وبعد الألف زاي، كذا في أصلنا مجوَّداً بالقلم.

---

(١) في الأصل: (أتوضأ)، وعليه ضبة، وفي الهامش: (تَوَضَّأت)، وعليه (صح) و(خ).

(٢) في الهامش بخط الشارح ابن العجمي ما نصّه: قوله: (حدثني إسحاق بن حازم) ينبغي أن يحرر (حازم) هل هو بحاء مهملة أو معجمة؟ لأن الذهبي أخرجه في تذهيبه، وأخرج بعده إسحاق بن حكيم؛ ومقتضى الترتيب أن حازم هذا بحاء مهملة عنده، والظاهر أنه متابع للمزي، والله أعلم.
ثم رأيته في كلام الأمير أبي نصر ابن ماكولا (حازم) بحاء مهملة، وكذا في كلام غيره، وكذا ضبطه في هذا الأصل في باب ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم، على الصواب فاعلمه.

(٣) تجريد أسماء الصحابة ١/ ٣٦١.

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ[١] البَحْرِ، فَقَالَ: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ الهِسَنْجَانِيُّ[٢] قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَحْوَهُ.

وقد ذكره الأمير أبو نصر ابن ماكولا[٣] في حازم بالحاء المهملة، وكذا مقتضى كلام غيره فاعلمه.

وكذا على الصواب ضبطه في هذا الأصل في باب فرض الصوم من الليل والخيار فيه.

وهو مدني روى عنه عبدالرحمن بن مهدي.

قال أحمد: لا أعلم إلا خيراً.

وقال أبو الفتح الأزدي: كان يرى القدر.

قوله من زيادات القطان: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ الهِسَنْجَانِيُّ»: هو في أصلنا بفتح الهاء، والذي نعرفه بكسر الهاء والسين المهملة؛ قرية بالعجم.

---

(١) في الهامش: (ماء)، وعليه (خ).

(٢) في الهامش بخط الشارح سبط ابن العجمي ما نصه: هسنجان بكسر الهاء والسين، كذا ضبطه مجد الدين في القاموس.

(٣) الإكمال ٢/ ٢٨١.

٣٩- بَاب الرَّجُل يَسْتَعِينُ عَلَى وُضُوئِهِ فَيَصُبُّ عَلَيْهِ

٣٨٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَّيْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ، فَضَاقَتِ الْجُبَّةُ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، فَغَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا. [ر:٥٤٥، خ:١٨٢، م:٢٧٤، د:١٤٩، ت:٩٧، س:٧٩].

٣٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمِيضَأَةٍ، فَقَالَ: «اسْكُبِي»، فَسَكَبْتُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، وَأَخَذَ مَاءً جَدِيداً، فَمَسَحَ بِهِ رَأْسَهُ؛ مُقَدَّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثاً ثَلَاثاً. [ر:٤١٨، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٤١، د:١٢٦، ت:٣٣].

٣٩- بَاب الرَّجُل يَسْتَعِينُ عَلَى وُضُوئِهِ فَيَصُبُّ عَلَيْهِ

قوله: «فَيَصُبُّ»: هو في أصلنا: فَيُصُبُّ بضم الياء المثناة من أوله، من يُصب، وهو منصوب على.

٣٩٠- قوله: «بِمِيضَأَة»: هو بكسر الميم وهمزة مفتوحة في آخرها قبل تاء التأنيث، وهي آلة للوضوء، مِفْعَلة، والميضأة الموضع يتوضأ فيه ومنه، والمطهرة كذلك.

٣٩١- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ بْنُ أَبِي حُذَيْفَةَ الأَزْدِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: صَبَبْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَاءَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ فِي الْوُضُوءِ.

٣٩٢- حَدَّثَنَا كُرْدُوسُ بْنُ [أَبِي][1] عَبْدِاللهِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُالْكَرِيمِ بْنُ رَوْحٍ، حَدَّثَنَا أَبِي رَوْحُ بْنُ عَنْبَسَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ أُمِّ عَيَّاشٍ، وَكَانَتْ أَمَةً لِرُقَيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: كُنْتُ أُوَضِّئُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَنَا قَائِمَةٌ وَهُوَ قَاعِدٌ.

٤٠ - بَاب فِي الرَّجُلِ يَسْتَيْقِظُ مِنْ مَنَامِهِ، هَلْ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا

٣٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

هذا الذي أحفظه، لكن قال ابن الأثير في مَيض: الميضأة بالقصر، يعني مع الهمز، وكسر الميم، وقد يمد، مطهرة كبيرة يُتوضأ منها، ووزنها مفعلة ومِفعالة، والميم زائدة[2].

٣٩٢- قوله: «عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ أُمِّ عَيَّاشٍ»: يعني بمثناة تحت وشين في آخره، ولا أعرف اسمها، إلا أنها خادم النبي ﷺ ومولاته، وقيل: مولاة رُقية، روى لها ابن ماجه فقط.

---

(١) الزيادة من نسخة ابن قدامة، وهي أصل نسخة الملك المحسن.

(٢) النهاية ٤/ ٣٨٠.

أَنَّهُما حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «إِذَا اسْـتَيْقَظَ أَحَـدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلا يُدْخِل يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، حَتَّى يُفْرِغَ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً؛ فَإِنَّ أَحَـدَكُمْ لا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ». [خ:١٦٢، م:٢٧٨، د:١٠٣، ت:٢٤، س:١].

٣٩٤- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْـدُ الله بْـنُ وَهْـبٍ، أَخْـبَرَنِي ابْـنُ لَهِيعَةَ وَجَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَـنْ أَبِيـهِ قَـالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلا يُدْخِل يَدَهُ فِي الإِنَـاءِ حَتَّـى يَغْسِلَهَا».

٣٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا زِيَـادُ بْـنُ عَبْـدِ الله البَكَّـائِيُّ، عَـنْ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ فَأَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَلا يُدْخِل يَدَهُ فِي وَضُـوئِهِ حَتَّـى يَغْسِـلَهَا؛ فَإِنَّهُ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ، وَلا عَلَى مَا وَضَعَهَا».

٣٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ عَيَّـاشٍ، عَـنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ قَالَ: دَعَا عَلِيٌّ بِمَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الإِنَاءَ، ثُـمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ صَنَعَ.

٤١- بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى الوُضُوءِ

٣٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَـلاَءِ، حَـدَّثَنَا زَيْـدُ بْـنُ الحُبَـابِ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيـعٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَـدَ الـزُّبَيْرِيُّ، قَـالُوا: حَـدَّثَنَا كَثِـيرُ بْـنُ زَيْـدٍ، عَـنْ رُبَـيْحِ بْـنِ

عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ».

٣٩٨- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلاَّلُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ثِفَالٍ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّتَهُ ابنة سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ تَذْكُرُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا صَلاَةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ، وَلا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ». [ت:٢٥].

٤١- بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى الوُضُوءِ

٣٩٨- قوله: «أَبُو ثِفَال»: هو بثاء مثلثة مكسورة ثم فاء وفي آخره لام، واسمه ثمامة بن وائل، وقيل: ابن حُصين المُرِّي، شاعر.

قال البخاري: في حديثه نظر.

قوله: «رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»: هو بفتح الراء وموحدة بعدها، وهو رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب بن عبد العُزّى، أبو بكر، له حديث: «لا وضوء» في الترمذي وابن ماجه، وليس له عندهما سواه.

قال ابن القطان: مجهول[1].

ووثّقه ابن حبان[2].

لم يذكره الذهبي في الميزان، ولا فيه كلام في التذهيب والكاشف.

---

(١) بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣١٤.

(٢) الثقات ٦/ ٣٠٧.

٣٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْـرَاهِيمَ قَـالا: حَـدَّثَنَا ابْـنُ أَبِي فُدَيْكٍ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَـى بْـنِ أَبِي عَبْـدِ الله، عَـنْ يَعْقُـوبَ بْـنِ سَـلَمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُـوءَ لَهُ، وَلا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ**». [د:١٠١].

٤٠٠- حَـدَّثَنَا عَبْـدُ الـرَّحْمَنِ بْـنُ إِبْـرَاهِيمَ، حَـدَّثَنَا ابْـنُ أَبِي فُـدَيْكٍ، عَـنْ عَبْدِالمُهَيْمِنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَـنْ أَبِيـهِ، عَـنْ جَـدِّهِ، عَـنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ، وَلا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْـهِ، وَلا صَلاةَ لِمَنْ لا يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ، وَلا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يُحِبَّ الأَنْصَارَ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْسُ[١] بْـنُ مَرْحُـومٍ العَطَّـارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٢- بَاب التَّيَمُّنِ فِي الوُضُوءِ

٤٠١- حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَشْـعَثَ بْـنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ (ح) وحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِـيُّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْـرُوقٍ، عَـنْ عَائِشَـةَ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ كَانَ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي الطُّهُـورِ إِذَا تَطَهَّـرَ، وَفِي تَرَجُّلِـهِ إِذَا تَرَجَّـلَ، وَفِي انْتِعَالِـهِ إِذَا انْتَعَلَ. [خ:١٦٨، م:٢٦٨، د:٤١٤٠، ت:٦٠٨، س:١١٢].

---

(١) في الأصل: (عيسى)، وصوَّبه في الهامش.

٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَؤُوا بِمَيَامِنِكُمْ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ نُفَيْلٍ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [د:٤١٤٢].

٤٣ - بَاب المَضْمَضَة وَالاِسْتِنْشَاق مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ

٤٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ البَاهِلِيُّ[1]، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ. [خ:١٤٠، د:١٣٧، س:١٠١].

٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ ثَلاثاً، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثاً مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ. [س:٩١].

٤٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الحُسَيْنِ العُكْلِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ الله ﷺ، فَسَأَلْنَا وَضُوءاً، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ. [ر:٤٣٤، خ:١٥٨، م:٢٣٥، د:١١٨، ت:٢٨، س:٩٧].

---

(١) في الهامش بخط الملك المحسن ما نصه: في نسخة غير السماع: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ الجَرَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ» وهو عنهما، إلا أن ابن الجراح سقط من رواية القطان رحمه الله.

٤٤- بَاب المُبَالَغَة فِي الِاسْتِنْشَاقِ وَالِاسْتِنْثَارِ

٤٠٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْـدَةَ، أَخْبَرَنَـا حَمَّـادُ بْـنُ زَيْـدٍ، عَـنْ مَنْصُـورٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِـلَالِ بْـنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ فَـانْثُرْ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ**». [ت:٢٧].

٤٤- بَاب المُبَالَغَة فِي الِاسْتِنْشَاقِ وَالِاسْتِنْثَارِ

الاستنثار غير الاستنشاق على الصحيح؛ والاستنثار هو استفعال، من نثر ينثِر بالكسر، أي استنشق الماء ثم أخرج ما في الأنف فينثره، وقيل من تحريك النثرة وهو طرف الأنف، وقيل الأنف.

٤٠٦- وقوله في الحديث: «فَانْثُرْ»: قال ابن الأثير: قال الأزهري: يُروى فأَنثِر بألف مقطوعة، وأهلُ اللغة لا يُجيزونه، والصواب بألف الوصل[١].

ورأيت في نسخة مصححة من صحاح الجوهري: نثر ينثُر بضم الثاء بالقلم[٢]، وكذلك في أفعال ابن القطاع[٣].

وهو الذي أحفظه، وكذا هو مضبوط في أصل سماعنا، ويُحتمل أن يكون فَعل يفعِل ويفعُل.

---

(١) النهاية ٥/ ١٤، وتهذيب اللغة ١٥/ ٥٥.

(٢) الصحاح ٢/ ٣٨٦.

(٣) الأفعال ٣/ ٢٤١.

٤٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ، قَالَ: «**أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلا أَنْ تَكُونَ صَائِماً**». [ر:٤٤٨، د:١٤٢، ت:٣٨، س:٨٧].

٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ح) وحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ قَارِظِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ[1]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْتَنْثِرُوا مَرَّتَيْنِ بَالِغَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثاً**». [د:١٤١].

٤٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ وَدَاوُدُ بْنُ عَبْدِاللهِ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ**». [ر:٣٣٨، خ:١٦١، م:٢٣٧، د:٣٥، س:٨٦].

وذكره في الغريبين فقال: نثر ينثِر بكسر الثاء، ونثر السكر ينثُرهُ بضم الثاء لا غير.

فعندهُ لا يُقال في غير السكر إلا مكسوراً.

---

(١) في الأصل: (ابن غطفان)، وصوَّبه في الهامش.

٤٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: سَأَلتُ أَبَا جَعْفَرٍ، قُلتُ لَهُ: حُدِّثْتَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ ، قُلتُ: وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثاً ثَلَاثاً؟ قَالَ: نَعَمْ. [ت:٤٥].

٤١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ غَرْفَةً غَرْفَةً. [خ:١٤٠، د:١٣٧، ت:٤٢، س:٨٠].

٤١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ شُرَحْبِيلَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي غَزْوَةٍ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً.

٤٦ - بَاب الوُضُوء ثَلَاثاً ثَلَاثاً

٤١٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الدِّمَشْقِيُّ، عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيّاً يَتَوَضَّآنِ ثَلَاثاً ثَلَاثاً، وَيَقُولَانِ: هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ الله ﷺ.

---

٤٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

٤١٠ - قوله: «ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ الثُّمَالِيِّ»: الثمالي هو بضم الثاء المثلثة مخفف الميم، نسبة إلى ثُمالة، ضعَّفوه.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَاهُ أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنِ[١] ثَوْبَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [د:١١١، ت:٤٤].

٤١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثاً ثَلَاثاً، وَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [س:٨١].

٤١٥- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي المُهَاجِرِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثاً ثَلَاثاً.

٤١٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثاً ثَلَاثاً، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً.

٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ،

٤٦- بَاب الوُضُوءِ ثَلَاثاً ثَلَاثاً

٤١٥- قوله: «حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ»: هو بمثناة تحت مشددة، فيه لين ما، وهو صدوق.

٤١٦- قوله: «عَنْ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»: هو بفاء، كنيته أبو الوَرْقاء، وهو متروك.

---

(١) في الهامش بخط الملك المحسن: (ثابت بن).

(٢) في الهامش: (أبي الورقاء)، وعليه (خ).

عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَوَضَّأُ ثَلاثاً ثَلاثاً.

٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ ثَلاثاً ثَلاثاً. [ر:٣٩٠، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٤١، د:١٢٦، ت:٣٣].

٤٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ، وَثَلاثاً

٤١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ البَاهِلِيُّ قَال: حَدَّثَنِي مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِالعَزِيزِ العَطَّارُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدٍ العَمِّيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ[1] مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ الله ﷺ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، فَقَالَ: «**هَذَا وُضُوءُ مَنْ لا يَقْبَلُ الله مِنْهُ صَلاةً إلا بِهِ**»، ثُمَّ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ: «**هَذَا وُضُوءُ القَدْرِ مِنَ الوُضُوءِ**»، وَتَوَضَّأَ ثَلاثاً ثَلاثاً، وَقَالَ: «**هَذَا أَسْبَغُ الوُضُوءِ، وَهُوَ وُضُوئِي، وَوُضُوءُ خَلِيلِ الله إِبْرَاهِيمَ، مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَ لَهُ ثَمانِيَةُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شَاءَ**».

---

٤١٩ - قوله: «هَذَا وُضُوءُ القَدْرِ مِنَ الوُضُوءِ»: القدر هو بإسكان الدال، أي وضوء.

---

(١) (أبيه عن) ليست في الأصل، وهي في الهامش، وعليها (خ) إشارة إلى أنها نسخة.

٤٢٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَعْنَبٍ أَبُو بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَرَادَةَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الحَوَارِيِّ[1]، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، فَقَالَ: «**هَذَا وَظِيفَةُ الوُضُوءِ**»، أَوْ قَالَ: «**وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْهُ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ صَلَاةً**»، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «**هَذَا وُضُوءٌ مَنْ تَوَضَّأَهُ أَعْطَاهُ اللهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الأَجْرِ**»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثاً ثَلَاثاً، فَقَالَ: «**هَذَا وُضُوئِي، وَوُضُوءُ المُرْسَلِينَ قَبْلِي**».

٤٨- بَاب مَا جَاءَ فِي القَصْدِ فِي الوُضُوءِ وَكَرَاهِيَةِ التَّعَدِّي فِيهِ

٤٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عُتَيِّ بْنِ ضَمْرَةَ السَّعْدِيِّ،

٤٨- بَاب مَا جَاءَ فِي القَصْدِ فِي الوُضُوءِ

٤٢١- قوله: «عَنْ عُتَيِّ بْنِ ضَمْرَةَ»: عُتي بضم العين المهملة وبعدها مثناة فوق مفتوحة ثم مثناة تحت مشددة، ومثله عُبيدالله بن عُتي العقيلي، شيخ لقرة بن خالد.

وبضم العين المعجمة ثم نون مفتوحة مشددة الياء غُنَيّ بن أبي حازم، وغُني بنت شيبان، وغُني بنت منقذ، وغُني بنت حرّاق في الجاهلية، وناصر بن مهدي بن نصر بن غُني الطائي شيخ للحافظ السلفي، وقيل فيه على قول: غُني، والله أعلم.

---

(١) في الأصل: (زيد بن أبي الحواري)، وعلى (أبي) ضبةٌ في نسخة ابن قدامة، وأغفلها الملك المحسن.

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ لِلوُضُوءِ شَيْطَاناً يُقَالُ لَهُ وَلَهَانُ، فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ المَاءِ**». [ت:٥٧].

٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الوُضُوءِ، فَأَرَاهُ ثَلاثاً ثَلاثاً، ثُمَّ قَالَ: «**هَذَا الوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ، أَوْ تَعَدَّى، أَوْ ظَلَمَ**». [د:١٣٥].

٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ العَبَّاسِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ كُرَيْباً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنَّةٍ وُضُوءاً يُقَلِّلُهُ، فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ. [خ:١٣٨، م:٧٦٣].

ومثله لكن بفتح الغين غَنِي بن الحارث عن حاتم الأصم، وغَنِي بن قطيب له صحبة، وغَنِي بن أعصر من قيس عَيْلان وإليه ينسب الغنويون، وغني بن ذؤيب الرعيني جاهلي، وعطية بن غَنِي الكوفي، وإبراهيم بن غَنِي شيخ لأبي المفضل الشيباني.

٤٨- بَاب مَا جَاءَ فِي القَصْدِ فِي الوُضُوءِ

٤٢١ - قوله: «يُقَالُ لَهُ وَلَهَانُ»: هو بفتح اللام فيما أحفظه، هو اسم للشيطان، والظاهر أنه سمّي بالمصدر من وَلِه يُوْلَه ولَهاناً.

٤٢٣ - قوله: «مِنْ شَنَّةٍ»: هي القربة البالية.

٤٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «**لا تُسْرِفْ، لا تُسْرِفْ**».

٤٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ[1]، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا السَّرَفُ؟**» فَقَالَ: أَفِي الوُضُوءِ إِسْرَافٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهَرٍ جَارٍ**».

٤٩- بَاب مَا جَاءَ فِي إِسْبَاغِ الوُضُوءِ

٤٢٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

٤٢٤- قوله: «رَأَى النبي ﷺ رَجُلاً يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: لا تُسْرِفْ» الحديث: هذا الرجل لا أعرف من هو.

٤٢٥- قوله: «عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ»: هو بضم الحاء المهملة، وفي الباء الموحدة ثلاثة ضبوط؛ الضم والفتح والإسكان، اسمه عبدالله بن يزيد، تابعي كبير، توفي سنة مائة.

قوله: «مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ»: سعد هو[2].

---

(١) في الهامش: (المعافري)، وعليها (خ).

(٢) لم ينسبه المصنف.

جَهْضَمٍ[(١)] أَبُو جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ. [س:١٤١].

٤٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ الله بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ**».

٤٢٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الأَقْدَامِ إِلَى[(٢)] الْمَسَاجِدِ[(٣)]**».

[م:٢٥١، ت:٥١، س:١٤٣].

٥٠- بَاب مَا جَاءَ فِي تَخْلِيلِ اللِّحْيَةِ

٤٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلاَلٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلاَلٍ، عَنْ

---

(١) كذا الأصل: (ابن جهضم)، وفي الهامش بخط الملك المحسن ما نصه: «صوابه: سالم».

قلت: نصّ على ذلك المزي في تهذيب الكمال ٢٩/ ٥٢.

(٢) في الأصل: (في)، وفي الهامش: (إلى)، وعليه (صح)، و(خ).

(٣) جاءت زيادة في بعض النسخ: وانتظار الصلاة بعد الصلاة.

عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ. [ت:٢٩].

٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ[١]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ الأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ. [ت:٣١].

٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو النَّضْرِ صَاحِبُ البَصْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ. [د:١٤٥].

٤٣٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضَيْهِ بَعْضَ العَرْكِ، ثُمَّ شَبَكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا.

٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ الكِلَابِيُّ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ السَّائِبِ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ.

---

٤٣٣ - قوله: «عَنْ أَبِي سَوْرَةَ»: هو بفتح السين المهملة وقبل تاء التأنيث راء مفتوحة، ضعفه غير واحد.

---

(١) في الأصل: (خلف)، والتصحيح من التحفة (١٠٣٤٦).

٥١- بَاب مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ

٤٣٤- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى: هَل تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى المَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ. [ر:٤٠٥، خ:١٥٨، م:٢٣٥، د:١١٨، ت:٢٨، س:٩٧].

٥١- بَاب مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ

٤٣٤- قوله: «أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى»: هو جد عَمرو بن يحيى لأمه، وإلا فهو عَمرو بن يحيى بن عُمارة بن أبي حسن، أنصاري مدني، وعُمارة صحابي، وأبو حسن صحابي أيضاً، اسمه غنم كذا في التجريد في الكنى[1]، وصوابه تميم كما ذكره في الأسماء[2]، وهو تميم بن عبد عَمرو، ولعل «غنم» مُصحَّف مِن «تميم» من تصحيف الناسخ.

---

(١) تجريد أسماء الصحابة ٢/ ١٥٩.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/ ٥٩.

٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً. [د:١٠٨].

٤٣٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً. [د:١١٥، س:٩٦].

وفي رجال المسند للحسيني: اسمه عبد عمرو، وقال: وقيل اسمه كنيته، وذكر لي شخص من شيوخي الكبار الحفاظ أن اسمه غنم كما في التجريد، وكأنه اعتمد على نسخة التجريد التي عنده، إذ نسختي التي فيها غنم في الكنى منقولة منها.

٤٣٦ - قوله: «عَنْ أَبِي حَيَّةَ»: هو بحاء مهملة مفتوحة ثم مثناة تحت مشددة.

قال الأمير: أبو حية مختلف في اسمه؛ فيقال عمرو بن نصر، وقيل: عامر بن الحارث، ثم ذكر بعده أبا حية بن قيس فقال: روى عن علي، روى عنه أبو إسحاق السبيعي، لعلهما واحد[1]، انتهى.

قال أحمد: شيخ.

---

(١) الإكمال ٢/ ٣٢٥.

٤٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَارِثِ المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ البَصْـرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَـالَ: رَأَيْـتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّـأَ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً.

٤٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَـنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ قَالَـتْ: تَوَضَّـأَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ، فَمَسَـحَ رَأْسَـهُ مَـرَّتَيْنِ. [ر:٣٩٠، ٤١٨، ٤٤٠، ٤٤١، د:١٢٦، ت:٣٣].

٥٢- بَاب مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الأُذُنَيْنِ

٤٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيـسَ، عَـنِ ابْـنِ عَجْلانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ، أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ مَسَـحَ أُذُنَيْـهِ دَاخِلَهُـمَا بِالسَّـبَّابَتَيْنِ، وَخَـالَفَ بِإِبْهَامَيْـهِ إِلَى ظَـاهِرِ أُذُنَيْـهِ، فَمَسَـحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُـمَا. [د:١٣٧، ت:٣٦، س:١٠٢].

قال الذهبي في ميزانه: أبو حية بن قيس الخارفي الوادعي، هذا لفظه، عـن علي، لا يعرف، تفرد عنه أبو إسحاق بوضوء علي فمسح رأسه ثلاثـاً، ثـم ذكـر كلام أحمد ثم قال: وقال ابن المديني وأبو الوليـد الفـرضي: مجهـول، وقـال أبـو زرعة: لا يسمّى، وصحح خبره ابن السكن و غيره، انتهى[1].

---

(١) ميزان الاعتدال ٧/ ٣٦٠.

٤٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، حَدَّثنا عَبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ ظَاهِرَ أُذُنَيْهِ وَبَاطِنَهُمَا(١). [ر:٣٩٠، ٤١٨، ٤٣٨، ٤٤١، د:١٢٦، ت:٣٣].

٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ(٢)، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي جُحْرَ أُذُنَيْهِ. [ر:٣٩٠، ٤١٨، ٤٣٨، ٤٤٠، د:١٢٦، ت:٣٣].

٤٤٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ معْدِي كَرِبَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا. [د:١٢١].

٥٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الأُذُنَيْنِ

٤٤٢- قوله: «حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ»: هو بفتح الحاء المهملة وكسر الواو وفي آخره زاي.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) كذا في الأصل: (أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا شريك)، وكذا هو في نسخة ابن قدامة، وبعض النسخ، وجاء في بعض النسخ والمطبوع: «حدثنا أبو بَكْرِ بن أبي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بن مُحَمَّدٍ قالا: حدثنا وَكِيعٌ، عن الْحَسَنِ بن صَالِحٍ»، وكأنه اختلط الحديث بما قبله سنداً ومتناً؛ فسقط الجزء الثاني من إسناد الحديث الذي قبله، وكذا متنه، والجزء الأول من إسناد هذا الحديث، فتركب إسناد جديد لمتن هذا الحديث. وهو على الصواب في التحفة (١٥٨٣٩).

٥٣- بَاب الأُذُنان مِنَ الرَّأْسِ

٤٤٣- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْـنِ أَبِي زَائِـدَةَ، عَـنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَـنْ عَبْـدِ اللهِ بْـنِ زَيْـدٍ قَـالَ: قَـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الأُذُنانِ مِنَ الرَّأْسِ**».

٤٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَـنْ سِـنَانِ بْـنِ رَبِيعَـةَ، عَنْ شَهْرِ بْـنِ حَوْشَـبٍ، عَـنْ أَبِي أُمَامَـةَ، أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَـالَ: «**الأُذُنـانِ مِـنَ الرَّأْسِ**»، وَكَانَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً، وَكَانَ يَمْسَحُ المَأْقَيْنِ. [د:١٣٤، ت:٣٧].

٤٤٥- حَدَّثَنَا(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الحُصَيْنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُلاثَةَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ الجَزَرِيِّ، عَـنْ سَـعِيدِ بْـنِ المُسَيَّبِ، عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الأُذُنانِ مِنَ الرَّأْسِ**».

٥٣- بَاب الأُذُنان مِنَ الرَّأْسِ

٤٤٣- حديث: «الأُذُنانِ مِنَ الرَّأْسِ»: سنده حسن؛ فإن سويداً خرّج لـه مسلم.

و«يحيى بن زكريا بن أبي زائدة» روى له الستة.

---

(١) في الهامش: (يحيى بن)، وعليه (خ).

قلت: وكذا في هامش نسخة ابن قدامة؛ أي يحيى بن محمد بن يحيى، وأشـار إلى ذلـك ابـن حجـر في تهذيب التهذيب ١١/ ٢٤٢.

٥٤- بَاب تَخْلِيل الأَصَابِعِ

٤٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو المَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ، فَخَلَّلَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصِرِهِ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا خَازِمُ الحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، نَحْوَهُ. [د:١٤٨، ت:٤٠].

٤٤٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِالحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، وَاجْعَلِ المَاءَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ**». [ت:٣٩].

٤٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَسْبِغِ الوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ**». [ر:٤٠٧، د:١٤٢، ت:٣٨، س:٨٧].

وشعبةُ شعبة.

وحبيب بن زيد ثقةٌ، روى له الأربعة.

وعباد بن تميم وثَّقه النسائي، وروى له الستة.

٤٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، حَـدَّثَنَا مُعَمَّـرُ بْـنُ مُحَمَّـدِ بْـنِ عُبَيْدِ الله بْنِ أَبِي رَافِعٍ، حَـدَّثَنِي أَبِي، عَـنْ عُبَيْـدِ الله بْـنِ أَبِي رَافِـعٍ، عَـنْ أَبِيـهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ حَرَّكَ خَاتَمَهُ.

٥٥- بَاب غَسْل العَرَاقِيبِ

٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَـنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْـرٍو قَـالَ: رَأَى رَسُـولُ الله ﷺ قَوْمـاً يَتَوَضَّـؤُونَ، وَأَعْقَـابُهُمْ تَلُـوحُ، فَقَـالَ: «**وَيْـلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الوُضُوءَ**».

٤٥١- قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عبْدُ المُؤْمِنِ بْـنُ عَـلِيٍّ، حَدَّثَنَا عبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حرْبٍ، عَنْ هِشَـامِ بْـنِ عُرْوةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

٥٤- بَاب تَخْلِيل الأَصَابِعِ

٤٤٩- قوله: «حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْـنِ عُبَيْـدِ الله بْـنِ أَبِي رَافِـعٍ»: مـولى النبي ﷺ، هو بتشديد الميم، انفرد بالإخراج له ابن ماجه.

قال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وقال ابن حبان: ينفرد عن أبيه بنسخة أكثرها مقلوبة.

قال ابن عدي: مقدار ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال جزرة: ليس بشيء.

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»[1]. [ر:٤٥٢].

٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَتْ عَائِشَةُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَتْ: أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**». [ر:٤٥١].

٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**». [خ:١٦٥، م:٢٤٢، ت:٤١، س:١١٠].

٤٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرِبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**».

٤٥٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ وَعُثْمَانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الدِّمَشْقِيَّانِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ الأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الأَشْعَرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الله الأَشْعَرِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَشُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «**أَتِمُّوا الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

٥٦- بَاب مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ

٤٥٦- حَـدَّثَنَا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ، حَـدَّثَنَا أَبُـو الأَحْـوَصِ، عَـنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً ﷺ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ قَدَمَيْـهِ إِلَى الكَعْبَـيْنِ، ثُـمَّ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ طُهُورَ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [د:١١٦].

٤٥٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْـلِمٍ، حَـدَّثَنَا حَرِيـزُ بْـنُ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ المِقْدَامِ بْـنِ معْـدِي كَـرِبَ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً.

٤٥٨- حَدَّثَنَا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ، حَـدَّثَنَا ابْـنُ عُلَيَّـةَ، عَـنْ رَوْحِ بْـنِ القَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّـعِ قَالَـتْ: أَتَـانِي ابْـنُ عَبَّـاسٍ، فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، تَعْنِي حَدِيثَهَا الَّذِي ذَكَرَتْ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ تَوَضَّـأَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّاسَ أَبَوْا إِلا الغَسْـلَ، وَلاَ أَجِـدُ فِي كِتَـابِ الله إِلا المَسْحَ.

٥٧- بَاب مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ عَلَى مَا أَمَرَ الله عَزَّ وَجَلَّ

٤٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَـدَّثَنَا شُـعْبَةُ، عَـنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ أَبِي صَخْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْـرَانَ يُحَـدِّثُ أَبَـا بُـرْدَةَ فِي المَسْـجِدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَمَّ الوُضُـوءَ كَـمَا أَمَـرَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ فَالصَّلَوَاتُ[1] كَفَّارَاتٌ لِـمَا بَيْنَهُنَّ». [م:٢٢٧، س:١٤٥].

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: المكتوبات.

٤٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهَا لا تَتِمُّ صَلاةٌ لأَحَدٍ، حَتَّى يُسْبِغَ الوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ**». [د:٨٥٦، ت:٣٠٢، س:١٠٥٣].

٥٨- بَاب مَا جَاءَ فِي النَّضْحِ بَعْدَ الوُضُوءِ

٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: قَالَ مَنْصُورٌ: وحَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَخَذَ كَفّاً مِنْ مَاءٍ، فَنَضَحَ به فَرْجَهُ. [د:١٦٦].

٤٦٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفِرْيَابِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَّمَنِي جِبْرِيلُ الوُضُوءَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْضَحَ تَحْتَ ثَوْبِي، لِمَا يَخْرُجُ مِنَ البَوْلِ بَعْدَ الوُضُوءِ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ التِّنِّيسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٨- بَاب مَا جَاءَ فِي النَّضْحِ بَعْدَ الوُضُوءِ

٤٦٢- قوله: «عَنْ عُقَيْلٍ»: هو بضم العين، وهو عُقيل بن خالد الأيلي، حافظ، روى له الستة.

٤٦٣- حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ سَلَمَةَ اليَحْمَدِيُّ، حَدَّثَنَا سَلمُ بْنُ قُتَيْبَـةَ، حَـدَّثنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الهَاشِمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْـرَجِ، عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ قَـالَ: قَـالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ**». [ت:٥٠].

٤٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ الله ﷺ، فَنَضَحَ فَرْجَهُ.

٥٩- بَاب المِنْدِيل بَعْدَ الوُضُوءِ، وَبَعْدَ الغُسْلِ

٤٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَـعْدٍ، عَـنْ يَزِيـدَ بْـنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيـلٍ حَدَّثَـهُ، أَنَّ أُمَّ هَـانِئٍ بِنْـتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهُ لَـمَّا كَانَ عَامُ الفَتْحِ قَامَ رَسُـولُ الله ﷺ إِلَى غُسْـلِهِ، فَسَـتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَـةُ رضي الله عنهـا، ثُـمَّ أَخَـذَ ثَوْبَـهُ فَـالتَحَفَ بـه. [ر:٦١٤، ١٣٢٣، ١٣٧٩، خ:٢٨٠، م:٣٣٦، د:١٢٩٠، ت:٤٧٤، س:٢٢٥].

٤٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْد بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَـالَ: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَوَضَعْنَا لَهُ مَاءً فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِمِلحَفَةٍ وَرْسِـيَّةٍ فَاشْـتَمَلَ بِهَـا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الوَرْسِ عَلَى عُكَنِهِ. [ر:٣٦٠٤، د:٥١٨٥].

٥٩- بَاب المِنْدِيل بَعْدَ الوُضُوءِ، وَبَعْدَ الغُسْلِ

٤٦٦- قوله: «عَلَى عُكَنِهِ»: أي طيات بطنه.

٤٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ بِثَوْبٍ حِينَ اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ فَرَدَّهُ، وَجَعَلَ يَنْفُضُ المَاءَ. [ر:٥٧٣، خ:٢٤٩، م:٣١٧، د:٢٤٥، ت:١٠٣، س:٢٥٣].

٤٦٨- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ وَأَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ قَالاَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ السِّمْطِ قال: حَدَّثَنِي الوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلقَمَةَ، عَنْ سَلمَانَ الفَارِسِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ فَقَلَبَ جُبَّةَ صُوفٍ كَانَتْ عَلَيْهِ فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ. [ر:٣٥٦٤].

٦٠- بَاب مَا يُقَالُ بَعْدَ الوُضُوءِ

٤٦٩- (١)حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِالله بْنِ وَهْبٍ أَبُو سُلَيْمَانَ النَّخَعِيُّ قال: حَدَّثَنِي زَيْدٌ العَمِّيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ**».

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ الحُبَابِ (ح) و.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْـرَاهِيمُ بْـنُ نَصْـرٍ، حَـدَّثَنَا أَبُـو نُعَـيْمٍ، بِنَحْوِهِ.

٤٧٠ - حَدَّثَنَا علقمةُ بْنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَـنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَطَاءٍ البَجَلِيِّ، عَـنْ عُقْبَـةَ بْـنِ عَـامِرٍ الجُهَنِـيِّ، عَـنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّـابِ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**مَـا مِـنْ مُسْـلِمٍ يَتَوَضَّـأُ فَيُحْسِـنُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُـولُهُ، إِلا فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ**». [ت:٥٥، س:١٤٨].

٦١ - بَاب الوُضُوءِ فِي الصُّفْرِ

٤٧١ - حَـدَّثَنَا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ، حَـدَّثَنَا أَحْمَـدُ بْـنُ عَبْـدِ الله، عَـنْ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ المَاجِشُونِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْـدِ الله بْـنِ زَيْـدٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ الله ﷺ، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَـاءً فِي تَـوْرٍ مِـنْ صُـفْرٍ، فَتَوَضَّأَ به. [خ:١٩٧، د:١٠٠].

---

٦١ - بَاب الوُضُوءِ فِي الصُّفْرِ

٤٧١ - قوله: «فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ»: الصُفر النحاس؛ سمي بذلك لصفرته، ويقال له الشبه؛ لأنه يشبه الذهب.

وقال القزاز: هو النحاس الجَيِّد، وهو بضم الصاد.

وأبو عبيدة يقول بكسر الصاد.

٤٧٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّهُ كَانَ لَهَا مِخْضَبٌ مِنْ صُفْرٍ قَالَتْ: كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ.

٤٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فِي تَوْرٍ. [د:٤٥].

٦٢- بَاب الوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ

٤٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ.

قَالَ الطَّنَافِسِيُّ: قَالَ وَكِيعٌ: تَعْنِي وَهُوَ سَاجِدٌ.

٤٧٢- قوله: «مِخْضَبٌ مِنْ صُفْرٍ»: المخضب بالكسر شبه المِركن، وهو إجانة يغسل فيها الثياب.

٤٧٤- قوله: «يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيُصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ»: وهذا من خصائصه ﷺ أن وضوءه لا ينتقض بالنوم؛ لأن عينيه تنامان ولا ينام قلبه كما جاء في الصحيح[1].

---

(١) صحيح البخاري (١٣٨).

٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْـنُ زَكَرِيَّـا بْـنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِالله، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

٤٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ حُرَيْـثِ بْـنِ أَبِي مَطَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ أَبِي هُبَيْرَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَـيْرٍ، عَـنِ ابْـنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ نَوْمُهُ ذَلِكَ وَهُوَ جَالِسٌ.

وفيه إشارة إلى أن نوم العين بمجرده لا ينقض الوضوء كذا قيل.

وفي وضوءه وجهٌ غريبٌ أنه ينتقض بالنوم كأمّته.

فائدة: عند القضاعي هذه الخصوصية له دون الأنبيـاء، ووهـم في ذلـك؛ ففي صحيح البخاري من حديث أنس في قصة الإسراء: «وكذلك الأنبياء تنـام أعينهم ولا تنام قلوبهم»(١).

وقد ذكر القاضي في كتابه الشفا في أول الباب الثالث في الكلام على شـق البطن أنه في روايـة أن جـبريل قال: قلب وَكِيع، أي شديد، فيه عينان تبصـــران وأذنان سميعتان ﷺ(٢).

---

(١) صحيح البخاري (٧٥١٧).

(٢) الفائدة وما بعدها بتمامها في غاية السول لابن الملقن ص١٧٨.

٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ الْوَضِينِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[1] بْنِ عَائِذٍ الأَزْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ وِكَاءُ السَّهِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ». [د:٢٠٣].

٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، إِلا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ. [ت:٩٦، س:١٢٦].

---

٤٧٧ - قوله: عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَايذ الأَزْدِيِّ»: كذا في الأصل، وعايذ بالياء المثناة من تحت وفي آخره ذال معجمة، وتجاهه بخط الملك المحسن: الرحمن، وعليه (خ) إشارة إلى أنه نسخة، ولم يذكر فيه عبدالرحمن.

قوله: «وِكَاءُ السَّهِ»: الوكاء بكسر الواو وممدود، الخيط الذي يُشد به الصُرّة والكيس وغيرهما، وكأنه جعل اليقظة للأست كالوكاء للقربة، كما أن الوكاء يمنع ما في القربة أن يخرج، كذلك اليقظة تمنع الأست أن يحدث إلا بالاختيار، وكنى بالعين عن اليقظة؛ لأن النائم لا عين له تبصر.

و«السّه» حلقة الدبر.

---

(١) في الأصل: (عبدالله)، وفي الهامش: (الرحمن)، وعليه (خ).
وصوَّبه في نسخة ابن قدامة.

٦٣- بَاب الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

٤٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». [د:١٨١، ت:٨٢، س:١٦٣].

٦٣- بَاب الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

٤٧٩- قوله: «عَنْ بُسْرَةَ»: هي بضم الموحدة وبعدها سين مهملة، صحابية قرشية أسدية معروفة، وحديثها رواه الأربعة أصحاب السنن.

ورواه مالك والشافعي وأحمد والدارمي وابن الجارود والدارقطني وابن حبان والحاكم والبيهقي[(١)] بأسانيد صحيحة لا مطعن في اتصالها وثقات رجالها.

وصححه أحمد، والترمذي، وابن حبان، والحاكم وأثبته على شرطهما، والدارقطني، وعبدالحق والحازمي وابن الصلاح وابن الأثير وابن الجوزي[(٢)].

قال الترمذي: قال البخاري: إنه أصح شيء في الباب[(٣)].

---

(١) موطأ مالك (٨٩)، ومسند الشافعي ص١٢، ومسند أحمد ٦/ ٤٠٦، وسنن الدارمي ١/ ١٩٩، ابن الجارود ص١٧، وسنن الدارقطني ١/ ١٤٦، وصحيح ابن حبان ٣/ ٣٩٦، ومستدرك الحاكم ١/ ٢٣٠، وسنن البيهقي الكبرى ١/ ١٢٨.

(٢) ينظر كلامهم في: البدر المنير ٢/ ٤٥٢ - ٤٥٣.

(٣) سنن الترمذي (٨٤).

٤٨٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ**».

٤٨١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وقد تكلم فيه بغير حجة، فليعلم.

وقد روى مثل حديثها: عمر، وابن عمر، وأبو أيوب، وزيد بن خالد الجهني، وجابر، وأبو هريرة، وعائشة، وأم حبيبة[١].

٤٨١- قوله: «وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ»: بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة، مقرئ دمشق، روى عنه أبو داود وابن ماجه، قال أبو حاتم: صدوق.

---

(١) ينظر: البدر المنير ٢/ ٤٦٤-٤٦٥.

٤٨٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ[1] بْنِ عَبْدٍ القَارِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

٦٤- بَاب الرُّخْصَة فِي ذَلِكَ

٤٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ طَلْقٍ الحَنَفِيَّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَقَالَ: «لَيْسَ فِيهِ وُضُوءٌ؛ إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ». [د:١٨٢، ت:٨٥، س:١٦٥].

٤٨٣- حديث طَلق: «هل هو إلا بضعة منك»: وفي أخرى خارج هذا الكتاب: «من جسدك».

قد ادعى قوم نسخ حديث طلق بحديث بُسرة وغيرها من الصحابة، وعللوا ذلك بأن طلقاً قدم على النبي ﷺ وهم يؤسسون، وأبو هريرة ممن رواه وهو متأخر الإسلام؛ أسلم في خيبر.

وهو قول محتمل، وما نحتاج إلى ذلك لأن في سنده محمد بن جابر، قال ابن معين: اختلط عليه حديثه، وهو ضعيف.

وقال الفلاس: صدوق متروك الحديث.

وقال البخاري: يتكلمون فيه، روى مناكير.

---

(١) كذا في الأصل ونسخة ابن قدامة: (عبدالله)، وفي التحفة (٣٤٧٠): (عبدالرحمن)، فليحرر.

٤٨٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جُزْءٌ مِنْكَ».

٦٥- بَاب الوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

٤٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

وقال أبو داود: ليس بشيء.

له في سنن أبي داود وسنن ابن ماجه هذا الحديث الواحد، وفيه غير هذا الكلام، ولكن قصدي الاختصار.

٤٨٤- وأما حديث أَبِي أُمَامَةَ، فهو يعكر عليهم جداً، أعني على مَن يقولُ بالنقض، لو صحّ، لكن في سنده جعفر بن الزبير، وهو عابد ساقط الحديث، كذبه شعبة واتهمه بالوضع، وقال: إنه وضع على رسول الله ﷺ أربعمائة حديث.

وقال البخاري: تركوه.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وفيه غير ما ذكرتُ.

«**تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ**»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَوَضَّأُ مِنَ الحَمِيمِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ حَدِيثاً فَلا تَضْرِبْ لَهُ الأَمْثَالَ. [م:٣٥٢، د:١٩٤، ت:٧٩، س:١٧١].

٤٨٦- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**». [م:٣٥٣].

٤٨٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ وَيَقُولُ: صُمَّتَا، إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**».

٦٦- بَاب الرُّخْصَة فِي ذَلِكَ

٤٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ كَتِفاً، ثُمَّ مَسَحَ يَدَيْهِ بِمِسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [خ:٢٠٧، م:٣٥٤، د:١٨٧، س:١٨٤].

٤٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَعَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ خُبْزاً وَلَحْماً، وَلَمْ يَتَوَضَّؤُوا.[خ:٥٤٥٧، د:١٩١، ت:٨٠].

٦٥- بَاب الوُضُوء مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

٤٨٥- قوله: «أَتَوَضَّأُ مِنَ الحَمِيمِ؟»: الحميم هو الماء المسخن فعيل بمعنى مفعول.

٤٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَضَرْتُ عَشَاءَ الوَلِيدِ أَوْ عَبْدِالمَلِكِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاةُ قُمْتُ لأَتَوَضَّأَ، فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ أَكَلَ طَعَاماً مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ. [خ:٢٠٨، م:٣٥٥، ت:١٨٣٦].

٤٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَتِفِ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ، وَصَلَّى وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.

٤٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، أَخْبَرَنِي سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ الأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِأَطْعِمَةٍ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلا بِسَوِيقٍ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ فَاهُ[1]، فَصَلَّى بِنَا المَغْرِبَ. [خ:٢٠٩، س:١٨٦].

٤٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المُخْتَارِ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، فَمَضْمَضَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَصَلَّى.

---

(١) في الهامش: (ثم قام)، وعليه (خ).

٦٧- بَاب مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ

٤٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟ قَالَ: «**تَوَضَّؤُوا مِنْهَا**». [د:١٨٤، ت:٨١].

٤٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ، وَلاَ نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ. [م:٣٦٠].

٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الهَرَوِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَكَانَ ثِقَةً، وَكَانَ الحَكَمُ يَأْخُذُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تَتَوَضَّؤُوا مِنْ أَلبَانِ الغَنَمِ، وَتَوَضَّؤُوا مِنْ أَلبَانِ الإِبِلِ**».

٦٧- بَاب مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ

٤٩٦- قوله: «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ»: هو قاضي الري، وثَّقه أحمد وغيره.

٤٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيى، حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنا بَقِيَّةُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عُمَرَ[1] بْنِ هُبَيْرَةَ الفَزَارِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ[2] يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ، وَلا تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ، وَتَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الإِبِلِ، وَلا تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، وَلا تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الإِبِلِ**».

ولو صحّ هذا الحديث، أعني حديث أُسيد بن حُضير، بضم الهمزة والحاء المهملة، وفتح السين والضاد، لكان حجة على وجوب الوضوء من ألبان الإبل، كما أنَّ الراجح من حيث الدليل وجوب الوضوء من لحومها، لكن في سنده الحجاج وهو ابن أرطأة، وهو مدلس وقد عنعن، وفيه لين.

٤٩٧- وكذا الحديث الذي بعده حديث عبدالله بن عمرو[3]: في سنده بقية، وأحاديثه غير نقية، فكن منها على تقية، وهو مُدلِّس، خصوصاً عن الضعفاء، وتدليسه تدليس تسوية، قاله ابن أبي حاتم عن أبيه.

ومَن دلّس تدليس التسوية رُدَّ حديثُه، وإن لم أرَ في ذلك نقلاً؛ لأنه معروف، وهذا غرور شديد.

---

(١) في الأصل: (عمرو)، وعليه ضبة، ومُجوّد بالقلم (عُمر).

(٢) في الأصل: (عمرو)، وفي التحفة (٧٤١٥)، فليحرر.

(٣) في المطبوع: عبدالله بن عمر.

٦٨- بَاب المَضْمَضَة مِنْ شُرْبِ اللَّبَنِ

٤٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَضْمِضُوا مِنَ اللَّبَنِ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسَماً». [خ:٢١١، م:٣٥٨، د:١٩٦، ت:٨٩، س:١٨٧].

ولنذكر تدليس التسوية: وهو أن يروي حديثاً عن شيخ ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف، عن ثقة، فيأتي المدلس الذي سمع الحديث مِن الثقة الأول فيسقط الضعيف الذي في السند، ويجعل الحديث عن شيخه [الثقة عن][1] الثقة الثاني بلفظ محتمل، فيستوي الإسناد كله ثقات، وهذا شر أقسام التدليس؛ لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة.

ومثل بقية الوليدُ بن مسلم، وقد عُزي ذلك إلى غير واحد من الكبار.

وقد روى هذا الحديث بَقِيَّةُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ هُبَيْرَةَ الفَزَارِيِّ، انفرد عنه بقية، وانفرد ابن ماجه بالإخراج له، وهو ولدُ أمير العراق، وفيه جهالة، قال أبو حاتم: الأشبه وقفه على ابن عَمرو.

---

(١) الزيادة من التبيين لأسماء المدلسين ص٣٣-٣٤.

٤٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا شَرِبْتُمُ اللَّبَنَ فَمَضْمِضُوا؛ فَإِنَّ لَهُ دَسَماً**».

٥٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَضْمِضُوا مِنَ اللَّبَنِ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسَماً**».

٥٠١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّوَّاقُ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَلَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَاةً، وَشَرِبَ مِنْ لَبَنِهَا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ فَاهُ، وَقَالَ: «**إِنَّ لَهُ دَسَماً**».

٦٩- بَاب الْوُضُوءِ مِنَ الْقُبْلَةِ

٥٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَقُلْتُ: مَنْ هِيَ إِلا أَنْتِ، فَضَحِكَتْ. [د:١٧٨، ت:٨٦، س:١٧٠].

٥٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ زَيْنَبَ السَّهْمِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُقَبِّلُ وَيُصَلِّي وَلا يَتَوَضَّأُ، وَرُبَّمَا فَعَلَهُ بِي.

٧٠- بَاب الوُضُوء مِنَ المَذْيِ

٥٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْـنِ أَبِي زِيَـادٍ، أَخبَرَنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سُـئِلَ رَسُـولُ الله ﷺ عَـنِ المَـذْيِ، فَقَـالَ: «**فِيـهِ الوُضُـوءُ، وَفِي المَنِـيِّ الغُسْـلُ**». [خ:١٣٢، م:٣٠٣، د:٢٠٦، ت:١٤٤، س:١٥٢].

٥٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْـنُ عُمَـرَ، حَـدَّثَنَا مَالِـكُ بْـنُ أَنسٍ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُول الله ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَدْنُو مِنَ امْرَأَتِهِ فَـلاَ يُنْـزِلُ، قَـالَ: «**إِذَا وَجَـدَ أَحَـدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ**، يَعْنِي يَغْسِلهُ، **وَيَتَوَضَّأْ**». [س:١٥٦].

٥٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَـارَكِ وَعَبْـدَةُ بْـنُ سُـلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْـنِ حُنَيْفٍ قَالَ: كُنْتُ أَلقَى مِنَ المَذْيِ شِدَّةً، فَأُكْثِرُ مِنْهُ الاِغْتِسَـالَ، فَسَـأَلْتُ رَسُـولَ الله ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّـمَا يَجْزِيكَ مِنْ ذَاكَ الوُضُوءُ**»، قُلتُ: يَـا رَسُـولَ الله، كَيْـفَ بِـمَا يُصِـيبُ ثَوْبِي؟ قَالَ: «**إِنَّـمَا يَكْفِيكَ كَفٌّ مِنْ مَاءٍ؛ تَنْضَـحُ بِـهِ مِـنْ ثَوْبِـكَ حَيْـثُ تَـرَى أَنَّـهُ أَصَابَ**». [د:٢١٠، ت:١١٥].

٧٠- بَاب الوُضُوء مِنَ المَذْيِ

٥٠٥- قوله: «**فَلْيَنْضِحْ فَرْجَهُ**»: هو بكسـر الضـاد كـذا في غـير كتـاب، ويقال بفتحها، ذكره بدر الدين ابن مالك في شرح التصريف.

٥٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي حَبِيبِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنْيَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَى أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَمَعَهُ عُمَرُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ مَذْياً، فَغَسَلْتُ ذَكَرِي، وَتَوَضَّأْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوَيُجْزِي ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٧١- بَاب وَضُوءِ النَّوْمِ

٥٠٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِي يَقُولُ لِزَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ: يَا أَبَا الصَّلْتِ، هَل سَمِعْتَ فِي هَذَا شَيْئاً؟ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ابْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَخَلَ الخَلَاءَ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ(١) كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَامَ. [م:٣٠٤، د:٥٠٤٣].

٥٠٧- قوله: «عَنْ أَبِي حَبِيبِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنْيَةَ»: أما أبو حبيب فبحاء مهملة مفتوحة، وأما منية فبضم الميم ثم نون ساكنة ثم مثناة تحت مفتوحة ثم تاء التأنيث، و«مُنية» أم أبيه، وقيل: أمه، ووهم مَن قال منية أبوه؛ إذ أبوه اسمه أمية بن أبي عبيد.

وأبو حبيب لا أعرف اسمه، ذكره ابن حبان في الثقات، انفرد عنه مصعب بن شيبة، أخرج له ابن ماجه فقط.

---

(١) في الهامش: (وجهه و)، وعليه (صح)، و(خ).

٥٠٨م- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْـنُ سَـعِيدٍ، حَـدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قال: حَـدَّثَنِي بُكَـيْرٌ، عَـنْ كُرَيْـبٍ. قَـالَ: فَلَقِيـتُ كُرَيْباً، فَحَدَّثَنِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٢- بَاب الوُضُوء لِكُلِّ صَلاَةٍ وَالصَّلَوَات كُلّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

٥٠٩- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَـنْ عَمْـرِو بْـنِ عَـامِـرٍ، عَـنْ أَنَـسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَـانَ رَسُـولُ الله ﷺ يَتَوَضَّـأُ لِكُـلِّ صَـلاَةٍ، وَكُـنَّا نَحْـنُ نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُـلَّـهَا بِـوُضُـوءٍ وَاحِـدٍ. [خ:٢١٤، د:١٧١، ت:٥٨، س:١٣١].

٥١٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَـنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيـهِ، أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ كَـانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، فَلَـمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِـدٍ. [م:٢٧٧، د:١٧٢، ت:٦١، س:١٣٣].

٥١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا زِيَـادُ بْـنُ عَبْـدِ الله، حَـدَّثَنَا الفَضْـلُ ابْنُ مُبَشِّرٍ قَـالَ: رَأَيْـتُ جَـابِرَ بْـنَ عَبْـدِ الله يُصَـلِّي الصَّـلَوَاتِ بِوُضُـوءٍ وَاحِـدٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَصْـنَعُ هَـذَا، فَأَنَـا أَصْـنَعُ كَـمَا صَـنَعَ رَسُولُ الله ﷺ.

٧٣- بَاب الوُضُوء عَلَى طَهَارَةٍ

٥١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئُ، حَدَّثنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الهُذَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فِي مَجْلِسِهِ فِي المَسْجِدِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاةُ قَامَ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ العَصْرُ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ المَغْرِبُ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ الله، أَفَرِيضَةٌ أَمْ سُنَّةٌ الوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ؟ قَالَ: أَوَفَطِنْتَ إِلَيَّ، وَإِلَى هَذَا مِنِّي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: لا، لَوْ تَوَضَّأْتُ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، لَصَلَّيْتُ بِهِ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا، مَا لَمْ أُحْدِثْ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ**»، وإِنَّمَا رَغِبْتُ فِي الحَسَنَاتِ. [د:٦٢، ت:٥٩].

٧٤- بَاب لا وُضُوءَ إلا مِنْ حَدَثٍ

٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَعَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ

٧٢- بَاب الوُضُوءِ لِكُلِّ صَلاَةٍ وَالصَّلَوَات كُلّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

٥١٢- قوله: «عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ»: هو بغين معجمة مضمومة ثم طاء مهملة مفتوحة ثم مثناة تحت ثم فاء، ويقال فيه: «عُطَيف» بعين مهملة، وقيل: «غُضَيف» بالضاد والغين المعجمتين.

فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: «**لا، حَتَّى يَجِدَ رِيحاً، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتاً**». [خ:١٣٧، م:٣٦١، د:١٧٦، س:١٦٠].

٥١٤- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: حَدَّثَني سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّشَبُّهِ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: «**لا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً، أَوْ يَجِدَ رِيحاً**».

٥١٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «**لا وُضُوءَ إِلا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ**». [ت:٧٤].

٥١٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ ابْنِ عُبَيْدِالله، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ السَّائِبَ يَشُمُّ ثَوْبَهُ، فَقُلْتُ: مِمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لا وُضُوءَ إِلا مِنْ رِيحٍ أَوْ سَمَاعٍ**».

٧٥- بَاب مِقْدَار المَاءِ الَّذِي لا يَنْجُسُ

٥١٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ المَاءِ يَكُونُ بِالفَلاَةِ مِنَ الأَرْضِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا بَلَغَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ**». [ر:٥١٨، د:٦٣، ت:٦٧].

٥١٧م- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٥١٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثاً، لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ**». [ر:٥١٧].

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو سَلَمَةَ وَابْنُ عَائِشَةَ الْقُرَشِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [د:٦٣، ت:٦٧].

٧٦- بَاب الْحِيَاض

٥١٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْحِيَاضِ الَّتِي بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ تَرِدُهَا السِّبَاعُ وَالْكِلَابُ وَالْحُمُرُ، وَعَنِ الطَّهَارَةِ بِهَا، فَقَالَ: «**لَهَا مَا حَمَلَتْ فِي بُطُونِهَا، وَلَنَا مَا غَبَرَ طَهُورٌ**».

٧٦- بَاب الْحِيَاض

٥١٩- قوله: «وَلَنَا مَا غَبَرَ»: «ما» هي بمعنى الذي، و«غَبَرَ» بعين معجمة ثم موحدة مفتوحة تحت ثم راء، ومعناه بقي، و«غبر» في أصلها من الأضداد.

٥٢٠- حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا يَزِيـدُ بْـنُ هَـارُونَ، أَخْبَرَنـا شَرِيـكٌ، عَنْ طَرِيفِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْـرَةَ يُحَدِّثُ عَـنْ جَـابِرِ بْـنِ عَبْـدِ الله قَالَ: انْتَهَيْنَا إِلَى غَدِيرٍ، فَإِذَا فِيهِ جِيفَةُ حِمَارٍ، قَالَ: فَكَفَفْنَا عَنْـهُ، حَتَّـى انْتَهَـى إِلَيْنَـا رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ المَاءَ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»، فَاسْتَقَيْنَا وَأَرْوَيْنَا وَحَمَلْنَا.

٥٢١- حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْـنُ خَالِـدٍ وَالعَبَّـاسُ بْـنُ الوَلِيـدِ الدِّمَشْـقِيَّانِ قَـالا: حَـدَّثَنَا مَـرْوَانُ بْـنُ مُحَمَّدٍ، حَـدَّثَـنَا رِشْـدِيـنٌ قَـال: حَـدَّثَني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ،

٥٢٠- قوله في حديث جَابِر: «انْتَهَيْنَـا إِلَى غَـدِيرٍ، فَـإِذَا فِيـهِ جِيفَـةُ حِمَـارٍ» الحديث: هذا الحديث في سنده طريف بن شهاب السعدي، ضعَّفه ابنُ معين.

وقال أحمد: ليس بشيء.

وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم.

وقال النسائي: متروك.

ويقال فيه: ابن سفيان، ويقال: طريف بن سعد، وقيل غير ذلك.

ولو صحّ هذا الحديث لكـان محمـولاً عـلى أن هـذا الغـدير لم يتغـير؛ لأن المتغيرَ بالنجاسة نجس بالإجماع، سواء كان حساً أو تقديراً على ما قالوه.

وإن تغيّر بعضه فظاهر مذهب الشافعي نجاسة الجميـع، والأصـح عنـد المحققين نجاسة المتغيّر فقط، ويصير الباقي كنجاسة جامدة فيه.

فإن كان دون قلتين فنجس، وإلا فطاهر.

عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَـةَ البَـاهِلِيِّ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: **«المَـاءُ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، إلا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ»**.

٥٢١- حديث: أَبِي أُمَامَةَ: «المَاءُ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، إلا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِـهِ أَوَ طَعْمِهِ أَوَ لَوْنِهِ»: انفرد به ابن ماجه.

ورواه البيهقي[١] هكذا من رواية أبي أمامة، والدارقطني بدون: «أو لونه».

وهو حديث ضعيف؛ في إسناده رشدين بن سعد، وهو واهٍ.

وقال أبو حاتم: والصحيح إرساله[٢].

وأشار الشافعي أيضاً إلى ضعفه.

وقول الرافعي: نصَّ على الطعم والريح، وقاس الشـافعي اللـون علـيهما عجيب؛ فهو معهما نصاً كما تراهُ.

وقول الرافعي أيضاً: إن هذه الاستثناء ورد في بئر بُضاعة لا يُعرف[٣].

فائدة: حديث بئر بضاعة هو في هذا الكتـاب وهـو: قِيـل يـا رسـول الله، أَنَتَوَضَّأُ منها، وَهِيَ بِئْرٌ يُلْقَى فيها الْحِيَضُ وَلُحُومُ الْكِلَابِ وَالنَّتْنُ؟ فقـال: «المـاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

---

(١) سنن البيهقي الكبرى ١/ ٢٥٩، وسنن الدارقطني ١/ ٢٨.

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٤٤.

(٣) ينظر: البدر المنير ١/ ٤٠٢.

٧٧- بَاب مَا جَاءَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَطْعَمْ

٥٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ لُبَابَةَ بِنْتِ الحَارِثِ قَالَتْ: بَالَ الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَعْطِنِي ثَوْبَكَ، وَالبَسْ ثَوْباً غَيْرَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا يُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ، وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الأُنْثَى**». [د:٣٧٥].

رواه الشافعي وأبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني والبيهقي من رواية أبي سعيد الخدري[(١)].

قال الترمذي: حسن، وفي بعض نسخه: صحيح.

وصححه أحمد وابن معين وغيرهما.

ونفي الدارقطني ثبوته مردودٌ بقول هؤلاء وقول بعضهم: إن ماءها كنقاعة الحناء، لا أعرفه.

وإنما ذكرت هذا الحديث لأبين أن الاستثناء في قوله: «إلا ما غيّر» إلى آخره ضعيف بالاتفاق، وأن الصحيح هذا.

٧٧- بَاب مَا جَاءَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَطْعَمْ

٥٢٢- قوله: «عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ»: قابوس لا ينصرف للعجمة والعلمية، قال الذهبي: وقد انفرد عنه سماك، قال النسائي: ليس به بأس، وقال في مكان آخر: يجهل.

---

(١) مسند الشافعي ١/ ١٦٥، وسنن الدارقطني ١/ ٢٩، وسنن البيهقي الكبرى ١/ ٤.

٥٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَأَتْبَعَهُ المَاءَ وَلَمْ يَغْسِلْهُ. [خ:٢٢٢، م:٢٨٦، س:٣٠٣].

٥٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ قَالَتْ: دَخَلتُ بِابْنٍ لِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّ عَلَيْهِ. [خ:٢٢٣، م:٢٨٧، د:٣٧٤، ت:٧١، س:٣٠٢].

٥٢٥- حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ فِي بَوْلِ الرَّضِيعِ: **«يُنْضَحُ بَوْلُ الغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ»**. [د:٣٧٧، ت:٦١٠].

٥٢٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَالعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ قال: حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ قَالَ: كُنْتُ خَادِمَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجِيءَ بِالحَسَنِ أَوِ الحُسَيْنِ، فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَغْسِلُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«رُشَّه، فَإِنَّهُ يُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ عَلى بَوْلِ الغُلَامِ»**. [د:٣٧٦].

٥٢٤- ابنُ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ: لا يعرف اسمه.

٥٢٦- قوله: «رُشَّه»: هو بضم الراء وشين معجمة مشددة مكسورة

٥٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِـيُّ، حَـدَّثَنَا أُسَـامَةُ بْـنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أُمِّ كُـرْزٍ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «**بَـوْلُ الغُـلاَمِ يُنْضَحُ، وَبَوْلُ الجَارِيَةِ يُغْسَلُ**».

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَـى بْـنِ مَعْقِـلٍ، حَـدَّثَنَا أَبُـو اليَمَانِ المِصْرِيُّ قَالَ: سَـأَلتُ الشَّـافِعِيَّ عَـنْ حَـدِيثِ النَّبِـيِّ ﷺ: يُـرَشُّ مِـنْ بَـوْلِ الغُلاَمِ، وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الجَارِيَةِ، وَالمَاءَانِ جَمِيعاً وَاحِدٌ، قَالَ: لأَنَّ بَوْلَ الغُلاَمِ مِنَ المَاءِ وَالطِّينِ، وَبَوْلَ الجَارِيَةِ مِـنَ اللَّحْـمِ وَالـدَّمِ، ثُـمَّ قَـالَ لِي: فَهِمْـتَ؟ أَوْ قَـالَ: لَقِنْتَ؟ قَالَ: قُلتُ: لاَ، قَالَ: إِنَّ اللهَّ لَـمَّا خَلَـقَ آدَمَ، خُلِقَـتْ حَـوَّاءُ مِـنْ ضِـلعِهِ القَصِيرِ، فَصَارَ بَوْلُ الغُلاَمِ مِنَ المَاءِ وَالطِّـينِ، وَصَـارَ بَـوْلُ الجَارِيَـةِ مِـنَ اللَّحْـمِ وَالدَّمِ، قَالَ: قَالَ لِي: فَهِمْتَ؟ قُلتُ: نَعَمْ، قَالَ: قَالَ لِي: نَفَعَكَ الله به[1].

٧٨- بَاب الأَرْض يُصِيبُهَا البَوْلُ كَيْفَ تُغْسَلُ

٥٢٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ،

وكذلك الهاء، كذا في أصلنا، وهذا لغة ضعيفة، فإن كان النبـي عليه السلام نطـق بها فهي فصيحة، وإن كانت من تغيير الراوي فهي كما ذكر.

وقد غلط ثعلب في تجويزه فتح الشين، والأفصح الضم، فـإن كـان بغـير ضمير فيجوز فيه ضم الشين وفتحها وكسرها.

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

أَنَّ أَعْرَابِيّاً بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ القَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تُزْرِمُوهُ»، ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ(١) عَلَيْهِ. [خ:٢١٩، م:٢٨٤، ت:١٤٧، س:٥٣].

٥٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ المَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: اللهمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ، وَلاَ تَغْفِرْ لأَحَدٍ مَعَنَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ،

٧٨- بَاب الأَرْضِ يُصِيبُهَا البَوْلُ

٥٢٨- قوله: «أَنَّ أَعْرَابِيّاً بَالَ فِي المَسْجِدِ»: قيل إنه عيينة بن محصن الفزاري، وقيل إنه ذو الخويصرة اليماني لا حُرقوص، ورأيت بخط بعض أصحابي أنه ذو الخويصرة حرقوص، ولعله انتقال حفظ من اليماني إلى حُرقوص، والله أعلم.

ورأيت الذهبي في تجريده ذكر ذا الخويصرة اليماني فقال ما نصُّه: ذو الخويصرة اليماني يروى في حديث مرسل أنه هو الذي بال في المسجد(٢).

قوله: «لا تُزْرِمُوهُ»: هو بضم التاء وإسكان الزاي وكسر الراء، رباعي، أي لا تقطعوا عليه بوله.

---

(١) كذا ضبطه في الأصل بالقلم: (فصُبَّ).

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/ ١٦٩.

وَقَالَ: «لَقَدِ احْتَظَرْتَ وَاسِعاً»، ثُمَّ وَلَّى، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَـةِ المَسْـجِدِ شَـجَّ[1] يَبُولُ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ فَقِهَ: فَقَامَ إِلَيَّ بِـأَبِي وَأُمِّـي، فَلَـمْ يُؤَنِّـبْ، وَلَمْ يَسُـبَّ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا المَسْجِدَ لا يُبَالُ فِيهِ، إِنَّمَا بُنِيَ لِذِكْرِ اللهِ وَلِلصَّلاَةِ»، ثُمَّ أَمَـرَ بِسَـجْلٍ مِنْ مَاءٍ فَأُفْرِغَ عَلَى بَوْلِهِ. [خ:٢٢٠، د:٣٨٠، ت:١٤٧، س:٥٦].

٥٢٩- قوله: «احْتَظَرْتَ وَاسِعاً»: الحظيرة في الأصل الموضع الذى يحـاط عليه لتأوي إليه الغنم والإبل، يقيهما البرد والـريح، وهـو مثـل :«تحجـرت» في رواية أخرى، أي ضَيَّقْتَ ما وسّعه اللهُ، وخصصتَ به نفسك دون غيرك.

قوله: «شَجّ يَبُولُ»: كذا هو مشدد الجيم في أصلنا، وتجاهه قال ابن ناصر: الصواب: «فَشَج» يعني بالفاء ثم الشين المعجمة المفتوحتين ثم الجيم، أي فـرج بين ساقيه، انتهى.

وصدقَ؛ إذ شجّ مشدد الجـيم قطـع الشُـرب، مـن شـججت المفـازة إذا قطعتها بالسير.

والذي رواه الخطابي في غريبه وغيره في قوله: «فشجَت وبالـتْ» عـلى أن الفاء أصلية والجيم مخففة، ومعناه تفاجَّت وفرقـت مـا بـين رجليهـا لتبـول[2]، فيكون معناه: ففرق بين رجليه ليبول.

وقد وقع في الحديث والأثر على الصواب.

قوله: «بِسَجْلٍ»: هو الدلو الملآن، ويجمع على سِجال.

---

(١) في الهامش: قال ابن ناصر: الصواب: (فَشجَ)؛ أي فرّج بين ساقيه.

(٢) غريب الحديث للخطابي ١/ ١٢٧.

٥٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ الهُذَلِيِّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: هُوَ عِنْدَنَا ابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو المَلِيحِ الهُذَلِيُّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: اللهمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّداً، وَلاَ تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِكَ إِيَّانَا أَحَداً، فَقَالَ: «**لَقَدْ حَظَرْتَ وَاسِعاً، وَيْحَكَ أَوْ وَيْلَكَ**»، قَالَ: فَشَجَ يَبُولُ، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دَعُوهُ**»، ثُمَّ دَعَا بِسَجْلٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ.

٧٩- بَاب الأَرْض يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضاً

٥٣١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي فَأَمْشِي فِي المَكَانِ القَذِرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ**». [د:٣٨٣، ت:١٤٣].

٥٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ اليَشْكُرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نُرِيدُ المَسْجِدَ، فَنَطَأُ الطَّرِيقَ النَّجِسَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الأَرْضُ يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضاً**».

٥٣٠- قوله: «وَلاَ تَشْرَكْ»: هو بفتح المثناة فوق وفتح الراء، من شَرِك مكسور الراء.

٥٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عِيسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ طَرِيقاً قَذِرَةً، قَالَ: «**فَبَعْدَهَا طَرِيقٌ أَنْظَفُ مِنْهَا؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَهَذِهِ بِهَذِهِ**». [د:٣٨٤].

٨٠- بَاب مُصَافَحَة الْجُنُبِ

٥٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ لَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ فَانْسَلَّ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «**أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟**» قَالَ: يَا رَسُولَ الله، لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ لا يَنْجُسُ**». [خ:٢٨٣، م:٣٧١، د:٢٣١، ت:١٢١، س:٢٦٩].

٥٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعاً عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ وَاصِلٍ الأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَقِيَنِي وَأَنَا جُنُبٌ فَحِدْتُ عَنْهُ، فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ، قَالَ: «**مَا لَكَ؟**» قُلْتُ: كُنْتُ جُنُباً، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ الْمُسْلِمَ لا يَنْجُسُ**». [م:٣٧٢، د:٢٣٠، س:٢٦٧].

٨٠- بَاب مُصَافَحَة الْجُنُبِ

٥٣٥- قوله: «فَحِدْتُ عَنْهُ»: بكسر الحاء المهملة، أي عَدَلتُ.

٨١- بَاب المَنِيّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٥٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ المَنِيُّ، أَيَغْسِلُهُ، أَوْ يَغْسِلُ الثَّوْبَ كُلَّهُ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصِيبُ ثَوْبَهُ فَنَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فِي ثَوْبِهِ إِلَى الصَّلاَةِ، وَأَنَا أَرَى أَثَرَ الغَسْلِ فِيهِ. [خ:٢٢٩، م:٢٨٩، د:٣٧٣، ت:١١٧، س:٢٩٥].

٨٢- بَاب فِي فَرْكِ المَنِيِّ مِنَ الثَّوْبِ

٥٣٧- [1]حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رُبَّمَا فَرَكْتُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ الله ﷺ بِيَدِي. [ر:٥٣٨، ٥٣٩، م:٢٨٨، د:٣٧١، ت:١١٦، س:٢٩٦].

٥٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: نَزَلَ بِعَائِشَةَ ضَيْفٌ، فَأَمَرَتْ لَهُ بِمِلحَفَةٍ لَهَا صَفْرَاءَ، فَاحْتَلَمَ فِيهَا، فَاسْتَحْيَا أَنْ يُرْسِلَ بِهَا وَفِيهَا أَثَرُ الاِحْتِلاَمِ، فَغَمَسَهَا

٨٢- بَاب فِي فَرْكِ المَنِيِّ مِنَ الثَّوْبِ

٥٣٨- قوله: «نَزَلَ بِعَائِشَةَ ضَيْفٌ» الحديث: الضَّيفُ عبد الله بن شهاب الخولاني، كذا جاء في صحيح مسلم من حديثه قال: «كنت نَازِلاً على عَائِشَةَ فَاحْتَلَمْتُ في ثَوْبينَ فَغَسلتُهُمَا» الحديث.

---

(١) في بعض النسخ زيادة: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَ.

فِي الْمَاءِ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَفْسَدَتْ[(١)] عَلَيْنَا ثَوْبَنَا! إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ[(٢)] أَنْ تَفْرُكَهُ بِإِصْبَع[(٣)]، رُبَّمَا فَرَكْتُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِإِصْبَعِي. [ر:٥٣٧، ٥٣٩، م:٢٨٨، د:٣٧١، ت:١١٦، س:٢٩٦].

٥٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَجِدُهُ فِي ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَحُتُّهُ عنه[(٤)]. [ر:٥٣٧، ٥٣٨، م:٢٨٨، د:٣٧١، ت:١١٦، س:٢٩٦].

٨٣- بَاب الصَّلاة فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ

٥٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ،

وقيل: همام بن الحارث، ذكره والذي قبله ابن بشكوال، وساق الأول من مسلم، وهذا من تاريخ ابن أبي خيثمة[(٥)].

وقيل: الأسود.

٨٣- بَاب الصَّلاَة فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ

٥٤٠- قوله: «عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ»: هو بضم الحاء وفتح الدال المهملتين والباقي معروف.

---

(١) في الهامش: (لم أفسد)، وعليه (خ).

(٢) في الهامش: (يكفيه)، وعليه (خ).

(٣) في الأصل: (بإصبعه)، وعليها ضبة، والتصويب من نسخة ابن قدامة.

(٤) (عنه): ألحقت بالقلم، وليست في نسخة ابن قدامة.

(٥) غوامض الأسماء المبهمة ١/ ٩٦.

أَنَّهُ سَأَلَ أُخْتَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، هَل كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَذًى. [د:٣٦٦، س:٢٩٤].

٥٤١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الخُشَنِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ الله، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلانِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَصَلَّى بِنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: يَا رَسُولَ الله، تُصَلِّي بِنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، أُصَلِّي فِيهِ، وَفِيهِ**» أَيْ: قَدْ جَامَعْتُ فِيهِ.

٥٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ الزَّمِّيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ الله الرَّقِّيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَأْتِي فِيهِ أَهْلَهُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِلا أَنْ يَرَى شَيْئاً فَيَغْسِلَهُ**».

٥٤٢- قوله: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ الزَّمِّيُّ»: هو بفتح الزاي وتشديد الميم وبعدها ياء النسبة، هذه النسبة إلى زَمّ، وهي بُليدة على شط جيحون، قاله السمعاني[1].

(١) الأنساب ٣/ ١٦٥.

٨٤- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

٥٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: بَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَفْعَلُ(١) هَذَا؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي؟ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ يُعْجِبُهُمْ حَدِيثُ جَرِيرٍ؛ لأَنَّ إِسْلامَهُ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ. [خ:٣٨٧، م:٢٧٢، د:١٥٤، ت:٩٣، س:١١٨].

٨٤- بَاب مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الْخُفِّ

٥٤٣- قوله: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ يُعْجِبُهُمْ حَدِيثُ جَرِيرٍ»: هو إبراهيم بن يزيد النخعي المذكور في السند.

و«كان يعجبهم» إلى آخره، معناه أن الله تعالى قال في سورة المائدة: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

فلو كان إسلام جرير متقدماً على نزولها لاحتمل كون حديثه منسوخاً بالآية، فلما كان إسلامه متأخراً علم أن حديثه يعمل به، وهو مبين أن المراد بالآية غير صاحب الخف، فتكون السنة مخصصة للآية.

وروينا بالإجازة في سنن البيهقي بالإجازة عن إبراهيم بن أدهم قال:

---

(١) في الأصل: (تفعل)، بدون همزة الاستفهام، والتصويب من نسخة ابن قدامة.

٥٤٤- [١]حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، جَمِيعاً عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

٥٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. [ر:٣٨٩، خ:١٨٢، م:٢٧٤، د:١٤٩، ت:٩٧، س:٧٩].

ما سمعت في المسح على الخف أحسن من حديث جرير[٢].

قال ابن عبد البر: إن جريراً أسلم قبل وفاته ﷺ بأربعين يوماً[٣]، انتهى.

وفي الصحيح من حديث جرير في حجة الوداع: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»[٤].

قال ابن قتيبة: قدم جرير على النبي ﷺ سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان، فبايعه وأسلم.

وقد جزم غير واحد بذلك، وهو يردُّ على ابن عبد البر، والله أعلم.

---

(١) في بعض النسخ زيادة: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَ.

(٢) سنن البيهقي الكبرى ١/ ٢٧٣.

(٣) الاستيعاب ١/ ٢٣٧.

(٤) صحيح البخاري (١٢١).

٥٤٦- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْـنُ سَـوَاءٍ، حَـدَّثَني سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَـنِ ابْـنِ عُمَـرَ، أَنَّـهُ رَأَى سَـعْدَ بْـنَ مَالِكٍ وَهُوَ يَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَا عِنْـدَ عُمَـرَ، فَقَالَ سَعْدٌ لِعُمَرَ: أَفْتِ ابْنَ أَخِي فِي المَسْحِ عَـلَى الخُفَّـيْنِ، فَقَـالَ عُمَـرُ: كُنَّـا مَـعَ النَّبِيِّ ﷺ نَمْسَحُ عَلَى خِفَافِنَا، لا نَـرَى بِذَلِكَ بَأْساً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَإِنْ جَـاءَ مِـنَ الغَائِطِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٥٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ المَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المُهَيْمِنِ بْنُ العَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ مَسَـحَ عَـلَى الخُفَّـيْنِ، أو أَمَرَنَـا بِالمَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ.

٥٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِـيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ المُثَنَّى، عَنْ عَطَاءٍ الخُرَاسَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَـالَ: كُنْـتُ مَـعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «**هَل مِنْ مَاءٍ؟**» فَتَوَضَّـأَ وَمَسَـحَ عَـلَى خُفَّيْـهِ، ثُـمَّ لَحِقَ بِالجَيْشِ فَأَمَّهُمْ.

٥٤٩- حَدَّثَنَا عَـلِيُّ بْـنُ مُحَمَّـدٍ، حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ، حَـدَّثَنَا دَلْهَـمُ بْـنُ صَـالِحٍ الكِنْدِيُّ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ الله الكِنْدِيِّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيـهِ، أَنَّ النَّجَـاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ سَاذَجَيْنِ أَسْـوَدَيْنِ، فَلَبِسَـهُمَا ثُـمَّ تَوَضَّـأَ وَمَسَـحَ عَلَـيْهِمَا. [د:١٥٥].

٨٥- بَاب مَا جَاءَ فِي مَسْحِ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلِهِ

٥٥٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ. [خ:١٨٢، م:٢٧٤، د:١٤٩، ت:٩٧، س:٧٩].

٥٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْذِرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَتَوَضَّأُ وَيَغْسِلُ خُفَّيْهِ، فَقَالَ بِيَدِهِ، كَأَنَّهُ دَفَعَهُ: «**إِنَّمَا أُمِرْتَ بِالْمَسْحِ**»، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا مِنْ أَطْرَافِ الأَصَابِعِ إِلَى أَصْلِ السَّاقِ، وَخَطَّطَ بِالأَصَابِعِ[1].

٨٦- بَاب مَا جَاءَ فِي التَّوْقِيتِ فِيه

٥٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: ائْتِ عَلِيّاً فَاسْأَلْهُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي، فَأَتَيْتُ عَلِيّاً فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَمْسَحَ، لِلْمُقِيمِ يَوْماً وَلَيْلَةً، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ. [م:٢٧٦، س:١٢٨].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٥٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ لِلْمُسَافِرِ ثَلاثاً، وَلَوْ مَضَى السَّائِلُ عَلَى مَسْأَلَتِهِ لَجَعَلَهَا خَمْساً. [ر:٥٥٤، خ:٢٠٢، د:١٥٧، ت:٩٥، س:١٢١].

٥٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلاثَةُ أَيَّامٍ**»، أَحْسِبُهُ قَالَ: «**وَلَيَالِيهِنَّ لِلْمُسَافِرِ**» فِي المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ. [ر:٥٥٣، خ:٢٠٢، د:١٥٧، ت:٩٥، س:١٢١].

٥٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي خَثْعَمٍ اليَمَامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، مَا الطُّهُورُ عَلَى الخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «**لِلْمُسَافِرِ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ**»[١].

٥٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَبِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُالوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا المُهَاجِرُ أَبُو مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ إِذَا تَوَضَّأَ وَلَبِسَ خُفَّيْهِ، ثُمَّ أَحْدَثَ وُضُوءاً، أَنْ يَمْسَحَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْماً وَلَيْلَةً[٢].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٨٧- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ بِغَيْرِ تَوْقِيتٍ

٥٥٧- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْمِصْرِيَّانِ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ قَطَنٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ عِمَارَةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ الْقِبْلَتَيْنِ كِلتَاهُمَا[1]، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قَالَ: يَوْماً؟ قَالَ: «**وَيَوْمَيْنِ**»، قَالَ: وَثَلاَثاً؟ حَتَّى بَلَغَ سَبْعاً، قَالَ لَهُ: «**وَمَا بَدَا لَكَ**». [د:١٥٨].

٨٧- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ بِغَيْرِ تَوْقِيتٍ

٥٥٧- قوله: «وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ»: هو بفتح السين وتشديد الواو.

قوله: «عَنْ أُبَيِّ بْنِ عِمَارَةَ»: هو عِمارة بكسر العين، فرْد، وقيل بضمها، قاله ابن عبدالبر في استيعابه، والبيهقي في السنن[2].

ونصَّ عليه من المتأخرين عبدُالغني بن سرور المقدسي وآخرون، ولم يذكر آخرون غير الكسر.

وحديثه في عدم التوقيت في المسح رواه أبو داود وابن ماجه والدارقطني.

وضعفه الأئمة أحمد والبخاري وأبو داود والدارقطني وابن القطان والحازمي وابن الجوزي وابن الصلاح.

---

(١) كذا الأصل: (كلتاهما)، وهي كذلك في نسخة ابن قدامة وغيرها، وقد أجاب الشارح عن نظائرها.

(٢) الاستيعاب ١/ ٧٠، وسنن البيهقي الكبرى ١/ ٢٧٨.

٥٥٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عَبْدِالله البَلَوِيِّ، عَنْ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ مِنْ مِصْرَ، فَقَالَ: مُنْذُ كَمْ لَمْ تَنْزِعْ خُفَّيْكَ؟ قَالَ: مِنَ الجُمُعَةِ إِلَى الجُمُعَةِ، قَالَ: أَصَبْتَ السُّنَّةَ[1].

ونقل الاتفاق على ضعفه النووي[2].

وخالف الحاكمُ الجماعةَ فصححه[3]، وتعقبه الذهبي؛ لأن الحاكم قال: ما في رواته مجروح، قال الذهبي: قلت: بل مجهول.

ولعله عنى الذهبي بالمجهول عبدالرحمن بن رزين؛ لأن الدارقطني قال إنه مجهول.

فإن كان كذلك ففيه نظر؛ إذ روى عن يحيى بن أيوب وعطاء بن خالد، فزالت جهالة العين، ووثَّقه ابنُ حبان أيضاً.

أو محمد بن يزيد بن أبي زياد فإنه جُهل أيضاً، وقال البخاري: محمد بن يزيد بن أبي زياد روى عنه إسماعيل بن رافع حديث الصُور ولم يصح[4]، انتهى.

وقد روى عنه أبو بكر بن عياش ومَعقل بن عبيد الله، وقد صحَّح له الترمذي.

---

(١) هذا الأثر غير موجود في الأصل.

(٢) المجموع شرح المهذب ١/ ٥٤٥.

(٣) المستدرك ١/ ٢٧٦.

(٤) تخريج الحديث مختصرٌ من البدر المنير ٣/ ٤١ - ٤٧..

٨٨- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ

٥٥٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الأَوْدِيِّ، عَنِ الهُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ. [د:١٥٩، ت:٩٩، س:١٢٥].

٥٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ وَبِشْرُ بْنُ آدَمَ قَالاَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عِيسَى بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرْزَبٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ. قَالَ الْمُعَلَّى فِي حَدِيثِهِ: لا أَعْلَمُهُ إِلا قَالَ: وَالنَّعْلَيْنِ[(١)].

٨٩- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى العِمَامَةِ

٥٦١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ بِلاَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ وَالخِمَارِ. [م:٢٧٥، ت:١٠١، س:١٠٤].

٨٨- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ

٥٥٩- قوله: «عَنِ الهُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ»: هُزَيل بضم الهاء وبعدها زاي مفتوحة، ثقة أخرج له البخاري والأربعة.

٥٦١- حديث المسح على العمامة في الصحيح وهنا، وفي مسلم وغيره أنه مسح على الخفين والخمار.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

....

قال الخطابي: لا يجزئ الاقتصار عليها عند أكثر العلماء[١].

وقال ابن حزم: ستة من الصحابة رووا عن النبي ﷺ ذلك بأسانيد لا معارض لها، ولا مطعن فيها؛ المغيرةُ بن شعبة وبلال وعمرو بن أمية وسلمان وكعب بن عجرة وأبو ذر، وبهذا يقول جمهور الصحابة والتابعين.

وقد قال الشافعي: إن صح الخبر فبه أقول، قال: وقد صحّ[٢]، فهو قول الجمهور.

وقد أجاب أصحاب الشافعية بأن هذه الأحاديث وقع فيها اختصار، والمراد مسح الناصية والعمامة؛ بدليل رواية المغيرة بن شعبة: «مسح بناصيته وعلى عمامته»، أخرجها مسلم[٣].

ورواية بلال: «أنه على الخفين وبناصيته وعلى العمامة»[٤].

قال البيهقي: إسنادها حسن[٥].

والاقتصار عليها هو مذهب أحمد وأبي ثور.

---

(١) ينظر: معالم السنن ١/ ٥٧.

(٢) المحلى ٢/ ٦٠.

(٣) صحيح مسلم (٢٧٤).

(٤) صحيح مسلم (٢٧٥) بلفظ: «مسح على الخفين والخمار».

(٥) سنن البيهقي الكبرى ١/ ٦٢.

٥٦٢- حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[(١)] قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو ابن أُمَيَّةَ[(٢)] قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ وَالعِمَامَةِ. [خ: ٢٠٤، س: ١١٩].

وممن كان لا يراه مالك وأبو حنيفة والشافعي؛ لأنها لا تسمى رأساً.

واشترط أحمد وضعها على طهارة، وأن يكون محنكاً بها، فإن لم يكن محنكاً بها وكانت لها ذؤابة فوجهان لأصحابه.

وفي مسح المرأة على مقنعتها روايتان[(٣)].

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ.

(٢) ورد في بعض النسخ والمطبوع: جعفر بن عمرو، عن عمرو بن أمية، وهو كذلك في صحيح البخاري (٢٠٤)، قال الحافظ في فتح الباري ١/ ٣٠٨: «وأسقط بعض الرواة عنه جعفراً من الإسناد، وهو خطأ، قاله أبو حاتم الرازي».

ثم قال ١/ ٣٠٨ - ٣٠٩: «سماع أبي سلمة من عمرو ممكنٌ؛ فإنه مات بالمدينة سنة ستين وأبو سلمة مدني، ولم يوصف بتدليس، وقد سمع من خلق ماتوا قبل عمرو، وقد روى بكير بن الأشج عن أبي سلمة أنه أرسل جعفر بن عمرو بن أمية إلى أبيه يسأله عن هذا الحديث، فرجع إليه فأخبره به، فلا مانع أن يكون أبو سلمة اجتمع بعمرو بعد فسمعه منه، ويقويه توفر دواعيهم على الاجتماع في المسجد النبوي».

(٣) ينظر: المغني ١/ ١٨٦.

٥٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي الفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ، فَرَأَى رَجُلاً يَنْزِعُ خُفَّيْهِ لِلْوُضُوءِ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: امْسَحْ عَلَى خُفَّيْكَ، وَعَلَى خِمَارِكَ، وَبِنَاصِيَتِكَ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ وَالخِمَارِ(١).

٥٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ العِمَامَةِ، فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، وَلَمْ يَنْقُضِ العِمَامَةَ(٢). [د:١٤٧].

٩٠- بَاب مَا جَاءَ فِي التَّيَمُّمِ

٥٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَقَطَ عِقْدُ عَائِشَةَ، فَتَخَلَّفَتْ لِالتِمَاسِهِ، فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا فِي حَبْسِهَا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ الرُّخْصَةَ فِي التَّيَمُّمِ، قَالَ: فَمَسَحْنَا يَوْمَئِذٍ إِلَى المَنَاكِبِ، فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ إِنَّكِ لَمُبَارَكَةٌ(٣). [ر:٥٦٦، ٥٦٩، ٥٧١، خ:٣٣٨، م:٣٦٨، د:٣١٨، ت:١٤٤، س:٣١٢].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٣) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٥٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ العَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: تَيَمَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى المَنَاكِبِ(١). [ر:٥٦٥، ٥٦٩، ٥٧١، خ:٣٣٨، م:٣٦٨، د:٣١٨، ت:١٤٤، س:٣١٢].

٥٦٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعاً عَنِ العَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً**»(٢). [م:٥٢٣].

٥٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلاَدَةً، فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُنَاساً فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلاَةُ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، قَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكِ اللهُ خَيْراً، فَوَاللهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ إِلا جَعَلَ اللهُ لَكِ مَخْرَجاً، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً. [خ:٣٣٤، م:٣٦٧، د:٣١٧، س:٣١٠].

٩١- بَاب فِي التَّيَمُّمِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً

٥٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى عُمَرَ بْنَ

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

الخَطَّابِ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فقَالَ عُمَرُ: لا تُصَلِّ، فَقَـالَ عَـمَّارُ بْـنُ يَاسِرٍ: أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَـا، فَلَـمْ نَجِـدِ المَـاءَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ فَصَلَّيْتُ، فَلَـمَّا أَتَيْنـا النَّبِـيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ**»، وَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَـدِهِ إِلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَـخَ فِـيهِمَا، وَمَسَـحَ بِهِـمَا وَجْهَـهُ وَكَفَّيْـهِ. [ر:٥٦٥، ٥٦٦، ٥٧١، خ:٣٣٨، م:٣٦٨، د:٣١٨، ت:١٤٤، س:٣١٢].

٥٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، أَنَّهُمَا سَأَلا عَبْـدَ الله بْـنَ أَبِي أَوْفَى عَـنِ التَّـيَمُّمِ فَقَـالَ: أَمَـرَ النَّبِـيُّ ﷺ عَـمَّاراً أَنْ يَفْعَـلَ هَكَـذَا، وَضَرَبَ بِيَدَيْـهِ إِلَى الأَرْضِ، ثُـمَّ نَفَضَهُمَا، وَمَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ. قَالَ الحَكَمُ: وَيَدَيْهِ، وَقَالَ سَلَمَةُ: وَمِرْفَقَيْهِ(١).

٩٢- بَاب فِي التَّيَمُّمِ ضَرْبَتَيْنِ

٥٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو المِصْرِيُّ قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قال: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ عَـمَّارِ بْـنِ يَـاسِرٍ، حِينَ تَيَمَّمُوا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، قال: فَأَمَرَ المُسْلِمِينَ فَضَرَبُوا بِأَكُفِّهِمُ الـتُّرَابَ، وَلَمْ يَقْبِضُوا مِـنَ الـتُّرَابِ شَـيْئاً، فَمَسَـحُوا بِوُجُـوهِهِمْ مَسْـحَةً وَاحِـدَةً، ثُـمَّ عَـادُوا فَضَـرَبُوا بِـأَكُفِّهِمُ الصَّـعِيدَ مَـرَّةً أُخْـرَى، فَمَسَـحُوا بِأَيْـدِيهِمْ. [ر:٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٩، خ:٣٣٨، م:٣٦٨، د:٣١٨، ت:١٤٤، س:٣١٢].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٩٣- بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ تُصِيبُهُ الجِرَاحَةُ

٥٧٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي العِشْرِينِ قال: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ، أَنَّ رَجُلاً أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي رَأْسِهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ أَصَابَهُ احْتِلَامٌ، فَأُمِرَ بِالِاغْتِسَالِ، فَاغْتَسَلَ فَكُزَّ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ اللهُ، أَفَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ العِيِّ السُّؤَالُ**». قَالَ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ، وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الجِرَاحُ**». [د:٣٣٧].

٩٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ

٥٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلاً فَاغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ الإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ، ثُمَّ دَلَكَ بِيَدِهِ فِي الأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثاً، ثُمَّ أَفَاضَ المَاءَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. [ر:٤٦٧، خ:٢٤٩، م:٣١٧، د:٢٤٥، ت:١٠٣، س:٢٥٣].

٩٣- باب فِي مَا جَاءَ في الرَّجُل تُصِيبُهُ الجِرَاحَة

٥٧٢- قوله: «فكُزَّ»: هو بالزاي المشددة، والكزاز داء يتولد من شدة البرد، وقيل هو نفس البرد، وقد كز يَكِزّ كزاً.

٥٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ سَعِيدٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنِي جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ التَّيْمِيُّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ عَمَّتِي وَخَالَتِي، فَدَخلنا عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلْنَاهَا: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ عِنْدَ غُسْلِهِ مِنَ الجَنَابَةِ؟ فقَالَتْ: كَانَ يُفِيضُ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يُدْخِلُهَا فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ رَأْسَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ، وَأَمَّا نَحْنُ فَإِنَّا نَغْسِلُ رُؤُوسَنَا خَمْسَ مَرَّاتٍ؛ مِنْ أَجْلِ الضَّفْرِ. [خ:٢٤٨، م:٣١٦، د:٢٤٠، ت:١٠٤، س:٢٤٣].

٩٥- بَاب فِي الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ[1]

٥٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: تَمَارَوْا فِي الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلاَثَ أَكُفٍّ**». [خ:٢٥٤، م:٣٢٧، د:٢٣٩، س:٢٥٠].

٥٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، جَمِيعاً عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ عَنِ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ، فَقَالَ: ثَلاَثاً، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنْ شَعْرِي كَثِيرٌ، فَقَالَ: رَسُولُ الله ﷺ كَانَ أَكْثَرَ شَعْراً مِنْكَ وَأَطْيَبَ.

---

(١) الترجمة والأحاديث التي تحتها غير موجودة في الأصل.

٥٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، أَنَا فِي أَرْضٍ بَارِدَةٍ، فَكَيْفَ الغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ؟ فَقَالَ ﷺ: «**أَمَّا أَنَا فَأَحْثُو عَلَى رَأْسِي ثَلاَثاً**». [خ:٢٥٢، م:٣٢٨، س:٤٢٦].

٥٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَأَلَهُ رَجُلٌ: كَمْ أُفِيضُ عَلَى رَأْسِي، وَأَنَا جُنُبٌ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَحْثُو عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثَ حَثَيَاتٍ، قَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ شَعْرِي طَوِيلٌ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَكْثَرَ شَعْراً مِنْكَ وَأَطْيَبَ.

٩٦- بَاب فِي الوُضُوءِ بَعْدَ الغُسْلِ

٥٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ. [د:٢٥٠، ت:١٠٧، س:٢٥٢].

٩٧- بَاب فِي الجُنُبِ يَسْتَدْفِئُ بِامْرَأَتِهِ بعد[1] أَنْ يَغْتَسِلَ

٥٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُرَيْثٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ، ثُمَّ يَسْتَدْفِئُ بِي قَبْلَ أَنْ أَغْتَسِلَ. [ت:١٢٣].

---

(١) في الأصل فوق (بعد): (قبل)، وعليها (خ)، وعليه صحح (يغتسل) إلى (تغتسل).

٩٨- بَاب فِي الجُنُبِ يَنَامُ كَهَيْئَتِهِ لاَ يَمَسُّ مَاءً

٥٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُجْنِبُ ثُمَّ يَنَامُ وَلاَ يَمَسُّ مَاءً، حَتَّى يَقُومَ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَغْتَسِلَ. [ر:٥٨٢، ٥٨٣، د:٢٢٨، ت:١١٨].

٥٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى أَهْلِهِ حَاجَةٌ قَضَاهَا، ثُمَّ يَنَامُ كَهَيْئَتِهِ لا يَمَسُّ مَاءً(١). [ر:٥٨١، ٥٨٣، د:٢٢٨، ت:١١٨].

٥٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُجْنِبُ، ثُمَّ يَنَامُ كَهَيْئَتِهِ، لا يَمَسُّ مَاءً. قَالَ سُفْيَانُ: فَذَكَرْتُ الحَدِيثَ يَوْماً، فَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: يَا فَتى يُشَدُّ هَذَا الحَدِيثُ بِشَيْءٍ(٢). [ر:٥٨١، ٥٨٢، د:٢٢٨، ت:١١٨].

٩٩- بَاب مَنْ قَالَ لا يَنَامُ الجُنُبُ حَتَّى يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ

٥٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ. [ر:٥٩١، ٥٩٣، خ:٢٨٦، م:٣٠٥، د:٢٢، ت:١١٨، س:٢٥٥].

٥٨٥- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُالله ابْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ لِرَسُولِ الله ﷺ: أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**». [خ:٢٨٧، م:٣٠٦، د:٢٢١، س:٢٥٩].

٥٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ العُثْمَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الهَادِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّهُ كَانَ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ بِاللَّيْلِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَنَامَ(١).

١٠٠- بَاب مَا جَاء إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ تَوَضَّأَ

٥٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ**». [م:٣٠٨، د:٢٢٠، ت:١٤١، س:٢٦٢].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

١٠١ - بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَغْتَسِلُ مِنْ نِسَائِهِ غُسْلاً وَاحِداً

٥٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أبو مُوسى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ. [ر:٥٨٩، خ:٢٦٨، م:٣٠٩، د:٢١٨، ت:١٤٠، س:٢٦٣].

٥٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَضَعْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ غُسْلاً، فَاغْتَسَلَ مِنْ جَمِيعِ نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ(١). [ر:٥٨٨، خ:٢٦٨، م:٣٠٩، د:٢١٨، ت:١٤٠، س:٢٦٣].

١٠٢ - بَاب فِيمَنْ يَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدَةٍ غُسْلاً(٢)

٥٩٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ سَلْمَى، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ، فَكَانَ يَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ الله، أَلاَ تَجْعَلُهُ غُسْلاً وَاحِداً؟ فَقَالَ: «**هُوَ أَزْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ**»(٣). [د:٢١٩].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) الترجمة غير موجودة في الأصل.

(٣) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

١٠٣- بَاب مَا جَاءَ فِي الْجُنُبِ يَأْكُلُ

٥٩١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ وَغُنْدَرٌ وَوَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ[(١)] رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُم[(٢)] أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ». [ر:٥٨٤، ٥٩٣، خ:٢٨٦، م:٣٠٥، د:٢٢٢، ت:١١٨، س:٢٥٥].

٥٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجُنُبِ، هَل يَنَامُ أَوْ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ»[(٣)].

١٠٤- بَاب مَنْ قَالَ يُجْزِيهِ غَسْلُ يَدَيْهِ

٥٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ. [ر:٥٨٤، ٥٩١، خ:٢٨٦، م:٣٠٥، د:٢٢٢، ت:١١٨، س:٢٥٥].

---

(١) في الهامش: (كان)، وعليه (خ).

(٢) في الأصل فوق: (أحدكم)، كلمة: نسخة.

قلت: فعلى ذلك يكون الحديث في بعض النسخ حكاية فعله ﷺ.

(٣) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

١٠٥- بَاب مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ القُرْآنِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

٥٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: دَخلتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي الخَلاَءَ فَيَقْضِي الحَاجَةَ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَيَأْكُلُ مَعَنَا الخُبْزَ وَاللَّحْمَ[١]، وَيَقْرَأُ القُرْآنَ، وَلاَ يَحْجُبُهُ، وَرُبَّمَا قَالَ: لاَ يَحْجُزُهُ، عَنِ القُرْآنِ شَيْءٌ إِلا الجَنَابَةَ. [د:٢٢٩، ت:١٤٦، س:٢٦٥].

٥٩٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لا يَقْرَأُ القُرْآنَ الجُنُبُ، وَلا الحَائِضُ»**[٢]. [ت:١٣١].

١٠٥- بَاب مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ القُرْآنِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

٥٩٤- قوله: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ»: هو بكسر اللام، وقد تقدَّم.

ومدارُ الحديث عليه، قال ابن عدي: أرجو انه لا بأس به.

وقال البخاري: لا يتابع على حديثه.

وقال عمرو بن مرة: تعرف وتنكر.

---

(١) (اللحم) في الهامش، وعليه (خ).

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٥٩٦- قَالَ أَبُو الحَسَنِ: وحَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نافعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا يَقْرَأُ الجُنُبُ وَالحَائِضُ شيْئاً مِنَ القُرْآنِ**»(١).[د:٢٤٨، ت:١٠٦].

١٠٦- بَاب تَحْتَ كُلِّ شَعَرَةٍ جَنَابَةٌ

٥٩٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعَرَةٍ جَنَابَةً، فَاغْسِلُوا الشَّعَرَ، وَأَنْقُوا البَشَرَةَ**».

١٠٦- بَاب تَحْتَ كُلِّ شَعَرَةٍ جَنَابَةٌ

٥٩٧- قوله: «حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ»: هو بفتح الواو وكسر الجيم ثم مثناة تحت ساكنة ثم هاء.

قال الترمذي في جامعه عندما ذكر حديثه: ليس بذاك، يقال فيه الحارث بن وَجيه، والحارث بن وَجْبة(٢).

يعني الثاني بفتح الواو وإسكان الجيم ثم موحدة مفتوحة ثم تاء التأنيث.

وكذا ضعفه أبو داود عقب إخراجه حديثه وقال: إنه منكر(٣).

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) سنن الترمذي (١٠٦).

(٣) سنن أبي داود (٢٤٨).

٥٩٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي طَلحَةُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ، وَأَدَاءُ الأَمَانَةِ، كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهَا»، قُلتُ: وَمَا أَدَاءُ الأَمَانَةِ؟ قَالَ: «غُسْلُ الجَنَابَةِ، فَإِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعَرَةٍ جَنَابَةً»[1].

٥٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعَرَةٍ مِنْ جَسَدِهِ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَغْسِلهَا فُعِلَ بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ». قَالَ عَلِيٌّ: فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ شَعَرِي، وَكَانَ يَجُزُّهُ[2]. [د:٢٤٩].

١٠٧- بَاب ما جَاءَ فِي المَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ

٦٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَتْهُ عَنِ المَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، قَالَ: «إِذَا رَأَتِ المَاءَ فَلتَغْتَسِل»، فَقُلتُ: فَضَحْتِ النِّسَاءَ، وَهَل تَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا إِذاً؟!»[3]. [خ:١٣٠، م:٣١٣، ت:١٢٢، س:١٩٧].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٣) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٦٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَتْ، فَعَلَيْهَا الغُسْلُ**»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ، مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ، أَوْ عَلاَ، أَشْبَهَهُ الوَلَدُ**». [م:٣١٠، س:١٩٥].

١٠٧- بَاب ما جَاءَ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ

٦٠١- حديث أَنَسٍ: «أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، إلى أن قال: فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَكُونُ هَذَا؟»: كذا هنا، وفي صحيح البخاري.

ووقع في مسلم أن أم سليم ذكرته بحضرة عائشة، وأن عائشة أنكرت ذلك عليه، فيحتمل، والله أعلم، أن عائشة وأم سلمة أنكرتا ذلك عليها، فأجاب كل واحدة بما أجاب، وإن كان أهل الحديث يقولون: إن الصحيح هنا أن أم سلمة هي المنكرة لا عائشة.

فائدة: جاء عن جماعة من الصحابيات أنهن سألن كسؤال أم سليم منهن: خولة بنت حكيم، أخرجه ابن ماجه، وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، كذا عزاه شيخنا ابن الملقن، ولم أره في السنن المذكورة في محله،

٦٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْـنُ مُحَمَّـدٍ قَـالا: حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَـنْ خَوْلَـةَ بِنْـتِ حَكِـيمٍ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ الله ﷺ عَـنِ الْمَـرْأَةِ تَـرَى فِي مَنَامِهَـا مَـا يَـرَى الرَّجُـلُ، فَقَـالَ: «**لَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ حَتَّى تُنْزِلَ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى الرَّجُـلِ غُسْـلٌ حَتَّـى يُنْـزِلَ**»[1].

[س:١٩٨].

وسبرت الكتاب إلى آخره فلم أره، اللهم إلا أن يكـون ذلـك في بعـض النسـخ دون بعض، والله أعلم.

وقد عزاه ابن القيم في معالم الموقعين في أواخره إلى مسند الإمـام أحمـد[2]، ولم يذكر رجال إسناده.

والثانية: بُسرة، ذكره ابن أبي شيبة[3].

والثالثة: سهلة بنت سهيل، رواه الطبراني في الأوسط[4]، وفي إسناده ابـن لهيعة.

فمجموعهن أربعٌ: أم سليم، وخولة بنت حكيم، وبُسـرة، وسـهلة بنـت سهيل.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) ينظر: إعلام الموقعين ٤/ ٢٧٨ .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٨٠.

(٤) المعجم الأوسط ٨/ ٢٧٦.

١٠٨- بَاب مَا جَاءَ فِي غسْلِ النِّسَاءِ مِنَ الجَنَابَةِ

٦٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسِي، فَأَنْقُضُهُ لِلجَنَابَةِ؟ فَقَالَ: «**إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَنْ تَحْثِي عَلَيْهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ مِنْ المَاءِ، ثُمَّ تُفِيضِي عَلَيْكِ مِنَ المَاءِ فَتَطْهُرِينَ**»، أَوْ قَالَ: «**فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهَرْتِ**[1]». [م:٣٣٠، د:٢٥١، ت:١٠٥، س:٢٤١].

٦٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ نِسَاءَهُ إِذَا اغْتَسَلنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ، فَقَالَتْ: يَا عَجباً لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا، أَفَلاَ يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُؤُوسَهُنَّ، لَقَدْ كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، فَلاَ أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلاَثَ إِفْرَاغَاتٍ[2]. [ر:٣٧٦، خ:٢٥٠، م:٣٢١، د:٧٧، ت:١٧٥٥، س:٢٢٨].

١٠٩- بَاب مَا جَاءَ فِي الجُنُبِ يَنْغَمِسُ فِي المَاءِ الدَّائِمِ

٦٠٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى المِصْرِيَّانِ قَالا: حَدَّثَنَا عبدالله بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ،

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (طَهَرت)، بفتح الهاء.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

أَنَّ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ**»، فَقَالَ: كَيْفَ نَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: تَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلاً. [م:٢٨٣، د:٧٠، س:٢٢٠].

١١٠- بَاب المَاء مِنَ المَاءِ

٦٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ: «**لَعَلَّنَا أَعْجَلنَاكَ**»، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**إِذَا أُعْجِلتَ، أَوْ أَقْحَطْتَ**[1]**، فَلاَ غُسْلَ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ الوُضُوءُ**». [خ:١٨٠، م:٣٤٥].

١١٠- بَاب المَاء مِنَ المَاءِ

٦٠٦- قوله: «مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلنَاكَ» الحديث: هذا الرجل عتبان بن مالك، قاله الخطيب البغدادي، قال: وقيل ابن عتبان[2].

قال النووي: هذا غلط، والصواب عتبان[3].

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (أَقْحَطْتَ).

(٢) الأسماء المبهمة ٣/ ٢٢٨.

(٣) الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات ٣/ ٢٢٨.

٦٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُعَادَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «المَاءُ مِنَ المَاءِ». [س:١٩٩].

١١١- بَاب وُجُوبِ الغُسْلِ مِن التقَاء الخِتَانَينِ

٦٠٨- حَدَّثَنَا[1] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ القَاسِمِ، أَخْبَرَنَا القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِذَا التقَى الخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ، فَعَلتُهُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ فَاغْتَسَلنَا. [م:٣٤٩، ت:١٠٨].

٦٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَخْبَرَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الإِسْلَامِ، ثُمَّ أُمِرْنَا بِالغُسْلِ بَعْدُ. [د:٢١٤، ت:١١٠].

وزاد ابن بشكوال على أنه عتبان بن مالك فقال: وقيل رافع بن خديج، وساق له شاهداً[2].

قال: وقيل اسمه صالح، وساق شاهده في الأصل.

٦٠٧- قوله: «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُعَادَ»: هو بضم السين وتخفيف العين المهملتين.

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ و.

(٢) غوامض الأسماء المبهمة ١/ ٣٧٨.

٦١٠- حَـدَّثنا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ، حَـدَّثَنَا الفَضْـلُ بْـنُ دُكَـيْنٍ، عَـنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَـنْ أَبِي رَافِـعٍ، عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ، عَـنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا، فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ**»[(١)]. [خ:٢٩١، م:٣٤٨، د:٢١٦، س:١٩١].

٦١١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّـاجٍ، عَـنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَـنْ أَبِيـهِ، عَـنْ جَـدِّهِ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**إِذَا التَقَـى الخِتَانَانِ، وَتَوَارَتِ الحَشَفَةُ، فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ**»[(٢)].

١١٢- بَاب ما جَاءَ فِيمَنِ احْتَلَمَ وَلَمْ يَرَ بَلَلاً

٦١٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِـدٍ، عَـنِ العُمَـرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِالله، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَـالَ: «**إِذَا اسْـتَيْقَظَ أَحَـدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَرَأَى بَلَلاً، وَلَمْ يَرَ أَنَّهُ قد احْتَلَمَ اغْتَسَلَ، وَإِذَا رَأَى أَنَّهُ احْتَلَمَ وَلَمْ يَرَ بَلَـلاً فَلاَ غُسْلَ عَلَيْهِ**». [د:٢٣٦، ت:١١٣].

١١٣- بَاب مَا جَاءَ فِي الاِسْتِتَارِ عِنْدَ الغُسْلِ

٦١٣- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْـدِ العَظِـيمِ العَنْـبَرِيُّ وَأَبُـو حَفْـصٍ الفَـلاَّسُ وَمُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْـدِيٍّ قـال: حَـدَّثَنَا يَحْيَـى بْـنُ الوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ قال: حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ قَالَ: كُنْتُ أَخْـدُمُ النَّبِـيَّ ﷺ،

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ: «وَلِّنِي»، فَأُوَلِّيهِ قَفَايَ، وَأَنْشُرُ الثَّوْبَ فَأَسْتُرُهُ بِهِ. [د:٣٧٦، س:٢٢٤].

٦١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ فَلا أَجِدُ أَحَداً يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَبَّحَ فِي سَفَرٍ، فلم أَجِدْ أَحَداً يُخْبِرُنِي حَتَّى أَخْبَرَتْنِي أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ قَدِمَ عَامَ الفَتْحِ، فَأَمَرَ بِسِتْرٍ فَسُتِرَ عَلَيْهِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ سَبَّحَ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ. [ر:٤٦٥، ١٣٢٣، ١٣٧٩، خ:٢٨٠، م:٣٣٦، د:١٢٩٠، ت:٤٧٤، س:٢٢٥].

٦١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الحِمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ أَبُو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ يَغْتَسِلَنَّ أَحَدُكُمْ بِأَرْضٍ

١١٣- بَاب مَا جَاءَ فِي الاِسْتِتَارِ عِنْدَ الغُسْلِ

٦١٤- قوله: «سَبَّحَ فِي سَفَرٍ»: أي صلاة النافلة، وإنما خصت النافلة باسم السُّبحة وإن شاركتها الفريضة في معنى التسبيح؛ لأن التسبيحات في الفرائض نوافل، فقيل لصلاة النافلة سُبحة؛ لأنها نافلة كالتسبيحات والأذكار في أنها غير واجبة.

قوله: «أُمُّ هَانِئٍ»: اسمها فاختة، وقيل: هند، وقيل: فاطمة، وقيل: عاتكة، وقيل: جُمانة، وقيل: رملة.

أشهرها أولها، أسلمت عام الفتح.

فَلاَةٍ، وَلاَ فَوْقَ سَطْحٍ لاَ يُوَارِيهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَرَى فَإِنَّهُ يُرَى»[(١)].

١١٤- بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ لِلحَاقِنِ أَنْ يُصَلِّيَ

٦١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الغَائِطَ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَلْيَبْدَأْ بِهِ**». [د:٨٨، ت:١٤٢، س:٨٥٢].

٦١٧- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ السَّفْرِ بْنِ نُسَيْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ حَاقِنٌ.

٦١٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِدْرِيسَ الأَوْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا يَقُومُ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ وَبِهِ أَذًى**». [د:٩٠].

١١٤- بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ لِلحَاقِنِ أَنْ يُصَلِّيَ

٦١٧- قوله: «عَنِ السَّفْرِ بْنِ نُسَيْرٍ»: أما السفر فبإسكان الفاء، وهكذا كل الأسماء، وأما الكنى فبالفتح.

ومِن المغاربة مَن سكّن الفاء من أبي السفر سعيد بن يُحمِد، وقال ابن الصلاح: وذلك خلاف ما يقوله أهل الحديث، حكاه الدارقطني عنهم.

وأما «نُسير» فبضم النون، وقد تقدَّم في فضل الأنصار ضبطُه، قال الدارقطني: يُعتبر به.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٦١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لا يَقُومُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ حَاقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ**»[1]. [ت:٣٥٧].

١١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ الَّتِي قَدْ عَرَفتْ أَقْرَاءهَا

٦٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، فَانْظُرِي إِذَا أَتَى قَرْؤُكِ فَلاَ تُصَلِّي، فَإِذَا مَرَّ الْقَرْءُ فَتَطَهَّرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقَرْءِ إِلَى الْقَرْءِ**»[2]. [د:٢٨٠، س:٣٤٩].

٦١٨- قوله: «لا يَقُومُ أَحَدُكُمْ»: هكذا هو بإثبات الواو، وهو خبر ومعناه النهي، وهو أبلغ من النهي.

١١٥- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ إِذَا كَانتْ قَدْ عَرَفَتْ أَقْرَاءهَا

«الْقَرْءُ»: من الأضداد؛ يقع على الطهر، وإليه ذهب الشافعي وأهل الحجاز.

وعلى الحيض، وإليه ذهب أبو حنيفة وأهل العراق.

والأصل في القرء الوقت المعلوم؛ فلذلك وقع على الضدين، لأن لكل واحد منهما وقتاً.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٦٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْـنُ زَيْـدٍ (ح) وَحَـدَّثَنَا أَبُـو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَـامِ بْـنِ عُـرْوَةَ، عَـنْ أَبِيهِ، عَـنْ عَائِشَـةَ قَالَـتْ: جَـاءَتْ فَاطِمَـةُ بِنْـتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى رَسُـولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّـلاةَ؟ قَـالَ: **«لا، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِالحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ، وَإِذَا أَدْبَـرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي»**. هَذَا حَدِيثُ وَكِيعٍ[١]. [ر:٦٢٤، خ:٢٢٨، م:٣٣٣، د:٢٨٢، ت:١٢٥، س:٢١٢].

٦٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، إِمْـلاءً عَـلَيَّ مِـنْ كِتَابِـهِ، وَكَانَ السَّائِلُ غَيْرِي، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّـدِ بْـنِ عَقِيـلٍ، عَـنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلحَةَ، عَنْ عُمَرَ بْـنِ طَلحَـةَ، عَـنْ أُمِّ حَبِيبَـةَ بِنْـتِ جَحْـشٍ قَالَتْ: كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً طَوِيلَةً، قَالَتْ: فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَسْـتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ عِنْدَ أُخْتِي زَيْنَبَ، قَالَـتْ: قُلْـتُ: يَـا رَسُـولَ اللهِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: **«وَمَا هِيَ؟ أَيْ هَنْـتَاهْ»**، قُلْتُ: إِنِّي أُسْـتَحَاضُ حَيْضَـةً طَوِيلَـةً كَبِيرَةً، وَقَـدْ مَنَعَتْنِـي الصَّـلاَةَ وَالصَّـوْمَ، فَـمَا تَـأْمُرُنِي فِيهَـا؟ قَـالَ: **«أَنْعَـتُ لَـكِ الكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ»**، قُلْتُ: هُوَ أَكْثَرُ، فَـذَكَرَ نَحْـوَ حَـدِيثِ شَرِيـكٍ[٢]. [ر:٦٢٧، د:٢٨٧، ت:١٢٨].

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِالله بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ، فقَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلاَةَ؟ قَالَ: «**لا، وَلَكِنْ دَعِي قَدْرَ الأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ**»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ: «**وَقَدْرَهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَاسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ وَصَلِّي**». [د:٢٧٤، س:٢٠٨].

٦٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلاَةَ؟ قَالَ: «**لا، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَيْسَت بِالحَيْضَةِ، اجْتَنِبِي الصَّلاَةَ أَيَّامَ مَحِيضِكِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي، وَتَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ، وَإِنْ قَطَرَ الدَّمُ عَلَى الحَصِيرِ**». [ر:٦٢١، خ:٢٢٨، م:٣٣٣، د:٢٨٢، ت:١٢٥، س:٢١٢].

٦٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى قَالا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**المُسْتَحَاضَةُ تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ، وَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، وَتَصُومُ وَتُصَلِّي**». [د:٢٩٧، ت:١٢٦].

٦٢٥- قوله: «المُسْتَحَاضَةُ تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ»: أراد بالأقراء هنا الحيض؛ لأنه أخبر بأنها في الأقراء تترك الصلاة.

١١٦- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ إِذَا اخْتَلَطَ عَلَيْهَا فَلَمْ تَقِفْ عَلَى أَيَّامِ حَيْضِهَا

٦٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: اسْتُحِيضَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ، وَهِيَ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَبْعَ سِنِينَ، فَشَكَتْ ذَلِكَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِحَيْضَةٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي**».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ تُصَلِّي، وَكَانَتْ تَقْعُدُ فِي مِرْكَنٍ لأُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، حَتَّى إِنَّ حُمْرَةَ الدَّمِ لَتَعْلُو الْمَاءَ. [خ:٣٢٧، م:٣٣٤، د:٢٧٩، ت:١٢٩، س:٢٠٣].

١١٦- بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ إِذَا اخْتَلَطَ عَلَيْهَا فَلَمْ تَقِفْ عَلَى أَيَّامِ حَيْضِهَا

٦٢٦- قوله: «اسْتُحِيضَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ، وَهِيَ تَحْتَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَبْعَ سِنِينَ»: اعلم أن بنات جحش: زينب وكان اسمها برة فسماها النبي عليه السلام زينب، وستأتي جملة ممن غيَّر عليه السلام أسماءهم، إن شاء الله تعالى، في باب تغيير الأسماء.

وكانت زينب عند زيد بن حارثة، ونزل فيها: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب:٣٧].

....

وكان زيد مولى رسول الله ﷺ طلقها، فلما حلّت زوجه الله إياها سنة أربع، وقيل: ثلاث، وقيل: خمس، وهي يومئذ بنت خمس وثلاثين سنة.

فائدة: لم يذكر اللهُ أحداً من الصحابة باسمه إلا زيداً، والحكمة منه أنه لما أنزل: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ ﴾ [الأحزاب:٥]، وكان قبل ذلك يدعى زيد بن محمد، عوّضه اللهُ؛ أن جبر قلبه فذكره في القرآن مسمى، والله أعلم.

والثانية: حمنة، وهي التي كانت تحت عبدالرحمن بن عوف.

والثالثة: أم حبيبة.

قال السهيلي: وأم حبيب[1].

وحكاه ابن عبدالبر، قال: وهو قول الأكثر.

أما ابن عساكر فعنده أم حبيبة واسمها حمنة، فهما اثنتان على هذا فقط.

والسهيلي يقول: كانت زينب تحت زيد، وأم حبيب تحت عبدالرحمن بن عوف، وحمنة تحت مصعب بن عمير.

قال في الحديث: إن كانت أمّ حبيبة، بإثبات تاء التأنيث، وصوّب بعضهم أم حبيب بحذف التاء.

---

(١) الروض الأنف ٢/ ٢٩٢.

١١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي البِكْرِ إِذَا ابْتُدِئَتْ مُسْتَحَاضَةً

٦٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بْنِ طَلحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّهَا اسْتُحِيضَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتُحِضْتُ حَيْضَةً مُنْكَرَةً شَدِيدَةً، قَالَ لَهَا: «**احْتَشِي كُرْسُفاً**»، قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَثُجُّ ثَجّاً، قَالَ: «**تَلَجَّمِي، وَتَحَيَّضِي فِي كُلِّ شَهْرٍ فِي عِلمِ اللهِ سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ اغْتَسِلِي غُسْلاً، فَصَلِّي وَصُومِي ثَلاثَةً وَعِشْرِينَ، أَوْ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ، وَأَخِّرِي الظُّهْرَ وَقَدِّمِي العَصْرَ، وَاغْتَسِلِي لَهُمَا غُسْلاً، وَأَخِّرِي المَغْرِبَ وَعَجِّلِي العِشَاءَ، وَاغْتَسِلِي لَهُمَا غُسْلاً، وَهَذَا أَحَبُّ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ**». [ر:٦٢٢، د:٢٨٧، ت:١٢٨].

١١٨- بَاب مَا جَاءَ فِي دَمِ الحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٦٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ هُرْمُزَ أَبِي المِقْدَامِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ دِينَارٍ،

١١٧- بَاب مَا جَاءَ فِي البِكْرِ إِذَا ابْتُدِئَتْ مُسْتَحَاضَةً

٦٢٧- قوله: «احْتَشِي كُرْسُفاً»: هو القطن، وهو بضم الكاف وإسكان الراء ثم سين مهملة مضمومة، ثم فاء.

قوله: «أَثُجُّ ثَجّاً»: هو بالمثلثة ثم الجيم المشددة، أي أسيلُ.

عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ دَمِ الحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، قَالَ: «**اغْسِلِيهِ بِالمَاءِ وَالسِّدْرِ، وَحُكِّيهِ وَلَوْ بِضِلَعٍ**». [د:٣٦٣، س:٢٩٢].

٦٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ دَمِ الحَيْضِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ، قَالَ: «**اقْرُصِيهِ وَاغْسِلِيهِ، وَصَلِّي فِيهِ**». [خ:٢٢٧، م:٢٩١، د:٣٦٠، ت:١٣٨، س:٢٩٣].

٦٣٠- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتَحِيضُ، ثُمَّ تَقْتَنِصُ[1] الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طُهْرِهَا، فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضَحُ عَلَى سَائِرِهِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ. [خ:٣٠٨، د:٣٥٨].

١١٨- بَاب فِي مَا جَاءَ فِي دَمِ الحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٦٢٨- قوله: «وَحُكِّيهِ بِضِلَعٍ»: الضِلَعُ بضاد مكسورة ثم لام مفتوحة، وتسكن على قلة، ثم عين مهملة، أي بعود، والأصل فيه للحيوان، وسمي به العود الذي يشبهه، وأحفظ فيه ضبطاً آخر لم أذكره هنا لأني لم أحققه.

٦٣٠- قوله: «ثُمَّ تَقْتَنِصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا»: من القَنَص الذي هو الصيد، وكأن معناه، والله أعلم، تطلبه فإذا وجدته فكأنها قنصته وصادته مجازاً.

---

(١) في الهامش ما نصه: حاشية: تطلب.

١١٩- بَاب مَا جَاءَ فِي الحَائِضِ لا تَقْضِي الصَّلاَةَ

٦٣١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ العَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهَا: أَتَقْضِي الحَائِضُ الصَّلاَةَ؟ قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟! قَدْ كُنَّا نَحِيضُ عِنْدَ(1) النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَطْهُرُ، وَلَمْ يَأْمُرْنَا بِقَضَاءِ الصَّلاَةِ. [خ:٣٢١، م:٣٣٥، د:٢٦٢، ت:١٣٠، س:٣٨٢].

١٢٠- بَاب مَا جَاءَ فِي الحَائِضِ تتَنَاوَلُ الشَّيْءَ مِنَ المَسْجِدِ

٦٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «نَاوِلِينِي الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: «لَيْسَتْ حَيْضَتُكِ فِي يَدِكِ». [م:٢٩٨، د:٢٦١، ت:١٣٤، س:٢٧١].

١١٩- بَاب ما جاء في الحَائِضِ لاَ تَقْضِي الصَّلاَةَ

٦٣١- قوله: «عَنْ مُعَاذَةَ العَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهَا: أَتَقْضِي الحَائِضُ الصَّلاَةَ؟»: هذه المرأة السائلة هي معاذة نفسها؛ إذ عند مسلم عن معاذة قالت: سألتُ عائشة: ما بال الحائض تقضي الصوم، الحديث.

والظاهر من هذا الحديث أن السائلة غيرها، فيحتمل أنهما قصتان.

١٢٠- بَاب الحَائِضِ تتَنَاوَلُ الشَّيْءَ مِنَ المَسْجِدِ

٦٣٢- قوله: «نَاوِلِينِي الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ»: «الخمرة» مقدار ما يضع

---

(١) في الهامش: (على عهد) وعليه (خ).

٦٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ وأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُدْنِي رَأْسَهُ إِلَيَّ وَأَنَا حَائِضٌ وَهُوَ مُجَاوِرٌ، تَعْنِي مُعْتَكِفاً، فَأَغْسِلُهُ وَأُرَجِّلُهُ. [ر:١٧٧٨، خ:٢٩٥، م:٢٩٧، د:٢٤٦٧، ت:٨٠٤، س:٢٧٥].

٦٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي(١) وَأَنَا حَائِضٌ، يَقْرَأُ القُرْآنَ. [خ:٢٩٧، م:٣٠١، د:٢٦٠، س:٢٧٤].

الرجل عليه وجهه في سجوده، من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من الثياب، ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار.

وسميت بذلك؛ لأن خيوطها مستورة بسَعَفها، وقد يطلق على الكبيرة من نوعها؛ كما في سنن أبي داود عن ابن عباس قال: جَاءَتْ فَأْرَةٌ فَأَخَذَتْ تَجُرُّ الْفَتِيلَةَ فَجَاءَتْ بها فَأَلْقَتْهَا بين يَدَيْ رسول الله ﷺ على الْخُمْرَةِ التي كان قَاعِداً عليها فَأَحْرَقَتْ منها مِثْلَ مَوْضِعِ الدِّرْهَمِ(٢).

٦٣٣- قولها: «وَأُرَجِّلُهُ: أي أسرحه، والترجيل التسريح.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (حَجري) بفتح الحاء المهملة.

(٢) سنن أبي داود (٥٢٤٧).

١٢١- بَاب مَا لِلرَّجُلِ مِنَ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضاً

٦٣٥- [(١)] حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضاً، أَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَأْتَزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا، وأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ يَمْلِكُ رَسُولُ الله ﷺ إِرْبَهُ؟. [ر:٦٣٦، خ:٣٠١، م:٢٩٣، د:٢٦٨، ت:١٣٢، س:٢٨٥].

٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا حَاضَتْ أَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَأْتَزِرَ بِإِزَارٍ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. [ر:٦٣٥، خ:٣٠١، م:٢٩٣، د:٢٦٨، ت:١٣٢، س:٢٨٥].

١٢١- بَاب مَا لِلرَّجُلِ مِنَ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضاً

٦٣٥- قوله: «وأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ» الحديث: الأَرَب أكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء، يعنون الحاجة، وبعضهم يروونه بكسر الهمزة وسكون الراء، وله تأويلان:

أحدهما: أنه الحاجة، يقال فيها: الأَرَبُ والإِرْبَة والمأْرُبة.

والثاني: أرادت به العضو، وعنت به من الأعضاء الذكر.

---

(١) في بعض النسخ: زيادة: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ الجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ (ح) و.

٦٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي لِحَافِهِ، فَوَجَدْتُ مَا تَجِدُ النِّسَاءُ مِنَ الحَيْضَةِ، فَانْسَلَلْتُ مِنَ اللِّحَافِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَنَفِسْتِ؟**» قُلْتُ: وَجَدْتُ مَا تَجِدُ النِّسَاءُ مِنَ الحَيْضَةِ، قَالَ: «**ذَلِكِ مَا كَتَبَ الله عَلَى بَنَاتِ آدَمَ**»، قَالَتْ: فَانْسَلَلْتُ، فَأَصْلَحْتُ مِنْ شَأْنِي، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**تَعَالَيْ، فَادْخُلِي مَعِي فِي اللِّحَافِ**»، قَالَتْ: فَدَخَلتُ مَعَهُ(١).
[خ:٢٩٨، م:٢٩٦، س:٢٨٣].

٦٣٨- حَدَّثَنَا الخَلِيلُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُهَا: كَيْفَ كُنْتِ تَصْنَعِينَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي الحَيْضِ؟ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا فِي فَوْرِهَا، أَوَّلَ مَا تَحِيضُ، تَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَاراً إِلَى أَنْصَافِ فَخِذَيْهَا، ثُمَّ تَضْطَجِعُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ(٢).

١٢٢- بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِ الحَائِضِ

٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَكِيمٍ الأَثْرَمِ(٣)، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

(٣) في الأصل: (ابن الأثرم) وعلى (ابن) ضبة.

هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَتَى حَائِضاً، أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». [د:٣٩٠٤، ت:١٣٥].

١٢٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ مَنْ أَتَى حَائِضاً

٦٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ». [ر:٦٥٠، د:٢٦٤، ت:١٣٦، س:٢٨٩].

---

١٢٣ - بَاب ما جاء فِي كَفَّارَةِ مَنْ أَتَى حَائِضاً

٦٤٠- حديث ابن عباس: رواه مع ابن ماجه أبو داود والنسائي والحاكم من رواية عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنه.

قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري[1].

وصدق؛ لأن مقسماً روى له البخاري دون مسلم، ومقسم صدوق، من مشاهير التابعين، ضعفه ابن حزم، وقد وثَّقه غير واحد.

والعجيب أن البخاري أخرج له في صحيحه، وذكره في كتاب الضعفاء فساق له حديث شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، احتجم

---

(١) المستدرك ١/ ٢٧٨.

....

النبي ﷺ وهو صائم، ثم روى عن شعبة، أن الحكم لم يسمع من مقسم حديث الحجامة.

قال أبو حاتم: صالح الحديث، انتهى[١].

توفي سنة إحدى ومائة.

وهو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، وقيل له مولى ابن عباس للزومه إياه.

وقد ردَّ على الحاكم ابنُ الصلاح ثم النووي[٢].

وقد صححه ابن القطان وهو الإمام المدقق[٣].

ومَالَ إليه صاحبُ الإمام.

نعم له طرق غير هذه ضعيفة.

واعلم أن الجديد في مذهب الشافعي أنه لا كفارة عليه إذا كان عامداً عالماً بالتحريم، بل يستغفر الله، لكن يستحب له أن يتصدق بدينار إن جامع في إقباله، أو بنصف إن جامع في إدباره.

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ٦/ ٥٠٨ - ٥٠٩.

(٢) بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٧٤.

(٣) خلاصة الأحكام للنووي ١/ ٢٣٢.

١٢٤- بَاب الحَائِض كَيْفَ تَغْتَسِلُ؟

٦٤١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا، وَكَانَتْ حَائِضاً: «**انْقُضِي شَعْرَكِ، وَاغْتَسِلِي**». قَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ: «**انْقُضِي رَأْسَكِ**».

والقديم يلزمه غرامة، وفيها قولان؛ المشهور ما قدمنا استحبابه في الجديد، والثاني عتق رقبة بكل حال.

ثم الدينار الواجب أو المستحب مثقال الإسلام من الذهب الخالص، ووزنه اثنتان وسبعون حبة من حب الشعير الممتلئ غير الخارج عن المعهود من مقادير الحبوب، يصرف إلى الفقراء والمساكين، ويجوز صرفه إلى واحد.

وعلى قول الوجوب يجب على الزوج دون الزوجة.

وفي المراد بإقبال الدم وإدباره وجهان: الصحيح المعروف أنه أوله وشدته، وإدباره ضعفه وقربه من الانقطاع.

والثاني: قول الأستاذ أبي إسحاق الاسفراييني إقباله ما لم ينقطع، وإدباره إذا انقطع ولم تغتسل.

أما إذا وطئ ناسياً أو جاهلاً بالتحريم أو الحيض فلا شيء عليه قطعاً.

وقيل بخروجه على القول القديم أنه يجب الغُرم[1].

---

(١) روضة الطالبين ١/ ١٣٦.

٦٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الغُسْلِ مِنَ المَحِيضِ، قَالَ: «**تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَهَا، فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ**[1]**، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكاً شَدِيداً حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا المَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا**»، قَالَتْ أَسْمَاءُ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: «**سُبْحَانَ اللهِ، تَطَهَّرِي بِهَا**»، قَالَتْ عَائِشَةُ، كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ، قَالَتْ: وَسَأَلَتْهُ عَنِ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ، قَالَ: «**تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، أَوْ تُبْلِغُ فِي الطُّهُورِ، حَتَّى تَصُبَّ المَاءَ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ المَاءَ عَلَى جَسَدِهَا**»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ؛ لَمْ يَمْنَعْهُنَّ الحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ. [خ:٣١٤، م:٣٣٢، د:٣١٤، س:٢٨٩].

١٢٤- بَاب الحَائِضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ؟

٦٤٢- قوله: «حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا»: شُؤون بضم الشين المعجمة ثم همزة مضمومة ثم نون، جمع شأن، وهي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله، جمع قَبِيلة، وهي القطع المشعُوب بعضها إلى بعض يصل بينها الشؤون، وبها سميت قبائل العرب.

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: أو تبلغ في الطهور.

....

قوله: «فِرْصَةً مُمَسَّكَةً»: الفرصة مثلثة الفاء، حكاه ابن سيده، والكسر أكثر، وإسكان الراء ثم صاد مهملة ثم تاء التأنيث، وهو قطعة من صوف أو قطن أو خرقة.

وحكى أبو داود في رواية: «قَرْصَة» يعني بفتح القاف والباقي مثله، أي شيئاً يسيراً مثل القرصة بطرف الاصبعين.

وحكى بعضُهم عن ابن قتيبة، زاد بعضهم وأبي عبيد: إنما هو قُرْضة بالقاف المضمومة والضاد المعجمة.

قال في النهاية: أي قطعة من القرض القطيع[1].

والممسَّكة بتشديد السين، وأبعد من خفف السين وفتحها أو كسرها، أي من الإمساك، وإنما هي ممسَّكة كما تقدّم ضبطه، ومعناه المطيبة بالمسك، والمسك بكسر الميم، يذكر ويؤنث، وهو المعروف، وفي غير هذا الكتاب: «فرصة من مسك»[2]، يعني الطيب المعروف، تتبع بها أثر الدم فيحصل منه الطيب والتنشيف.

وقوله: «من مسك» ظاهره أن الفرضة منه، وعليه المذهب وقول الفقهاء.

---

(١) النهاية ٣/ ٤٣١.

(٢) صحيح مسلم (٣٣٢).

١٢٥- بَاب مَا جَاءَ فِي سُؤْرِ الحَائِضِ

٦٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قالَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَتَعَرَّقُ العَظْمَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ الله ﷺ فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فَمِي[1]، وَأَنَا حَائِضٌ.
[م:٣٠٠، د:٢٥٩، س:٧٠].

٦٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،

١٢٥- بَاب ما جاء سُؤْر الحَائِضِ

٦٤٣- قوله: «كُنْتُ أَتَعَرَّقُ العَظْمَ»: يقال: عرقت العظم واعترقته وتعرقته، إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك.

و«العَرْق» بإسكان الراء وفتح العين المهملة العظم إذا أُخذ عنه معظم اللحم، وجمعه عُراق بضمها، وهو جمع نادر.

قال ابن السكيت: لم يجز شيء من الجمع على فُعَالٍ إلا حروف منها: تُؤَام جمع تَوْأم، وشاة رُبَّى وغنم رُبَابٌ، وظِئْرٌ وظُؤَار، وعِرق وعُرَاق، ورَخِل ورُخَال، وفَرِير وفُرَار، قال: ولا نظير لها[2]، ذكر ذلك الجوهري[3].

والرخِل: الأنثى من أولاد الضأن، والفَرِير: ولد البقرة الوحشية.

---

(١) في بعض النسخ زيادة: وَأَشْرَبُ مِنَ الإِنَاءِ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ الله ﷺ فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فَمِي.

(٢) قلت: ونظيرها: أُنَاس، وظُبَاء، وبُرَاء.

(٣) الصحاح ٤/ ٢٠٩.

عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنسٍ، أَنَّ اليَهُودَ كَانُوا لا يَجْلِسُونَ مَعَ الحَـائِضِ فِي بَيْـتٍ، وَلاَ يَـأْكُلُونَ وَلا يَشْرَبُونَ، قَالَ: فَذُكِرَ ذَلِـكَ لِلنَّبِـيِّ ﷺ، فَـأَنْزَلَ اللهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ﴾[البقرة:٢٢٢] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلا الجِمَاعَ». [م:٣٠٢، د:٢٥٨، ت:٢٩٧٧، س:٢٨٨].

١٢٦- بَاب مَا جَاءَ فِي اجْتِنَابِ الحَائِضِ المَسْجِدَ

٦٤٥- حَدَّثَنَا(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَني أَبُو نُعَيْمٍ قال: حَدَّثَنَا ابْـنُ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ أَبِي الخَطَّابِ الهَجَرِيِّ، عَنْ مَحْدُوجٍ الذُّهْلِيِّ، عَنْ جَسْرَةَ قَالَتْ: أَخْبَرَتْنِي

١٢٦- بَاب فِي مَا جَاءَ فِي اجْتِنَابِ الحَائِضِ المَسْجِدَ

٦٤٥- قوله: «عَنْ أَبِي الخَطَّابِ الهَجَرِيِّ»: اسمه عُمر، وقيل: عَمرو....

قوله: «عَنْ مَحْدُوجٍ»: هو بحاء مهملة ساكنة بعد الميم وفي آخـره جيم، لا أعلم روى عنه غير أبي الخطاب.

قال البخاري: فيه نظر.

انفرد بالإخراج له ابن ماجه.

قوله: «عَنْ جَسْرَةَ»: قال البيهقي: فيها نظر.

وقال ابن حبان فيما نقله أبو العباس البناني: عندها عجائب.

وكذا قال البخاري في تاريخه، ووثَّقها أحمد العجلي.

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ.

أُمُّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَرْحَةَ هَذَا المَسْجِدِ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «إِنَّ المَسْجِدَ لا يَحِلُّ لِجُنُبٍ، وَلا حَائِضٍ».

١٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الحَائِضِ تَرَى بَعْدَ الطُّهْرِ الصُّفْرَةَ وَالكُدْرَةَ

٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ النَّحْوِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي المَرْأَةِ تَرَى مَا يَرِيبُهَا بَعْدَ الطُّهْرِ، قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ عِرْقٌ، أَوْ عُرُوقٌ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: يُرِيدُ بَعْدَ الطُّهْرِ بَعْدَ الغُسْلِ.

فقوله: عندها عجائب ليس بصريح في الجرح، لكن أهل هذا الفن لا يقولون ذلك إلا في سياق الجرح، وكذلك عنده غرائب.

قوله: «صَرْحَةَ»: هو بفتح الصاد المهملة وإسكان الراء ثم حاء مهملة ثم تاء التأنيث، وهي عَرصته.

وهذا الحديث رواه أبو داود من رواية عائشة[1]، وابن ماجه من رواية أم سلمة.

وضعفه البيهقي[2] وغيره، وحسنه ابن القطان من الطريق الأولى[3].

---

(١) سنن أبي داود (٢٣٢).

(٢) سنن البيهقي الكبرى ٢/ ٤٤٢.

(٣) بيان الوهم والإيهام ٥/ ٦٦٩.

٦٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْـدُ الـرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَـا مَعْمَـرٌ، عَـنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّـةَ قَالَـتْ: لَمْ نَكُـنْ نَـرَى الصُّـفْرَةَ وَالكُـدْرَةَ شَيْئاً. [خ:٣٢٦، د:٣٠٧، س:٣٦٨].

٦٤٧م- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبْدِ الله الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْـبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا لاَ نَعُدُّ الصُّفْرَةَ وَالكُدْرَةَ شيْئاً. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: وُهَيْـبٌ أَوْلاَهُمَـا عِنْـدَنَا بِهَـذَا[1]. [خ:٣٢٦، د:٣٠٧، س:٣٦٨].

١٢٨- بَاب مَا جَاء فِي النُّفَسَاءِ كَمْ تَجْلِسُ؟

٦٤٨- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَـدَّثَنَا شُـجَاعُ بْـنُ الوَلِيـدِ، عَـنْ عَلِيِّ بْـنِ عَبْدِ الأَعْلَى، عَـنْ أَبِي سَهْلٍ، عَـنْ مُسَّـةَ الأَزْدِيَّـةِ، عَـنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ:

١٢٨- بَابُ ما جَاءَ فِي النُّفَسَاءِ كَمْ تَجْلِسُ

٦٤٨- قوله: «عَنْ مُسَّةَ الأَزْدِيَّةِ»: هي بضم الميم ثم سين مهملـة مشـددة مفتوحة ثم تاء التأنيث، كنيتها أم بَسَّة بفتح الموحدة ثم سين مفتوحة مشددة ثـم تاء التأنيث.

قال الدارقطني: لا يُحتج بها.

قال الذهبي: لا تُعرف إلا في حديث مكث المرأة في نفاسها أربعين يوماً.

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

كَانَتِ النُّفَسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَجْلِسُ أَرْبَعِينَ يَوْماً، وَكُنَّا نَطْلِي وُجُوهَنَا بِالوَرْسِ مِنَ الكَلَفِ. [د:٣١١، ت:١٣٩].

٦٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنْ سَلَّامِ بْنِ سُلَيْمٍ أَوْ سَلمٍ، شَكَّ أَبُو الحَسَنِ، وَأَظُنُّهُ هُوَ أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قال[1] رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«وَقتُ النُّفَسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْماً، إلا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ»**.

وذكر بعض شيوخي[2] فيما قرأته عليه: حديثها عن أم سلمة، ثم قال: رواه أحمد والدارمي وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي والحاكم وقال صحيح الإسناد، وأقره الذهبي في تلخيصه على ذلك.

قال شيخي: وكذا صححه ابن السكن أيضاً، وخالف ابنُ حزم وابنُ القطان فضعفاه، والحق صحته.

قال الخطابي: أثنى البخاري على هذا الحديث، انتهى لفظُه.

قوله: «مِنَ الكَلَفِ»: هو بفتح الكاف واللام، وهو شيء يعلو الوجه كالسمسم، والكلف لون بين السواد والحمرة، وهي حمرة كُدرة تعلو الوجه، ولعلها أرادت الثاني، والله أعلم.

---

(١) كذا الأصل: (قال)، وفي بعض النسخ والمطبوع: (كان).

(٢) قلت: هو سراج الدين ابن الملقن، والكلام مطولاً في البدر المنير له ٣/ ١٤٢.

١٢٩ - بَاب مَنْ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ

٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِالكَرِيمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِنِصْفِ دِينَارٍ[1]. [ر:٦٥٠، د:٢٦٤، ت:١٣٦، س:٢٨٩].

١٣٠ - بَاب فِي مُؤَاكَلَةِ الحَائِضِ

٦٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ مُؤَاكَلَةِ الحَائِضِ، فَقَالَ: «وَاكِلْهَا»[2]. [د:٢١٢، ت:١٣٣].

١٣١ - بَاب الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الحَائِضِ

٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَعَلَيَّ مِرْطٌ لِي وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ. [م:٥١٤، د:٣٧٠، س:٧٦٨].

---

١٣١ - بَاب فِي الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الحَائِضِ

٦٥٢ - قوله: «وَعَلَيَّ مِرْطٌ»: هو بكسر الميم وإسكان الراء ثم طاء مهملة، والمرط كساء يكون من وف، وربما كان من خزٍّ أو غيره.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل، وكذا ترجمته.

(٢) هذا الحديث غير موجود في الأصل، وكذا ترجمته.

٦٥٣- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، عَلَيْهِ بَعْضُهُ وَعَلَيْهَا بَعْضُهُ، وَهِيَ حَائِضٌ. [د:٣٦٩].

١٣٢- بَاب إِذَا حَاضَتِ الْجَارِيَةُ لَمْ تُصَلِّ إِلا بِخِمَارٍ

٦٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَاخْتَبَأَتْ مَوْلَاةٌ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**حَاضَتْ؟**» فَقَالَتْ: نَعَمْ، قالت: فَشَقَّ لَهَا مِنْ عِمَامَتِهِ، فَقَالَ: «**اخْتَمِرِي بِهَذَا**». [ر:٦٥٥، د:٦٤١، ت:٣٧٧].

٦٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو النُّعْمَانِ قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لا يَقْبَلُ الله صَلاةَ حَائِضٍ إِلا بِخِمَارٍ**». [ر:٦٥٤، د:٦٤١، ت:٣٧٧].

١٣٢- بَاب إِذَا حَاضَتِ الْجَارِيَةُ لَمْ تُصَلِّ إِلا بِخِمَارٍ

٦٥٤- قوله: «اخْتَمِرِي بِهَذَا»: أي غطي به رأسك، ويقال لعمامة الرجل خمار؛ لأنها تغطي رأسه، ومنه أنَّه عليه السلام مسح على الخفين والخمار.

٦٥٥- قوله: «لا يَقْبَلُ الله صَلاَةَ حَائِضٍ إِلا بِخِمَارٍ»: أي من بلغت سنَّ المحيض، وجرى عليها القلم، ولم يُرد في أيام حيضها؛ لأن الحائض لا صلاة عليها، وجمع الحائض: حُيَّض وحوائض.

١٣٣- بَاب الحَائِض تَخْتَضِبُ

٦٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُعَاذَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَخْتَضِبُ الحَائِضُ؟ فَقَالَتْ: قَدْ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَخْتَضِبُ، فَلَمْ يَكُنْ يَنْهَانَا عَنْهُ.

١٣٤- بَاب المَسْح عَلَى الجَبَائِرِ

٦٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ البَلخِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: انْكَسَرَتْ إِحْدَى زَنْدَيَّ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الجَبَائِرِ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَاهُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، نَحْوَهُ.

١٣٤- بَاب المَسْح عَلَى الجَبَائِرِ

وهذا الباب ليس موضعه هذا، وكان ينبغي أن يُقدّم.

٦٥٧- قوله من زيادات ابن سَلَمَة: «أَخْبَرَنَاهُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، نَحْوَهُ»: الدَّبَرِي، هو إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، وهو بفتح الدال المهملة وبعدها موحدة مفتوحة ثم راء وياء النسبة، صاحب عبد الرزاق.

قال ابن عدي: استُصْغِر في عبد الرزاق.

قال الذهبي: قلت: ما كان الرجل صاحب حديث، وإنما أسمعه أبوه واعتنى به، سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين أو نحوها.

١٣٥- بَاب اللُّعَاب يُصِيبُ الثَّوْبَ

٦٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَامِلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَلُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ.

١٣٦- بَاب الْمَجِّ فِي الإِنَاءِ

٦٥٩- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ قالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِدَلْوٍ، فَمَضْمَضَ مِنْهُ فَمَجَّ فِيهِ مِسْكاً، أَوْ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ، وَاسْتَنْثَرَ خَارِجاً مِنَ الدَّلْوِ.

٦٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ قَدْ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي دَلْوٍ مِنْ بِئْرٍ لَهُمْ. [ر:٧٥٤، خ:٧٧، م:٣٣، س:٧٨٨].

لكن روى عن عبدالرزاق أحاديث منكرة، فوقع التردد فيها هل هي منه؟ فانفرد بها، أو هي معروفة مما ينفرد به عبد الرزاق، وقد احتج بالدبري أبو عوانة في صحيحه وغيره، وأكثر عنه الطبراني لعلوه[1]، والله أعلم.

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٣٣١-٣٣٢.

١٣٧- بَاب النَّهْيِ أَنْ تُـرَى عَوْرَة أَحدٍ

٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْـنِ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَـنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا تَنْظُرِ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلا يَنْظُـرِ الرَّجُـلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ**». [ت:٢٧٩٣].

٦٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْـرِ بْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ، حَـدَّثَنَا وَكِيـعٌ، عَـنْ سُـفْيَانَ، عَـنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مَوْلًى لِعَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا نَظَرْتُ، أَوْ مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَطُّ. [ر:١٩٢٢].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَانَ أَبُو نُعَيْمٍ يَقُولُ: عَنْ مَوْلاةٍ لِعَائِشَةَ.

١٣٨- بَاب مَنِ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَبَقِيَ مِنْ جَسَدِهِ لُـمْعَةٌ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ كيفَ يَصْنَع؟

٦٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَـيْبَةَ وَإِسْـحَاقُ بْـنُ مَنْصُـورٍ قَـالا: حَـدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الرَّحَبِـيِّ، عَـنْ عِكْرِمَـةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ، فَرَأَى لُمْعَـةً لَمْ يُصِـبْهَا الْمَـاءُ، فَقَـالَ بِجُمَّتِهِ فَبَلَّهَا عَلَيْهَا. قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ: فَعَصَرَ شَعْرَهُ عَلَيْهَا.

١٣٨- بَاب مَنِ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَبَقِيَ مِنْ جَسَدِهِ لُـمْعَةٌ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ كيفَ يَصْنَع؟

٦٦٣- قوله: «أَخْبَرَنَا مُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ»: هو بزيادة مثناة مـن فـوق بعـد السين، الثقفي الواسطي، صدوق.

٦٦٤- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي اغْتَسَلتُ مِنَ الجَنَابَةِ وَصَلَّيْتُ الفَجْرَ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ، فَرَأَيْتُ قَدْرَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ كُنْتَ مَسَحْتَ عَلَيْهِ بِيَدِكَ أَجْزَأَكَ**».

١٣٩- بَاب مَنْ تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعاً لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ(١)

٦٦٥- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الظُّفْرِ لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**». [د:١٧٣].

٦٦٦- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً تَوَضَّأَ، فَتَرَكَ مَوْضِعَ الظُّفْرِ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلاَةَ، قَالَ: فَرَجَعَ. [م:٢٤٣، د:١٧٣].



(١) الترجمة والأحاديث التي تحتها غير موجودة في الأصل.

أَبْوَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ

٦٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، أَخبَرَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلاَةِ، فَقَالَ: «**صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ**»، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِلالاً فَأَذَّنَ[1]، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اليَوْمِ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَذَّنَ الظُّهْر فَأَبْرَدَ بِهَا، فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ بِهَا، ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، أَخَّرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّى المَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى العِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**وَقْتُ صَلاَتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ**». [م:٦١٣، ت:١٥٢، س:٥١٩].

أَبْوَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ

٦٦٧- قوله: «فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ»: أي أطال الإبراد وأخر الصلاة.

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ.

٦٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ كَانَ قَاعِداً عَلَى مَيَاثِرِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فِي إِمَارَتِهِ عَلَى المَدِينَةِ، وَمَعَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخَّرَ عُمَرُ العَصْرَ شَيْئاً، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ[1] رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**نَزَلَ جِبْرِيلُ، فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ**»، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [خ:٥٢٢، م:٦١٠، د:٣٩٤، س:٤٩٤].

٢- وَقْتُ صَلاَةِ الفَجْرِ

٦٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءُ المُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ، فَلاَ يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ، تَعْنِي مِنَ الغَلَسِ. [خ:٣٧٢، م:٦٤٥، د:٤٢٣، ت:١٥٣، س:٥٤٥].

٦٧٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، وَالأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء:٧٨] قَالَ: «**تَشْهَدُهُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ**». [ت:٣١٣٥].

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (أمام) بفتح الهمزة، وكتب فوقها (صح).

٦٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي نَهِيكُ بْنُ يَرِيمَ الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مُغِيثُ بْنُ سُمَيٍّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: هَذِهِ صَلاتُنَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أَسْفَرَ بِهَا عُثْمَانُ.

٦٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، وَجَدُّهُ بَدْرِيٌّ، يُخْبِرُ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ، أَوْ لأَجْرِكُمْ**». [د:٤٢٤، ت:١٥٤، س:٥٤٨].

٢- بَاب وَقْتِ الفَجْرِ

٦٧١- قوله: «حَدَّثَنَا نَهِيكُ بْنُ يَرِيمَ»: أما «نهيك» فبفتح النون وكسر الهاء وإسكان المثناة فوق ثم كاف.

ونسبوه نهيك بن .... في كتب النسب.

و«يَرِيم» بفتح المثناة تحت ثم راء مكسورة ثم مثناة أخرى مثل التي قبلها ثم ميم.

ويشتبه به عبدالرحمن بن آدم مولى أم بُرثُم بموحدة مضمومة وسكون الراء ثم مثلثة مضمومة أيضاً، ويقال: بُرْثن بالنون.

٣- وَقْتُ صَلاَةِ الظُّهْرِ

٦٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ. [م:٦١٨، د:٤٠٣].

٦٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلاَمَةَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلاَةَ الهَجِيرِ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الظُّهْرَ، إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، نَحْوَهُ[١]. [خ:٥٤١، م:٦٤٧، د:٣٩٨، س:٤٩٥].

٦٧٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ العَبْدِيِّ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا. [م:٦١٩، س:٤٩٧].

٣- وَقْت صَلاَةِ الظُّهْرِ

٦٧٣- قوله: «دَحَضَتِ»: أي زالت عن وسط السماء إلى جهة الغرب، كأنها دحضت أي زَلِقَتْ.

٦٧٥- قوله: «حَرّ الرَّمْضَاءِ» الرمضاء الرمل.

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

٦٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا[1].

٤- الإِبْرَادُ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ

٦٧٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**». [ر:٦٧٨، خ:٥٣٤، م:٦١٥، د:٤٠٢، ت:١٥٧، س:٥٠٠].

٦٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**». [ر:٦٧٧، خ:٥٣٤، م:٦١٥، د:٤٠٢، ت:١٥٧، س:٥٠٠].

٤- الإِبْرَاد فِي الظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ

٦٧٧- قوله: «مِنْ فَيْحِ»: هو بفتح الفاء وكسرها، ولا يجوز ضمها، ثم مثناة تحت ساكنة ثم حاء مهملة، وهو شدة غليانها وحرها، ويُروى بالواو مع فتح الفاء.

---

(١) في الأصل هذا الحديث متقدِّم على الذي قبله.

٦٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْرِدُوا بِالصَّلاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**». [خ:٥٣٨].

٦٨٠- حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الظُّهْرِ بِالهَاجِرَةِ، فَقَالَ لَنَا: «**أَبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**».

٦٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ**».

٥- بَاب صَلاَةِ العَصْرِ

٦٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى العَوَالِي، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [خ:٥٤٨، م:٦٢١، د:٤٠٤، س:٥٠٦].

٥- بَاب صَلاَةِ العَصْرِ

٦٨٢- قوله: «إِلَى العَوَالِي»: العوالي جمع عالية، وهي أماكن بأعلى أراضي المدينة، أدناها من المدينة على أربعة أميال، وأبعدها من جهة نجد على ثمانية، والنسبة إلى العالية عاليٌّ، ويقال أيضاً: عُلْوِيٌّ على غير قياس.

٦٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ العَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِي، لَمْ يَظْهَرِ الفَيْءُ بَعْدُ. [خ:٥٢٢، م:٦١١، د:٤٠٧، ت:١٥٩، س:٥٠٥].

٦- المُحَافَظَةُ عَلَى صَلاَةِ العَصْرِ

٦٨٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الخَنْدَقِ: «مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عَنِ صَلاَةِ الوُسْطَى». [خ:٢٩٣١، م:٦٢٧، د:٤٠٩، ت:٢٩٨٤، س:٤٧٣].

٦- المُحَافَظَة عَلَى صَلاَةِ العَصْرِ

٦٨٤- قوله: «كَمَا شَغَلُونَا عَن صَلاَةِ الوُسْطَى»: في الصلاة الوسطى أقوال؛ سبعة عشر، عدَّها الحافظ أبو محمد عبدالمؤمن بن خلف الدمياطي في مصنف مفرد، وذكر حجة كل قولٍ، وهذا المصنف سماه: كشف المغطا في تبيين الصلاة الوسطى، وقد قرأته على شيخنا ناصر الدين محمد بن علي بن يوسف الحراوي بإجازته إن لم يكن سماعاً من المؤلف، وها أنا أسرد لك الأقوال[1]: [١] الظهر، [٢] العصر، [٣] المغرب، [٤] العشاء، [٥] الصبح، [٦] الخمس كلها، [٧] الجمعة، [٨] صلاة الجماعة، [٩] الوتر، [١٠] مكتوبة لا بعينها،

---

(١) الترقيم ما بين معقوفتين زيادة مني لضبط عدة الأقوال.

....

[١١] الصبح والعصر، [١٢] الصبح والعشاء، [١٣] الأضحى، [١٤] الفطر، [١٥] الجمعة يوم الجمعة وفي باقي الأيام الظهر، [١٦] صلاة الخوف، [١٧] الضحى.

وأقوى هذه الأقوال قولان: الصبح والعصر، وأصحهما العصر؛ لثبوت الخبر به.

وقد أنشدني الشيخ نور الدين أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الحلبي الأصل، القاهري المولد والمنشأ بالقاهرة، قال: وجدت بخط الأديب زين الدين محمد بن ... السيوطي الحاكم بها ما نصه:

وللناس في الوسطى خلافٌ وحصره ... بسبعة أقوال يُضاف لها عشرُ
فخذ خمسة منها لإفراد عدها ... وسدِّس بعد الخمس قول له ذكر
وبالجمعة الغراء سبع وثامن ... صلاة جماعات وتاسعها الوترُ
وعاشرها مكتوبة لا بعينها ... وقيل هي الصبح السنية والعصر
وقيل هي الصبح السنية والعشا ... وقيل هي الاضحى وقيل هي الفطر
وخامس عشر جمعة في محلها ... وفي باقي الأيام أيضاً هي الظهر
وعُدَّ صلاة الخوف سادس عشرها ... وإن صحّ منقول الضحى صدق الحصر
وأما الإمام الشافعي إمامنا ... فنصَّ على صبح وإيصاؤه العصر
كذا هو في شرح المهذب واردٌ ... وناهيك عن نقل أتانا به حبر
وجمهور أهل العلم نقل محقق ... على أنها العصر قول عنده يجب النصر

٦٨٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ العَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**». [خ:٥٥٢، م:٦٢٦، د:٤١٤، ت:١٧٥، س:٤٧٨].

٦٨٥- قوله: «فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»: أي نقص، يقال: وترت الرجل إذا نقصتَهُ، فكأنك جعلته وتراً بعد أن كان كثيراً.

وقيل: هو من الوتر؛ الجناية التي يجنيها الرجل على غيره من قتل أو نهب أو سبي، فشبّه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قُتل حميمُه أو سُلِبَ أهله وماله.

وأما «أهله وماله» تروى بنصبهما ورفعهما؛ فمن نصب جعله مفعولاً ثانياً لوتر وأضمر فيها مفعولاً لم يسم فاعلُه عائداً إلى الذي فاتته الصلاة.

وقيل: منصوب على نزع الخافض، ومعناه وتر في أهله وماله، وقيل غير ذلك.

ومَن رفع لم يضمر وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعلهُ؛ لأنهم المصابون المأخوذون، فمَن رد النقص إلى الرجل نصبهما، ومن رده إلى الأهل والمال رفعهما.

قال شيخنا الحافظ البُلقيني: إن هذا الحديث إذا كان من رواية مالك يكون أهله وماله بالرفع؛ لأن مالكاً فسره بما يقتضي ذلك، انتهى.

٦٨٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «**حَبَسُونَا عَنْ صَلاَةِ الوُسْطَى، مَلأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً**». [م:٦٢٨، ت:١٨١].

٧- وَقْتُ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ

٦٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبْلِهِ. [خ:٥٥٩، م:٦٣٧].

٦٨٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ. [خ:٥٦١، م:٦٣٦، د:٤١٧، ت:١٦٤].

قال في المطالع: وعلى قول من فسره ذهب به يصح رفعه على ما لم يسم فاعله، وفسره مالك في رواية ابن حبيب قال: نزع منه أهله وماله، وذُهب بهم، وهو أبين في الرفع، وإلا فذُهِب يتعدى بحرف، فإذا تعدى بحرف انتصب المفعول[1]، انتهى لفظه.

---

(١) مطالع الأنوار ٦/ ١٦٨.

٦٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لاَ تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا المَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ»**.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَاجَه: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: اضْطَرَبَ النَّاسُ فِي هَذَا الحَدِيثِ بِبَغْدَادَ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ الأَعْيَنُ إِلَى العَوَّامِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ العَوَّامِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا أَصْلَ أَبِيهِ، فَإِذَا الحَدِيثُ فِيهِ.

قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّان: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، نَحْوَهُ[1].

٨- وَقْتُ صَلاَةِ العِشَاءِ

٦٩٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ العِشَاءِ»**. [د:٤٦، س:٥٣٤].

٦٩١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَخَّرْتُ صَلاةَ العِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ»**.

[ت:١٦٧].

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

٦٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَماً؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخَّرَ لَيْلَةً الْعِشَاءَ الآخِرَةَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلاَةَ**». قَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ. [خ:٥٧٢، م:٦٤٠، س:٥٣٩].

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، نَحْوَهُ(١).

٦٩٣- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا، وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ(٢)، وَلَوْلاَ الضَّعِيفُ وَالسَّقِيمُ أَحْبَبْتُ أَنْ أُؤَخِّرَ هَذِهِ الصَّلاَةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ**». [د:٤٢٢، س:٥٣٨].

٨- بَاب صَلاَةِ الْعِشَاءِ

٦٩٢- قوله: «وَبِيص خَاتَمِهِ»: الوَبِيْص بفتح الواو وكسر الموحدة ثم مثناة تحت ثم صاد مهملة، البريق.

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

(٢) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: الصلاة.

٩- مِيقَاتُ الصَّلاَةِ فِي الغَيْمِ

٦٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالا: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبو قِلابَةَ، حَدَّثَنِي أَبو المُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَالَ: «**بَكِّرُوا بِالصَّلاَةِ فِي اليَوْمِ الغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ العَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ**». [خ:٥٥٣، س:٤٧٤].

١٠- مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلاَةِ أَوْ نَسِيَهَا

٦٩٥- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَغْفُلُ عَنِ الصَّلاَةِ، أَوْ يَرْقُدُ عَنْهَا، قَالَ: «**يُصَلِّيهَا إِذَا ذَكَرَهَا**». [ر:٦٩٦، خ:٥٩٧، م:٦٨٤، د:٤٤٢، ت:١٧٨، س:٦١٣].

١٠- بَاب مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلاَةِ أَوْ نَسِيَهَا

٦٩٥- قوله: «سُئِلَ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَغْفُلُ عَنِ الصَّلاَةِ، أَوْ يَرْقُدُ عَنْهَا، قَالَ: «يُصَلِّيهَا إِذَا ذَكَرَهَا»: في هذا الحديث دليلٌ على وجوب القضاء على النائم والناسي، كثرت الصلاة أم قلَّت، وهذا مذهب الكافة.

وشذَّ بعضهم فيمن زاد على خمس صلوات أنه لا يلزمه قضاء، حكاه القرطبي، ولا يُعبأُ به، فإن تركها عامداً فالجمهور على وجوب القضاء أيضاً، إلا ما حُكي عن داود.

٦٩٦- حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا**». [ر:٦٩٥، خ:٥٩٧، م:٦٨٤، د:٤٤٢، ت:١٧٨، س:٦١٣].

٦٩٧- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَسَارَ لَيْلَةً حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَى عَرَّسَ، وَقَالَ لِبِلاَلٍ: «**اكْلأْ لَنَا اللَّيْلَ**»، فَصَلَّى بِلاَلٌ مَا قُدِّرَ لَهُ، وَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلاَلٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْ بِلاَلاً عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ بِلاَلٌ، وَلاَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوَّلَهُمُ اسْتِيقَاظاً، فَفَزِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَيْ بِلاَلُ**»، فَقَالَ بِلاَلٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**اقْتَادُوا**»، فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شَيْئاً، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِلاَلاً فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ:

وجمع عددهم أبو محمد ابن حزم، منهم خمسة من الصحابة، وقد اطال ابن حزم في المسألة، وصنع كعادته في الكلام مع الخصوم(١).

وفي حفظي أن ابن عبدالسلام مَالَ إلى هذا القول، وكذا أبو عبدالرحمن الشافعي من قبله، والله أعلم.

---

(١) المحلى ٢/ ٢٣٥.

«مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللهَ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه:١٤]. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَؤُهَا: لِلذِّكْرَى. [م:٦٨٠، د:٤٣٥، ت:٣١٦٣، س:٦١٨].

٦٩٧- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ في نومه ﷺ على الصلاة: قد روى هذه القصة جماعة، هم: عمران بن حصين (خ)[1]، وأبو قتادة (خ)[2]، وعمرو بن أمية (د)[3]، وأبو هريرة (م د ت ق) وقد تقدَّم، وذو مِخبر النجاشي (د)[4]، وعبدالله بن مسعود (د)[5]، وعقبة بن عامر (خ)[6]، وابن عباس (س)[7]، وجبير بن مطعم (س)[8]، ومالك بن ربيعة (س)[9]، وأبو جحيفة[10]، وأنس[11].

قال ابن العربي: في الصحيح عنه ﷺ النوم عن الصلاة ثلاث مرات:

---

(١) صحيح البخاري (٣٤٤).

(٢) صحيح البخاري (٥٩٥).

(٣) سنن أبي داود (٤٤٤).

(٤) سنن أبي داود (٤٤٥).

(٥) سنن أبي داود (٤٤٧).

(٦) لم أقف عليه من حديث عقبة بن عامر، ولم يذكره الزيلعي في نصب الراية ٢/ ١٥٧.

(٧) سنن النسائي (٦٢٥).

(٨) سنن النسائي (٦٢٤).

(٩) سنن النسائي (٦٢١).

(١٠) مسند أبي يعلى ٢/ ١٩٢.

(١١) الكنى والأسماء للدولابي ٢/ ٧٨٥، والحديث رواه البزار كما في مجمع الزوائد ١/ ٣٢٢.

....

إحداها: رواية أبي قتادة، ولم يحضر معه عليه السلام أبو بكر ولا عمر.

وثانيها: حديث عمران حضرسها.

ثالثها: حديث أبي هريرة، حضرها أبو بكر وبلال، وحددها في قفوله عليه السلام من خيبر كما هنا، وهو في مسلم، ورواه الأصيلي حنين بالحاء المهملة، وزعم أن خيبر غلط، وصحح الناجي وابن عبدالرحيم بالمعجمة.

وقال أبو عمر: إنه نام مرة واحدة.

وقد سلف قول ابن العربي ،ومن تأمل الأحاديث وجدها أكثر من ذلك.

وقد روي أن ذلك كان في المدينة، وفي رواية بطريق مكة.

وفي دلائل البيهقي أن ذلك كان في غزوة تبوك[1].

والفوائد في هذا الحديث كثيرة تحتمل كراساً فلا نطول بذكرها.

قوله: «أَدْرَكَهُ الكَرَى»: أي النعاس، ويقال منه: كرِيَ الرجل بكسر الراء يكرَى كرى فهو كرٍ، وامرأة كَرِيَةٌ على فَعِلة.

قوله: «عَرَّسَ»: هو بتشديد الراء؛ أي نزل من آخر الليل، ويقال فيه أعرس.

قوله: «اكْلأْ»: أي احفظ.

قوله: «فَفَزِعَ رَسُولُ الله ﷺ»: أي انتبه.

قوله: «اقْتَادُوا»: أي قودوا.

---

(١) دلائل النبوة ٤/ ١٥٦.

٦٩٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرُوا تَفْرِيطَهُمْ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: نَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي اليَقَظَةِ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلاَةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، وَلِوَقْتِهَا مِنَ الغَدِ**».

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ رَبَاحٍ: فَسَمِعَنِي عِمْرَانُ بْنُ الحُصَيْنِ، وَأَنَا أُحَدِّثُ الحَدِيثَ، فَقَالَ: يَا فَتَى، انْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ، فَإِنِّي شَاهِدٌ لِلحَدِيثِ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: فَمَا أَنْكَرَ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئاً. [خ:٥٩٥، م:٦٨١، د:٤٣٧، ت:١٧٧، س:٦١٥].

٦٩٨- قوله: «وَلِوَقْتِهَا مِنَ الغَدِ» الحديث: ذكر هذا الحديث أيضاً ابن حبان في صحيحه من حديث أبي قتادة، ثم قال: ذكر الخبر الدال على أن الأمر الذي وصفناه إنما هو أمر فضيلة لمن أحب ذلك، لا أن كلّ مَن فاتته صلاة يعيدها مرتين؛ إذا ذكرها والوقت الثاني من غيرها، ثم روى من حديث الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ[1] أنه ﷺ لما صَلَّى بهم قلنا: يَا رَسُولَ اللهِ أَلا نَقْضِيهَا لِوَقْتِهَا مِنَ الْغَدِ؟ قَالَ: يَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنِ الرِّبَا وَيَقْبَلُهُ مِنْكُمْ؟! انتهى.

وهذه مسألة نفيسة غريبة، وقد ذكرها بعض المتأخرين من مشايخي ومشايخ مشايخي، لكن قال النووي في شرح مسلم: وأما قوله ﷺ: «فإذا كان من الغد فليصلها عند وقتها»، فمعناه أنه إذا فاتته صلاة فقضاها لا يتغير وقتها

---

(١) في الأصل: عمر، والمثبت من صحيح ابن حبان ٦/ ٣٧٥.

١١ - وَقْتُ الصَّلاَةِ فِي العُذْرِ وَالضَّرُورَةِ

٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ العَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا**». [ر:٦٩٩، خ:٥٥٦، م:٦٠٧، د:٤١٢، ت:١٨٦، س:٥١٤].

المعتاد ولا يتحول، وليس معناه أنه يقضي الفائتة مرتين؛ مرة في الحال ومرة في الغد، وإنما معناه ما قدمناه فهذا هو الصواب في هذا الحديث، وقد اضطربت أقوال العلماء فيه واختار المحققون ما ذكرته[١]، انتهى.

وقد بوب الحافظ أبو عبدالرحمن النسائي في سننه الصغرى ما لفظه: باب إعادة ما نام عنه من الصلاة لوقتها من الغد، ثم ذكر حديث أبي قتادة أن رسول الله ﷺ لما ناموا عن الصلاة حتى طلعت الشمس قال عليه السلام: «ليصلها أحدكم من الغد لوقتها»[٢].

وهذا الفهم صحيح؛ لأنه عليه السلام صلى بهم ذلك اليوم الصبح كما ثبت، ثم قال ذلك، والله أعلم.

---

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي ٥/ ١٨٧.

(٢) سنن النسائي (٦١٧).

٧٠٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيَّانِ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ العَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا**». [م:٦٠٩، س:٥٥١].

٧٠٠م- حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٢- بَاب النَّهْيِ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَ صَلاَةِ العِشَاءِ، وَعَنِ الحَدِيثِ بَعْدَهَا

٧٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الوَهَّابِ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ سَيَّارِ بْنِ سَلاَمَةَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ العِشَاءَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا. [خ:٥٤١، م:٦٤٧، د:٣٩٨، ت:١٦٨، س:٤٩٥].

٧٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا نَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ العِشَاءِ، وَلاَ سَمَرَ بَعْدَهَا.

٧٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَدَبَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ السَّمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ.

قَالَ ابْنُ مَاجَه: يَعْنِي زَجَرَنَا عَنْهُ، نَهَانَا عَنْهُ.

١٣ - النَّهْي أَنْ يُقَال صَلاَةُ الْعَتَمَةِ

٧٠٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ، فَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَإِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ بِالإِبِلِ**». [م:٦٤٤، د:٤٩٨٤، س:٥٤١].

٧٠٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ**»، زَادَ ابْنُ حَرْمَلَةَ: «**فَإِنَّمَا هِيَ الْعِشَاءُ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: الْعَتَمَةُ؛ لإِعْتَامِهِمْ بِالإِبِلِ**».



أَبْوابُ الأَذَانِ وَالسُّنَّةِ فِيهِ

١ - بَابُ بَدْو[1] الأَذَانِ

٧٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ المَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ هَمَّ بِالبُوقِ، وَأَمَرَ بِالنَّاقُوسِ فَنُحِتَ، فَأُرِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ فِي المَنَامِ.

---

١ - بَابُ بَدْءِ الأَذَانِ

فائدة: أذَّن له ﷺ خمسة أشخاص: بلال، وابن أم مكتوم الأعمى، وسعد القرظ، وأبو محذورة، وزياد بن الحارث الصُدائي، فهؤلاء خمسة، غير أن زياداً أذن مرة، ولم يكن مؤذناً راتباً في مكان فيما أعلمه.

٧٠٦- قوله: «وَأَمَرَ بِالنَّاقُوسِ»: الناقوس: هو خشبة طويلة تضرب بخشبة هي أصغر منها، والنصارى يعلمون بها أوقات صَلَواتِهم.

قوله: «فَأُرِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ فِي المَنَامِ» الحديث: هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه ابن ثعلبة بن زيد بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي الحارثي، هو الذي أُري الأذان في السنة الأولى من الهجرة بعد بناء المسجد، وكان أبوه وأمه صحابيين، وكان معه راية بني الحارث يوم فتح مكة، توفي بالمدينة سنة

---

(١) كذا في الأصل: (بدو)، وهو كذلك في نسخة ابن قدامة.

قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلاً عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ يَحْمِلُ نَاقُوساً، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَاللهِ، تَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قُلْتُ: أُنَادِي بِهِ إِلَى الصَّلاةِ.

ثنتين وثلاثين، وهو ابن أربع وستين سنة، وصلى عليه عثمان رضي الله عنهما.

قال البخاري: لا نعرف له إلا هذا الحديث.

زادوا عليه: وحديث في مسند أبي يعلى الموصلي أنه تصدق على أبويه، ثم توفيا فرده ﷺ ميراثاً.

وحديث آخر في تاريخ ابن عساكر الدمشقي عن ابنه محمد عن أبيه في حلق النبي ﷺ رأسه بمنى وقسمة شعره[1].

وهو في طبقات ابن سعد[2]، وإسناده جيد، وزاد بعضهم غير ذلك.

وغلط سفيان بن عيينة في قوله في حديث عبدالله بن زيد بن عاصم المازني، مازن الأنصار، في الاستسقاء: هو صاحب الأذان، وهو وهم نبَّه عليه البخاري في صحيحه في الاستسقاء في باب تحويل الرداء في الاستستقاء[3].

ومثل ما وقع لسفيان وقع في مسند أبي داود الطيالسي[4] وغيره، وهو غلط.

---

(١) تاريخ مدينة دمشق ٤/ ٣٤٠.

(٢) الطبقات الكبرى ٣/ ٥٣٦.

(٣) صحيح البخاري، بعد الحديث (١٠١٢).

(٤) مسند الطيالسي، ص١٤٨.

قَالَ: أَفَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَقُولُ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلا الله.

قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ الله بْنُ زَيْدٍ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ الله ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا رَأَى، قَالَ: يَا رَسُولَ الله، رَأَيْتُ رَجُلاً عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ يَحْمِلُ نَاقُوساً، فَقَصَّ عَلَيْهِ الخَبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ أُرِيَ رُؤْيَا، فَاخْرُجْ مَعَ بِلاَلٍ إِلَى المَسْجِدِ فَأَلْقِهَا عَلَيْهِ، وَلْيُنَادِ بِلاَلٌ؛ فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتاً مِنْكَ**»، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ بِلاَلٍ إِلَى المَسْجِدِ، فَجَعَلْتُ أُلْقِيهَا عَلَيْهِ وَهُوَ يُنَادِي بِهَا، فَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِالصَّوْتِ، فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، وَالله لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ الحَكَمِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ زَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ قَالَ فِي ذَلِكَ:

أَحْمَدُ الله ذَا الجَلاَلِ وَذَا الإِكْـرَامِ حَمْداً عَلَى الأَذَانِ كَثِيرَا

إِذْ أَتَانِي بِهِ البَشِيرُ مِنَ اللَّـهِ فَأَكْرِمْ بِهِ لَدَيَّ بَشِيرَا

فِي لَيَالٍ وَالَى بِهِنَّ ثَلاَثٍ كُلَّمَا جَاءَ زَادَنِي تَوْقِيرَا

[د:٤٩٩، ت:١٨٩].

قوله: «فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتاً مِنْكَ»: أي أرفع وأعلا، وقيل: أحسن وأعذب، وقيل: أبعد.

٧٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَشَارَ النَّاسَ لِمَا يُهِمُّهُمْ إِلَى الصَّلاَةِ، فَذَكَرُوا البُوقَ فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ اليَهُودِ، ثُمَّ ذَكَرُوا النَّاقُوسَ فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ النَّصَارَى، فَأُرِيَ النِّدَاءَ تِلكَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَطَرَقَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيْلاً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلاَلاً، فَأُتِي[1] بِهِ.

٧٠٧- قوله: «لِمَا يُهِمُّهُمْ»: هو بفتح المثناة تحت، مِن همّ، يقال: همني الأمر أي أحزنني وأغمني، وأهمني إذا بالغ في ذلك، ومنه الهموم.

«لِمَا يُهِمُّهُمْ إِلَى الصَّلاَةِ»: الظاهر أنه مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره وهو الصلاة؛ لأن قوله لما يهمهم أي للأمر الذي أهمهم أي أحزنهم وأغمهم، وهو الصلاة، ويجوز أن تقرأ: «الصلاةِ» بالجر وتكون بدلاً من ما، ويجوز أن تكون بدلاً من الضمير في يهمهم فيكون مرفوعاً أيضاً، والله أعلم.

قوله: «فَطَرَقَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيْلاً»: الطارق هو الآتي بالليل، فإن قيل: فإذا كان الآتي ليلاً هو الطارق فما فائدة قوله ليلاً؟ قيل: إنما قال ليلاً، والله أعلم، لرفع المجاز؛ لأنه يقال في النهار طرق مجازاً.

---

(١) كذا في الأصل: (فأُتي) بضم الهمزة، وفي بعض النسخ والمطبوع: (فأذن).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَزَادَ بِلاَلٌ فِي نِدَاءِ صَلاَةِ الغَدَاةِ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأَقَرَّهَا رَسُولُ الله ﷺ.

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، وَلَكِنَّهُ سَبَقَنِي.

[خ:٦٠٤، م:٣٧٧، ت:١٩٠، س:٦٢٦].

قوله: «قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَزَادَ بِلاَلٌ فِي نِدَاءِ صَلاَةِ الغَدَاةِ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأَقَرَّهَا رَسُولُ الله ﷺ» الحديث: وسيأتي مسنداً في باب السنة في الأذان من حديث الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ بِلاَلٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤْذِنُهُ بِصَلاَةِ الفَجْرِ، فَقِيلَ: هُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأُقِرَّتْ فِي تَأْذِينِ الفَجْرِ، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

والذي فهمته من بعض شيوخي أن هذا المرسل الذي هنا، وجاء مسنداً في الكتاب أيضاً كما ذكرته، هو في صحيح ابن خزيمة، قال: وأتبعه بأن قال: حدثنا بندار بخبر غريب غريب، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر أن بلالاً كان يقول أول ما أذّن: أشهد أن لا إله إلا الله حي على الصلاة، فقال له عمر: قل في أثرها: أشهد أن محمد رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: قل كما أمرك عمر[١].

وعن أبي حنيفة أنه يقول: التثويب بعد الأذان لا فيه، وصححه قاضي خان[٢].

---

(١) صحيح ابن خزيمة ١/ ١٨٨.

(٢) فتاوى قاضي خان ١/ ٣٧.

٢- التَّرْجِيعُ فِي الأَذَانِ

٧٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، وَكَانَ يَتِيماً فِي حِجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ بْنِ مِعْيَرٍ حِينَ جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ، فَقُلْتُ لأَبِي مَحْذُورَةَ: أَيْ عَمِّ، إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ، وَإِنِّي أُسْأَلُ عَنْ تَأْذِينِكَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ: خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ، فَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالصَّلاَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ مُتَنَكِّبُونَ، فَصَرَخْنَا نَحْكِيهِ نَهْزَأُ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا قَوْماً، فَأَقْعَدُونَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمُ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدِ ارْتَفَعَ؟» فَأَشَارَ إِلَيَّ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، وَصَدَقُوا، فَأَرْسَلَ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي، وَقَالَ لِي: «قُمْ فَأَذِّنْ»، فَقُمْتُ وَلاَ شَيْءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَلْقَى

٧٠٨- قوله: «فِي حِجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ بْنِ مِعْيَرٍ»: أما «مِعير» فبكسر الميم ثم عين مهملة ساكنة ثم مثناة تحت مفتوحة ثم راء ساكنة، واسمه أوس بن مِعْيَر، وقيل: سمرة بن مِعْيَر، وقيل: ابن عُمير، وقيل: أوس بن مُعيَّن بضم الميم وفتح العين المهملة ثم مثناة تحت مشددة وآخره نون، وقيل: جابر بن معير، وقيل: سليمان بن سمرة، قرشي جمحي.

قوله: «وَنَحْنُ عَنْهُ مُتَنَكِّبُونَ»: أي مائلون ومعرضون.

عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ، فَقَالَ: «قُلِ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله»، ثُمَّ قَالَ لِي: «ارْفَعْ فَمُدَّ مِنْ صَوْتِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا الله»، ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ، فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَّهَا عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَلَى كَتِدِهِ[١].

قوله: «على كَتِدِه»: هو بالمثناة فوق مفتوحة ومكسورة، وهو مجتمع الكتفين، وهو الكاهل أيضاً.

قال في المطالع: الكتد مغرز العنق في الصلب.

وقيل: ما بين الثبج إلى منتصف الكاهل من الظهر، والثَبَجُ ما بين الكاهل إلى الظهر.

قال: وقيل: من أصل العنق إلى أسفل الكتفين.

وقيل: هو مجمع الكتفين من الفرس[٢]، انتهى.

---

(١) كذا في الأصل: (كتده)، وفي نسخة ابن قدامة: (كبده).

(٢) مطالع الأنوار ٣/ ٣٣٥.

ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ**»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَرْتَنِي[(١)] بِالتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، قَدْ أَمَرْتُكَ**»، فَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ كَرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ، عَامِلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَأَذَّنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَا مَحْذُورَةَ، عَلَى مَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ. [ر:٧٠٩، م:٣٧٩، د:٥٠٠، ت:١٩١، س:٦٢٩].

٧٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، أَنَّ مَكْحُولًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ

قوله: «عَلَى عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ»: هو بالمثناة فوق المشددة وفي آخره موحدة، وأسيد بفتح الهمزة وكسر السين، وهو عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس، أسلم يوم الفتح، وقُتل باليمامة، قاله أبو عُمر[(٢)].

واستعمله النبي عليه السلام على مكة حتى انصرف منها، وسنه يومئذٍ عشرون سنة، توفي في اليوم الذي توفي فيه الصديق رضي الله عنه.

---

(١) في الهامش: (آمرني)، وعليه (خ).

(٢) الاستيعاب ٣/ ١٠٢٤.

حَدَّثَهُ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ الله ﷺ الأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ[(١)] كَلِمَةً، وَالإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ[(٢)] كَلِمَةً، الأَذَانُ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله[(٣)]، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا الله ، وَالإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ[(٤)] كَلِمَةً: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا الله. [ر:٧٠٨، م:٣٧٩، د:٥٠٠، ت:١٩١، س:٦٢٩].

٧٠٩- قوله: «عَلَّمَنِي رَسُولُ الله ﷺ الأَذَانَ تِسْعَة عَشْرَ كَلِمَةً»: كذا في الأصل، وعليه علامة تضبيب، وكأن المضبب استشكل أحد شيئين:

الأول: تسعة عشر كلمة؛ لأنه لا يقال كذا إلا إذا كان المعدود مذكراً، وهذا الظاهر.

---

(١) في الأصل: (تسعة عشر)، والتصويب من نسخة ابن قدامة.

(٢) في الأصل: (سبعة عشر)، والتصويب من نسخة ابن قدامة.

(٣) في الهامش وفي بعض النسخ والمطبوع زيادة: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله.

(٤) في الأصل: (سبعة عشر)، والتصويب من نسخة ابن قدامة.

٣- بَابُ السُّنَّةِ فِي الأَذَانِ

٧١٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، مُؤَذِّنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِلاَلاً أَنْ يَجْعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: «**إِنَّهُ أَرْفَعُ لِصَوْتِكَ**».

٧١١- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالأَبْطَحِ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ، فَخَرَجَ بِلاَلٌ فَأَذَّنَ، فَاسْتَدَارَ فِي أَذَانِهِ، وَجَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ. [خ:٦٣٤، م:٥٠٣، د:٥٢٠، ت:١٩٧، س:٦٤٣].

٧١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَصْلَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِي أَعْنَاقِ الْمُؤَذِّنِينَ لِلمُسْلِمِينَ: صِيَامُهُمْ وَصَلاَتُهُمْ**».

٧١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ بِلاَلٌ لاَ يَخْرِمُ الأَذَانَ عَنِ الوَقْتِ، وَرُبَّمَا أَخَّرَ الإِقَامَةَ شَيْئاً.

والثاني: يحتمل أنه استشكل ذلك لكون الأذان لا يبلغ هذا العدد، ولا إشكال؛ لأنه وقع كذا في هذا الكتاب، لأنك إذا عددت التكبير في أوله الله أكبر الله أكبر كلمتين، والله أكبر الله أكبر كلمتين، وأثبت الترجيع لأنه وقع في عدة نسخ لابن ماجه، وإن كان سقط من أصلنا، فهي تسع عشرة كلمة كما قال أبو محذورة.

٧١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ قَالَ: كَانَ آخِرُ مَا عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لا أَتَّخِذَ مُؤَذِّناً يَأْخُذُ عَلَى الأَذَانِ أَجْراً. [د:٥٣١، ت:٢٠٩، س:٦٧٢].

٧١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله الأَسَدِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أُثَوِّبَ فِي الفَجْرِ، وَنَهَانِي أَنْ أُثَوِّبَ فِي العِشَاءِ. [ت:١٩٨].

٧١٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤْذِنُهُ بِصَلَاةِ الفَجْرِ، فَقِيلَ: هُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، مَرَّتَيْنِ، فَأُقِرَّتْ فِي تَأْذِينِ الفَجْرِ، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

٧١٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الإِفْرِيقِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الحَارِثِ الصُّدَائِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَمَرَنِي فَأَذَّنْتُ، فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ أَذَّنَ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ». [د:٥١٤، ت:١٩٩].

٤- بَاب مَا يُقَالُ إِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ

٧١٨- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ العَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، فَقُولُوا مِثْلَ قَوْلِهِ».

٧١٩- حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو الفَضْلِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَمَّتِي أُمُّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ، إِذَا كَانَ عِنْدَهَا فِي يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا، فَسَمِعَ المُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ، قَالَ كَمَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ.

٧٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وأَبُو كُرَيْبٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ»**. [خ:٦١١، د:٥٢٢، ت:٢٠٨، س:٦٧٣].

٧٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِالله رَبّاً، وَبِالإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً، غَفَرَ اللهُ لَهُ ذَنْبَهُ»**. [م:٣٨٦، د:٥٢٥، ت:٢١٠، س:٦٧٩].

٤- بَاب مَا يُقَالَ إِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ

٧٢١- قوله: «عَنِ الحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ قَيْسٍ»: هو بضم الحاء المهملة وفتح الكاف، صدوق، روى له مسلم والأربعة.

٧٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالعَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الحُسَيْنِ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الأَلْهَانِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللهمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ، إلا حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ القِيَامَةِ». [خ:٦١٤، د:٥٢٩، ت:٢١١، س:٦٨٠].

٥- فَضْلُ الأَذَانِ وَثَوَابُ المُؤَذِّنِينَ

٧٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ فِي حَجْرِ[1] أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا كُنْتَ فِي البَوَادِي فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لا يَسْمَعُهُ جِنٌّ وَلا إِنْسٌ، وَلاَ شَجَرٌ وَلاَ حَجَرٌ إلا شَهِدَ لَهُ». [خ:٦٠٩، س:٦٤٤].

٧٢٢- قوله: «إلا حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»: أي وجبت.

وقيل: غشيته ونزلت به.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (حَجر)، بفتح الحاء المهملة، وهي بفتحها وكسرها: حضن الإنسان. ينظر: تاج العروس ١٠/ ٥٣٠.

٧٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ فِيِّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا**». [د:٥١٥، س:٦٤٥].

٧٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». [م:٣٨٧].

٥- بَاب فَضْلِ الْأَذَانِ وَثَوَابِ الْمُؤَذِّنِينَ

٧٢٤- قوله: «مَدَّ صَوْتِهِ»: أي قدر صوته، يريد به الذنوب أي يغفر له ذلك إلى منتهى قدر صوته، وهو تمثيل لسعة المغفرة.

ويروى: «مَدَى صوته» أي غاية صوته، المدى الغاية أي يستكمل مغفرة الله إذا استنفذ وسعه في رفع صوته، فيبلغ الغاية في المغفرة إذا بلغ الغاية في الصوت، وقيل: هو تمثيل أي إن المكان الذي ينتهي إليه الصوت لو قدر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة لغفرها الله له، وقد تقدّم معناه.

٧٢٥- قوله: «أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً»: بفتح الهمزة، أي أكثر أعمالاً، يقال: لفلان عنق من الخير أي قطعة.

٧٢٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى أَخُو سُلَيْمٍ القَارِئِ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لِيُؤَذِّنْ خِيَارُكُمْ، وَلِيَؤُمَّكُمْ قُرَّاؤُكُمْ**». [د: ٥٩٠، ت:، س:].

٧٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُخْتَارُ بْنُ غَسَّانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الأَزْرَقُ البُرْجُمِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح) وَحَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الفَرَجِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَذَّنَ مُحْتَسِباً سَبْعَ سِنِينَ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ**». [ت:٢٠٦].

وقيل: أراد طول الأعناق، وهي الرقاب؛ لأن الناس يومئذٍ في الكرب وهم متطلعون لأن يؤذن لهم في دخول الجنة.

وقيل: أراد أنهم يومئذ رؤساء وسادة، والعرب تصف السادة بطول الأعناق.

وروي: «أطول إعناقاً» بكسر الهمزة، أي أكثر إسراعاً وأعجل إلى الجنة، يقال: أعنق يُعنق إعناقاً فهو معنِق، والاسم العَنَقُ بتحريك النون.

٧٢٧- قوله: «حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ البُرْجُمِيُّ»: هو بموحدة مضمومة عند المحققين، وكثير من المحدثين يفتحونها، وإسكان الراء ثم جيم مضمومة أيضاً ثم ياء النسبة، وهي نسبة إلى البَرَاجم في تميم بن مُرّ، وفي اسم أبيه خلاف؛ قيل: عُمر، وقيل: عمران، انفرد به ابن ماجه.

٧٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلاَّلُ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَذَّنَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ**[1] **سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً، وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلاثُونَ حَسَنَةً**».

٦- بَاب إِفْرَاد الإِقَامَةِ

٧٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: التَمَسُوا شَيْئاً يُؤْذِنُونَ بِهِ عَلَماً لِلصَّلاَةِ، فَأُمِرَ بِلاَلٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ، وَيُوتِرَ الإِقَامَةَ. [ر:٧٣٠، خ:٦٠٣، م:٣٧٨، د:٥٠٨، ت:١٩٣، س:٦٢٧].

٧٣٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِرَ بِلاَلٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ، وَيُوتِرَ الإِقَامَةَ. [ر:٧٢٩، خ:٦٠٣، م:٣٧٨، د:٥٠٨، ت:١٩٣، س:٦٢٧].

٧٢٨- قوله: «مَنْ أَذَّنَ ثِنْتَا عَشْرَ سَنَةً»: كذا في الأصل: ثنتا، وعشرة بغير تاء، أما ثنتا فهو على لغة من أجرى المثنى بالألف مطلقاً؛ رفعاً ونصباً وجراً، وأما عشر[2].

---

(١) في الأصل: (ثنتا عشر)، وعليها ضبة.

(٢) لم يذكر المصنف التعليل.

قلت: وفي غير أصل المصنف على الصواب، فلا حاجة للتوجيه.

٧٣١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، مُؤَذِّنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ أَذَانَ بِلَالٍ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتَهُ مُفْرَدَةٌ.

٧٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ عَبَّادُ بْنُ الوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُقِيمُ وَاحِدَةً.

٧- بَاب إِذَا أَذَّنَ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا تَخْرُجْ

٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: كُنَّا قُعُوداً فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [م:٦٥٥، د:٥٣٦، ت:٢٠٤، س:٦٨٣].

٦- بَاب إِفْرَاد الإِقَامَةِ

٧٣٢- قوله: «حَدَّثَنِي مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ»: هو بتشديد الميم وفتح العين التي قبلها، وقد تقدَّم.

٧٣٤- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ[(١)]، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الأَذَانُ فِي المَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ، لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ وَهُوَ لاَ يُرِيدُ الرَّجْعَةَ، فَهُوَ مُنَافِقٌ».



(١) سقط من الأصل قوله: (عن أبيه)، والاستدراك من هامش نسخة ابن قدامة.

أَبْوَابُ المَسَاجِد وَالجَمَاعَاتِ

١- وَمَنْ بَنَى لله عَزَّ وَجلَّ مَسْجِداً

٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُس بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنَا لَيْثُ بْنُ سَعْد (ح) وَحَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الله الجَعْفَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، جَمِيعاً عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الهَادِ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي الوَلِيدِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سُرَاقَةَ العَدَوِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ بَنَى مَسْجِداً يُذْكَرُ فِيهِ اسْمُ الله بَنَى الله لَهُ بَيْتاً فِي الجَنَّةِ**».

٧٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُالحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ بَنَى لله مَسْجِداً بَنَى الله لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ**». [خ:٤٥٠، م:٥٣٣، ت:٣١٨].

أَبْوَابُ المَسَاجِدِ وَالجَمَاعَاتِ

٧٣٦- قوله في حديث عُثْمَانَ: «بَنَى الله لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ»: يحتمل قوله: «مثله» أمرين:

الأول: أن يكون معناه بنى الله له مثله في مسمى البيت، وأما صفته والسعة وغيرها فمعلوم فضلها، وأنها مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

٧٣٧- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ بَنَى مَسْجِداً مِنْ مَالِهِ**[1] **بَنَى الله لَهُ بَيْتاً فِي الجَنَّةِ**».

٧٣٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**مَنْ بَنَى مَسْجِداً كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ، أَوْ أَصْغَرَ، بَنَى الله لَهُ بَيْتاً فِي الجَنَّةِ**».

٢- بَاب تَشْيِيد المَسَاجِدِ

٧٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي المَسَاجِدِ**». [د:٤٤٩، س:٦٨٩].

الثاني: أن يكون معناه أن فضله على بيوت الجنة كفضلِ المسجد على بيوت الدنيا.

٧٣٨- قوله: «كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ»: المَفْحص مَفْعل، من الفحص كالأُفحوص، والجمع مفاحص، وهو الموضع الذي تجيم فيه القطاة وتبيض، كأنها تفحص عنه التراب أي تكشفه، والفحص الكشف، والقطاة الحمامة.

---

(١) في الهامش: (لله)، وعليه (خ).

٧٤٠- حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَجَلِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«أَرَاكُمْ سَتُشَرِّفُونَ مَسَاجِدَكُمْ بَعْدِي، كَمَا شَرَّفَتِ اليَهُودُ كَنَائِسَهَا، وَكَمَا شَرَّفَتِ النَّصَارَى بِيَعَهَا»**. [د:٤٤٨].

٧٤٠- قوله: «أُرَاكُمْ سَتُشَرِّفُونَ مَسَاجِدَكُمْ بَعْدِي» الحديث: أما أُراكم فهو بضم الهمزة، ومعناه أظنكم، وكذا هو مضبوط في أصلنا.

وقوله: «سَتُشَرِّفُونَ»: فمعناه، والله أعلم بمراد رسوله، ستجعلون للمساجد شُرفات، والشُرفَات لا تكون غالباً إلا للقصور المرتفعة.

وقريب من هذا قوله ﷺ: «أُمرنا أن نبني المدائن شرفاً، والمساجد جمّاً»(١).

الشرف التي طولت أبنيتها بالشُرف، واحدها شُرْفَة، وقوله: «جمّاً» هو بضم الجيم وتشديد الميم، أي لا شرف لها، وهي جمع أجم، شبّه الشرف بالقرون، وكان بناؤها مرتفعاً بشرفات فيه، يشبه بناء بيوت الدنيا والجبابرة.

ومثله: «ما أمرت بتشييد المسجد»(٢)، وهو رفع بنائه وتطويله.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٢٧٤، ٢٧٥.

وينظر: بيان الوهم والإيهام ٢/ ٥٠١ - ٥٠٣.

(٢) سنن أبي داود (٤٤٨).

٧٤١- حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا سَاءَ عَمَلُ قَوْمٍ قَطُّ إِلا زَخْرَفُوا مَسَاجِدَهُمْ**».

٣- بَاب أَيْنَ يَجُوزُ بِنَاءُ المَسَاجِدِ؟

٧٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ،

٧٤١- قوله: «**مَا سَاءَ عَمَلُ قَوْمٍ قَطُّ إِلا زَخْرَفُوا مَسَاجِدَهُمْ**»: زخرفتها هو أن تنقش وتموّه بالذهب، ووجه الزجر عن ذلك يحتمل أن يكون لئلا تشغل المصلي.

ويحتمل مع ذلك، والله أعلم، لما فيه من التشبه بأهل الكتاب، ومنه قول ابن عباس: «لَتُزَخْرِفُنَّهَا كما زَخْرَفَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى»[(١)].

وقد نهينا عن التشبه بهم، فقال ﷺ: «لا تشبهوا بالشيطان ولا بالكفار»[(٢)].

وغير ذلك من الأحاديث كالصلاة في الخفاف والنعال والخضاب وإحفاء الشارب، وأمثالُه كثيرٌ، والله أعلم.

---

(١) سنن أبي داود (٤٤٨).

قال النووي في خلاصة الأحكام ١/ ٣٠٥: «رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم».

(٢) لم أقف عليه.

وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ، وَمَقَابِرُ لِلمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَامِنُونِي بِهِ»، قَالُوا: لاَ نَأْخُذُ لَهُ ثَمَناً أَبَداً، قَالَ: فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِيهِ وَهُمْ يُنَاوِلُونَهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَلا إِنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةْ، فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَةْ»، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ المَسْجِدَ حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ. [خ:٢٨٣٤، م:١٨٠٥].

٧٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الدَّلاَّلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ طَاغِيَتُهُمْ. [د:٤٥٠].

٣- بَاب أَيْنَ يَجُوزُ بِنَاءُ المَسَاجِدِ

٧٤٢- قوله: «ثَامِنُونِي بِهِ»: أي قدروا معي ثمنه، وبيعونيه بالثمن.

يقال: ثامنت الرجل في المبيع أثامنه، إذا قاولته في ثمنه وساومته على بيعه واشترائه.

٧٤٣- قوله: «حَيْثُ كَانَ طَاغِيَتُهُمْ»: الطاغيةُ جمعها طواغي، والطواغي ما كانوا يعبدونه من الأصنام وغيرها، ومنه الحديث: «هذه طاغية دوس وخثعم»[1]، أي صنمهم ومعبودهم.

وأما الطواغيت؛ فجمع طاغوت، وهو الشيطان، أو ما يزين لهم أن يعبدوه من الأصنام، ويُقال للصنم طاغوت، والطاغوت يكون واحداً وجمعاً.

---

(١) النهاية ٣/ ١٢٨، وينظر صحيح البخاري (٧١١٦)، وفيه: «ذو الخلصة طاغية دوس».

٧٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَسُئِلَ عَنِ الحِيطَانِ تُلْقَى فِيهَا العَذِرَاتُ، فَقَالَ: «**إِذَا سُقِيَتْ مِرَاراً فَصَلُّوا فِيهَا**»، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٤- بَاب المَوَاضِع الَّتِي يُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ

٧٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلا المَقْبَرَةَ وَالحَمَّامَ**». [د:٤٩٢، ت:٣١٧].

٧٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ: فِي المَزْبَلَةِ، وَالمَجْزَرَةِ، وَالمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الإِبِلِ، وَفَوْقَ الكَعْبَةِ. [ت:٣٤٦].

٧٤٤- قوله: «سُئِلَ عَنِ الحِيطَانِ تُلْقَى فِيهَا العَذِرَاتُ»: الحيطان جمع حائط، وهو البستان إذا كان عليه حائط.

٤- بَاب المَوَاضِع الَّتِي يُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ

٧٤٦- قوله: «عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ»: هو بفتح الجيم وكسر الموحدة ثم مثناة تحت ساكنة ثم راء مفتوحة ثم تاء التأنيث، متروك، روى له الترمذي وابن ماجه.

٧٤٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الحُسَيْنِ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُالله بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**سَبْعُ مَوَاطِنَ لا تَجُوزُ فِيهَا الصَّلاَةُ: ظَاهِرُ بَيْتِ الله، وَالمَقْبَرَةُ، وَالمَزْبَلَةُ، وَالمَجْزَرَةُ، وَالحَمَّامُ، وَعَطَنُ الإِبِلِ، وَمَحَجَّةُ الطَّرِيقِ**». [ت:٣٤٦].

٥- بَاب مَا يُكْرَهُ فِي المَسَاجِدِ

٧٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جَبِيرَةَ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «**خِصَالٌ لا يَنْبَغِينَ فِي المَسْجِدِ: لا يُتَّخَذُ طَرِيقاً، وَلا يُشْهَرُ فِيهِ سِلاَحٌ[1]، وَلا يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلا يُنْثَرُ فِيهِ نَبْلٌ[2]**،

٧٤٧- قوله: «وَمَحَجَّةُ الطَّرِيقِ»: المحجَّةُ بفتح الميم والحاء المهملة ثم الجيم مشددة، وهي جادة الطريق.

٥- بَاب مَا يُكْرَهُ فِي المَسَاجِدِ

٧٤٨- قوله: «وَلا يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ»: هو بضم أوله وإسكان النون وفتح الموحدة ثم ضاد معجمة، مبني لما لم يُسم فاعله، الذي ظهر لي أن في هذا الكلام تجوزاً؛ لأنه يقال: انبضت القوس وانبضتُ بالوتر، إذا جذبته ثم أرسلته

---

(١) في الأصل: (سلاحاً)، وعليه ضبة.

(٢) في الأصل: (نبلاً)، وعليه ضبة.

وَلا يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نِيءٍ، وَلا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ[1]**، وَلا يُقَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلا يُتَّخَذُ سُوقاً».**

٧٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ البَيْعِ وَالِابْتِيَاعِ، وَعَنْ تَنَاشُدِ الأَشْعَارِ فِي المَسَاجِدِ. [د:١٠٧٩، ت:٣٢٢، س:٧١٥].

٧٥٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ يَقْظَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[2]، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«جَنِّبُوا مَسَاجِدَنَا صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ وَشِرَارَكُمْ، وَبَيْعَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ، وَرَفْعَ أَصْوَاتِكُمْ، وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ،**

ليرنّ، والله أعلم، إنما نُهي عنه؛ لأنه إذا جذبه وأرسله ربما انقطع الوتر، أو تفلت من القوس فيصيب مسلماً.

قوله: «وَلا يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نِيءٍ»: يقال: ناء اللحم يَنِيءُ نَيئاً، بوزن ناع ينيعُ نيعاً فهو نِيء بكسر النون، هذا هو الأصل، وقد يترك الهمز ويقلب ياء فيقال: نِيّ مشدداً.

---

(١) في الأصل: (حداً)، وعليه ضبة.

(٢) في الأصل: (عن أبي سعد)، وعلى (سعد) ضبة، والتصويب من التحفة (١١٧٥١).

وَسَلَّ سُيُوفِكُمْ، وَاتَّخِذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا المَطَاهِرَ، وَجَمِّـرُوهَا فِي الجُمَعِ».

٦- بَاب النَّوْم فِي المَسْجِدِ

٧٥١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُالله بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَنَامُ فِي المَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ. [ر:٣٩١٩، خ:٤٤٠، م:٢٤٧٩، ت:٣٢١، س:٧٢٢].

٧٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ يَعِيشَ بْنَ قَيْسِ بْنِ طِخْفَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أبيه، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «**انْطَلِقُوا**»، فَانْطَلَقْنَا إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، وَأَكَلنَا وَشَرِبْنَا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنْ شِئْتُمْ نِمْتُمْ هَاهُنَا، وَإِنْ شِئْتُمُ انْطَلَقْتُمْ إِلَى المَسْجِدِ**»، قَالَ: فَقُلنَا: بَل نَنْطَلِقُ إِلَى المَسْجِدِ(١). [د:٥٠٤٠].

٧- بَابُ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟

٧٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ،

٧٥٠- قوله: «وَجَمِّرُوهَا فِي الجُمَعِ»: أي بخروها بالطيب.

---

(١) هذا الحديث غير موجود في الأصل.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: «**المَسْجِدُ الحَرَامُ**»، قَالَ: قُلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ المَسْجِدُ الأَقْصَى**»، قُلتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ: «**أَرْبَعُونَ عَاماً، ثُمَّ الأَرْضُ لَكَ مُصَلًّى، فَصَلِّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ**».

[خ:٣٣٦٦، م:٥٢٠، س:٦٩٠].

٨- بَابُ المَسَاجِدِ فِي الدُّورِ

٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ قَدْ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ الله ﷺ فِي دَلْوٍ فِي بِئْرٍ لَهُمْ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ السَّالِمِيِّ، وَكَانَ إِمَامَ قَوْمِهِ بَنِي سَالِمٍ،

٧- بَاب أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ

٧٥٣- قوله: «كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَاماً»»: اعلم أنه كثر سؤال طلبة العلم عن هذا الحديث، وصورةُ السؤال أن يقال: معلوم أن سُليمان بن داود هو الذي بنى المسجد الأقصى، وبينه وبين إبراهيم أكثر من ألف عام.

وجوابه: إنما كان لسليمان من الأقصى تجديده لا تأسيسه، والذي أسسه هو يعقوب بن إسحاق صلى الله عليهما وسلم، بعد بناء إبراهيم بهذا المقدار، وهذا الذي رأيته في كلام الشيخ العلامة شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي[١]، تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، وسمعته من العلامة الحافظ البلقيني شيخنا.

---

(١) زاد المعاد ١/ ٥٠.

وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ مِنْ بَصَرِي، وَإِنَّ السَّيْلَ يَأْتِي فَيَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، وَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَاناً أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَافْعَل، قَالَ: «**أَفْعَلُ**»، فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، وَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟**» فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى المَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَصَفَفْنَا خَلفَهُ، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ احْتَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرَةٍ تُصْنَعُ لَهُمْ. [ر: ٦٦٠، خ: ٧٧، م: ٣٣، س: ٧٨٨].

٧٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الفَضْلِ المُقْرِئ(١)، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ

٨- بَاب المَسَاجِدِ فِي الدُّورِ

٧٥٤- قوله: «ثُمَّ احْتَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرَةٍ»: الخَزِير بفتح الخاء المعجمة ثم زاي مكسورة ثم مثناة تحت ساكنة ثم راء، وهي اللحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق، وإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة.

وقيل: الخزيرة حساء من دقيق ودسم، وقيل: إذا كان من دقيق فهي حريرة بمهملات، وإذا كان من نخالة فهي خزيرة.

---

(١) كذا في الأصل: (المقرئ)، وفي التحفة (١٢٨١٤): (الخرقي).

سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ أَنْ تَعَالَ فَخُطَّ لِي مَسْجِداً فِي دَارِي أُصَلِّي فِيهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا عَمِيَ، فَجَاءَ فَفَعَلَ.

٧٥٥- قوله: «أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ أَنْ تَعَالَ فَخُطَّ لِي مَسْجِداً فِي دَارِي أُصَلِّي فِيهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا عَمِيَ، فَجَاءَ فَفَعَلَ»: هو والله أعلم عتبان بن مالك.

فائدة: اعلم أن العميان من الصحابة الذين حصل [لهم العمي] في الجملة، سواء كان في حياته أو بعده: البراء بن عازب، وجابر بن عبدالله، وحسان بن ثابت، والحكم بن أبي العاص، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن يربوع، وأبو سفيان صخر بن حرب، والعباس بن عبدالمطلب، وعبدالله بن الأرقم، وعبدالله بن عُمر، وعبدالله بن العباس، وعبدالله بن عُمير، وعبدالله بن أبي أوفى، وعتبان بن مالك صاحب القصة، وعُتبة بن مسعود الهذلي، وعثمان بن عامر أبو قحافة، وعقيل بن أبي طالب، وعمرو بن أم مكتوم المؤذن، وقتادة بن النعمان، وكعب بن مالك، ومالك بن ربيعة أبو أسيد الساعدي، ومخرمة بن نوفل، وجملتهم اثنان وعشرون نفساً.

قوله: «أُصَلِّي فِيهِ»: كذا في أصلنا أصلي بإثبات الياء، وهو جائز في العربية، مثل قوله تعالى: ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ ﴾ [مريم:٦] على قراءة غير أبي عمرو والكسائي.

٧٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ المُنْذِرِ بْنِ الجَارُودِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَاماً، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْكُلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: فَأَتَاهُ، وَفِي البَيْتِ فَحْلٌ مِنْ هَذِهِ الفُحُولِ، فَأَمَرَ بِنَاحِيَةٍ مِنْهُ فَكُنِسَ وَرُشَّ، فَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الله ابْنُ مَاجَه: الفَحْلُ: الحَصِيرُ الَّذِي قَدِ اسْوَدَّ.

٩- بَاب تَطْهِيرِ المَسَاجِدِ وَتَطْيِيبِهَا

٧٥٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الجَوْنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ المَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَخْرَجَ أَذًى مِنَ المَسْجِدِ بَنَى الله لَهُ بَيْتاً فِي الجَنَّةِ**».

٧٥٦- قوله: «وَفِي البَيْتِ فَحْلٌ مِنْ هَذِهِ الفُحُولِ»: فسره أبو عبدالله ابن ماجه في كتابه فقال: الفَحْلُ: هُوَ الحَصِيرُ الَّذِي قَدِ اسْوَدَّ، انتهى.

و«الفحل» بفاء مفتوحة ثم حاء مهملة ساكنة ثم لام، وهو حصير معمول من سعف فُحَّال النخل وهو فحلُها وذكرُها الذي يُلقح منه، فسمي الحصير فحلاً مجازاً.

٧٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنُ الحَكَمِ وَأَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ قَالا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ بِالمَسَاجِدِ أَنْ تُبْنَى فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ. [ر:٧٥٩، د:٤٥٥، ت:٥٩٤].

٧٥٩- حَدَّثَنَا رِزْقُ الله بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ تُتَّخَذَ المَسَاجِدُ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ. [ر:٧٥٨، د:٤٥٥، ت:٥٩٤].

٧٦٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْرَجَ فِي المَسَاجِدِ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ.

١٠- بَاب كَرَاهِيَةِ النُّخَاعَةِ فِي المَسْجِدِ

٩- بَاب تَطْهِيرِ المَسَاجِدِ وَتَطْيِيبِهَا

٧٥٨- قوله: «أَمَرَ بِالمَسَاجِدِ أَنْ تُبْنَى فِي الدُّورِ»: الدور هنا المحال والقبائل.

١٠- بَاب كَرَاهِيَةِ النُّخَاعَةِ فِي المَسْجِدِ

فائدة: جاءت أحاديثُ كثيرةٌ صريحة في تحريم البصاق في المسجد؛

....

لأنه ﷺ سماه خطيئة وسماه سيئة في مسند أحمد، وقال لفاعله: «إنك آذيت الله ورسوله»[(١)].

وغضب حتى رأى ذلك، ولا يغضب إلا إذا انتهكت حرمات الله.

وقد صرح البغوي بتحريم نضح المسجد بالماء المستعمل، وإن كان فيه نظر، فتحريم البصاق منه أولى.

وأطلق جماعة من الأصحاب، وكذا ابن ماجه في التبويب، لفظ الكراهة، ولعل مرادهم كراهة التحريم؛ لأنه من عادة الأولين التعبير عن التحريم بالكراهة، قال الصيدلاني في شرح المختصر: كانوا يتحرزون عن لفظ الحرمة تأدباً؛ لقوله: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ ﴾ [النحل: ١١٦].

وقد سمَّى الله الحرام مكروهاً فقال: ﴿ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكۡرُوهٗا ﴾ [الإسراء: ٣٨].

فإن قال قائل: إن في حديث الكتاب وغيره دليل على تحريم ذلك في القبلة، وجوازه تحت القدمين في المسجد.

---

(١) مسند أحمد ٤/ ٥٦.

....

والجواب: إنه لا يلزم من جواز ذلك في الصلاة لحاجة جوازه في غيرها؛ لأن أحاديث النهي أكثر، وهي عامة في جميع المسجد، وهذه خاصة بحالة الصلاة.

فإن قيل: فالحديث الذي فيه: «وكفارتها دفنها»[1] لا يدل على التحريم؛ لأن لا يلزم من الكفارة الإثم؛ فقد تكون الكفارة عن الخطأ كقتل المعصوم، وقتل الصيد في الحرم، والإحرام، وقد تكون عن عمد لا إثم فيه ككفارة الحنث بالحلف بالله.

بل في الحديث دليل الجواز؛ لأنه لو كان حراماً لم يكفّر بالدفن وحده، بل بالتوبة.

والجواب: إن التوبة عن كل ذنب معلوم وجوبه، فيكون معنى وكفارتها دفنها أي مع التوبة، بدليل تسميتها خطيئة وسيئة؛ ولأنها جناية منه، واشترط في صحة التوبة إزالتها، كما لا تصح التوبة من الغاصب والسارق إلا برد العين لمالكها.

وفي هذا المقام لسؤاله غير ذلك، ولكن ضاق عليَّ المكان.

---

(١) رواه البخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢).

٧٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ أَبُو مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «**إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْزُقْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى**». [ر:١٠٢٢، خ:٤٠٩، م:٥٥٠، د:٤٧٧، س:٣٠٩].

٧٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَحَكَّتْهَا، وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقاً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أَحْسَنَ هَذَا**». [خ:٤٠٥، س:٧٢٨].

٧٦٢- قوله: «حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ»: «عايذ» بالمثناة تحت وفي آخره ذال معجمة، وثَّقه ابن معين.

وقال الجوزجاني: غالٍ زائغ.

قال ابن عدي: روى أحاديث أنكرت عليه، وسائر أحاديثه مستقيمة.

قال الذهبي: ولم يسق له شيئاً، يعني ابن عدي في الكامل.

قوله: «وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقاً»: الخلوق بفتح الخاء المعجمة، وهو طيب معروف يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة.

٧٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاَةِ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلاَةِ**». [خ:٤٠٦، م:٥٤٧، د:٤٧٩، س:٧٢٤].

٧٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَكَّ بُزَاقاً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ. [خ:٤٠٧، م:٥٤٩].

١١- بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِنْشَادِ الضَّوَالِّ فِي المَسَاجِدِ

٧٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ دَعَا إِلَى الجَمَلِ الأَحْمَرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لا وَجَدْتَهُ، إِنَّمَا بُنِيَتِ المَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ**». [م:٥٦٩].

٧٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي المَسْجِدِ. [د:١٠٧٩، ت:٣٢٢].

٧٦٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَسَدِيِّ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الله مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الهَادِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي المَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لا رَدَّ الله عَلَيْكَ، فَإِنَّ المَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا**». [م:٥٦٨، د:٤٧٣، ت:١٣٢١].

١٢- بَاب الصَّلاَةِ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ[1]

٧٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنْ لَمْ تَجِدُوا إِلا مَرَابِضَ الغَنَمِ وَأَعْطَانَ الإِبِلِ فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، وَلا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ**». [ت:٣٤٨، س:].

١١- بَاب النَّهْي عَنْ إِنْشَادِ الضَّوَالِّ فِي المَسْجِدِ

٧٦٧- قوله: «مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً»: يَنشد بفتح المثناة تحت وضم الشين، يقال: نشدت الضالة فأنا ناشد، إذا طلبتها، وأنشدتها فأنا مُنشِد، إذا عرّفتها، وهو من النشيد، وهو رفع الصوت.

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: وفي مراح الغنم.

٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ المُزَنِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، وَلا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ؛ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ**». [س:٧٣٥].

٧٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الجُهَنِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لا يُصَلَّى فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ، وَيُصَلَّى فِي مُرَاحِ الغَنَمِ**».

١٣- الدُّعَاءُ عِنْدَ دُخُولِ المَسْجِدِ

٧٧١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ الله ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ يَقُولُ: «**بِسْمِ الله، وَالسَّلامُ عَلَى رَسُولِ الله، اللهمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ**»، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: «**بِسْمِ الله، وَالسَّلامُ عَلَى رَسُولِ الله، اللهمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ**». [ت:٣١٤].

٧٧٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الحِمْصِيُّ وَعَبْدُالوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلِ: اللهمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلِ: اللهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**». [م:٧١٣، د:٤٦٥، س:٧٢٩].

٧٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلِ: اللهمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلِ: اللهمَّ اعْصِمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».

١٤- بَابُ المَشْيِ إِلَى الصَّلاَةِ

٧٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ، لاَ يَنْهَزُهُ[1] إِلا الصَّلاَةُ، لا يُرِيدُ إِلا الصَّلاَةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ». [خ:١٧٦، د:٥٥٩، ت:٦٠٣، س:٧٠٥].

١٤- بَاب المَشْي إِلَى الصَّلاَةِ

٧٧٤- قوله: «لاَ يَنْهَزُهُ»: هو بفتح أوله، ثلاثي، وضبطه بعضهم بضم أوله على أنه رباعي، وخطأه القاضي عياض[2].

قال صاحب المطالع: قلتُ: هو لغة[3]، ومعناه لا ينهضه ويدفعه.

وتقدَّم ذلك في باب ثواب الطهور.

(١) كذا ضبطها في الأصل: (يُنهزه) بضم أوله.

(٢) مشارق الأنوار ٢/ ٣٠.

(٣) مطالع الأنوار ٤/ ٢٢٧.

٧٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا**». [خ:٦٣٦، م:٦٠٢، د:٥٧٢، ت:٣٢٧، س:٨٦١].

٧٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ**».

٧٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ غَداً مُسْلِماً فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَلَعَمْرِي، لَوْ أَنَّ كُلَّكُمْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، فَيَعْمِدُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي فِيهِ، فَمَا يَخْطُو خَطْوَةً إِلا رَفَعَ اللهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً. [م:٦٥٤، د:٥٥٠].

٧٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ المُوَفَّقِ أَبُو الجَهْمِ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلاَةِ، فَقَالَ: اللهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَراً وَلا بَطَراً، وَلا رِيَاءً وَلا سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سُخْطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلا أَنْتَ، أَقْبَلَ الله عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفِ مَلَكٍ».

٧٧٩- حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رَاشِدٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المَشَّاؤُونَ إِلَى المَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ، أُولَئِكَ الخَوَّاضُونَ فِي رَحْمَةِ الله».

٧٧٨- قوله: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ»: هو بضم المثناة الأولى وفتح الثانية، كذا قيّدوها، وهي بلدة مشهور.

قوله: «فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَراً»: الأشَرُ البطرُ، وقيل: أشدُّ البطر، وهو بفتح الشين.

قوله: «وَلا بَطَراً»: البَطَرُ الطغيان عند النعمة والعافية.

قوله: «وَلا سُمْعَةً»: أي ليسمعه الناس ويروه.

٧٨٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الحَلَبِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الحَارِثِ الشِّيزَرِيُّ(١)، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لِيَبْشَرِ المَشَّاؤُونَ فِي الظُّلَمِ إِلَى المَسَاجِدِ بِنُورٍ تَامٍّ يَوْمَ القِيَامَةِ**».

٧٨١- حَدَّثَنَا مَجْزَأَةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ، مَوْلَى ثَابِتٍ البُنَانِيِّ(٢)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الصَّائِغُ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**بَشِّرِ المَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى المَسَاجِدِ، بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ القِيَامَةِ**».

٧٨١- قوله: «حَدَّثَنَا مَجْزَأَةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ»: أَسيد هو بفتح الهمزة وكسر السين، كذا رأيته مضبوطاً بالقلم في خط غير واحد من العلماء، انفرد بالإخراج عنه ابن ماجه، ومجزأة شيخه، قال ابن ماجه: لم يكن عنده إلا ثلاثة أحاديث، انتهى.

شارك ابنَ ماجه في الأخذ عنه عبْدهُ الصفار، والقاسم بن موسى بن الحسن الأشيب.

---

(١) في الهامش: (الشيرازي)، وعليه (خ).

(٢) في الهامش بخط الملك المحسن ما نصه: ذكر المقدسي عن ابن ماجه أنه لم يكن عند مجزأة إلا ثلاثة أحاديث.

١٥- بَاب الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ المَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْراً

٧٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ المَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْراً**». [د:٥٥٦].

٧٨٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ المُهَلَّبِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بَيْتُهُ أَقْصَى بَيْتٍ بِالمَدِينَةِ، وَكَانَ لا تُخْطِئُهُ الصَّلاةُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: فَتَوَجَّعْتُ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا فُلانُ، لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَاراً يَقِيكَ الرَّمَضَ، وَيَرْفَعُكَ مِنَ الوَقَعِ، وَيَقِيكَ هَوَامَّ الأَرْضِ، فَقَالَ: وَالله، مَا أُحِبُّ أَنَّ بَيْتِي بِطَنَبِ[1] بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: فَحَمَلتُ بِهِ حِمْلاً حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَذَكَرَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْجُو فِي أَثَرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ**». [م:٦٦٣، د:٥٥٧].

١٥- بَاب الأَبْعَد فَالأَبْعَدُ مِنَ المَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْراً

٧٨٣- قوله: «أَقْصَى بَيْتٍ بِالمَدِينَةِ»: أي أبعد.

قوله: «يَقِيكَ الرَّمَضَ»: الرمض هو الرمل الحار، وقد تقدّم.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (بطَنَب) بالفتح، واستشكله الشارح.

٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا

قوله: «وَيَرْفَعُكَ مِنَ الوَقَعِ»: هو بفتح الواو والقاف وبالعين المهملة، والوَقَع أن تصيب الحجارة القدم فتوهنها، يقال: وقعتُ أوقع وقعاً، ووقع في أصلنا بإسكان القاف، ولعله أراد المصدر.

قال في الصحاح: الوقْع بالتسكين: المكان المرتفع من الجبل، عن أبي عمرو، والوقع بالتحريك الحجارة، واحدتها وَقَعَة، والوقع أيضاً الحفى، يقال: وَقَعَ الرجل يَوقَعُ، إذا اشتكى لحم قدمه من غلظ الأرض والحجارة[1].

فيحتمل أن المضبوط في أصلنا، إن كان ما أراد به المصدر، وكان الضبط صحيحاً، أراد به ما ارتفعَ من الأرض لئلا يعثر فيه.

قوله: «مَا أُحِبُّ أَنَّ بَيْتِي بِطُنُبِ بَيْتِ رسول الله»: بطُنُبِ بضمتين، أصله حبل طويل يُشد به سُرادق البيت أو الوتد، والجمع أطناب، ثم استعمل فيما قارب من المنازل استعارة.

ووقع في أصلنا: «بطَنَب» بفتحتين، وهذا لا أعرفه في هذا المعنى، إلا أنه بفتحتين اعوجاج في الرمح، وطول في الرجلين في استرخاء، وطول في الظهر، وهو عيبٌ، والله أعلم.

قوله: «يَرْجُو فِي أَثَرِهِ»: أي في خطاه.

---

(١) الصحاح ٣/ ٤٣٦ - ٤٣٧.

حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَرَادَتْ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ دِيَارِهِمْ إِلَى قُرْبِ المَسْجِدِ، فَكَرِهَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُعْرُوا المَدِينَةَ، فَقَالَ: «**يَا بَنِي سَلِمَةَ، أَلا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؟**» فَأَقَامُوا. [خ:٦٥٦].

٧٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلُهُمْ مِنَ المَسْجِدِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَقْتَرِبُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾[يس:١٢]. قَالَ: فَثَبَتُوا.

١٦- بَاب فَضْل الصَّلاَةِ فِي جَمَاعَةٍ

٧٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ بِضْعاً**[1] **وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**». [ر:٧٨٧، خ:٤٧٧، م:٦٤٩، د:٥٥٩، ت:٢١٦، س:٤٨٦].

٧٨٤- قوله: «أَرَادَتْ بَنُو سَلِمَةَ»: هم قبيلة من الأنصار، وهم بكسر اللام.

قوله: «أَنْ يُعْرُوا المَدِينَةَ»: هو بضم أوله، من أَعْرا، عرِّيت المدينةُ إذا بقيت عراء، وهو الفضاء من الأرض، وأعريتها إذا صيرتها عراء.

قوله: «آثَارَكُمْ»: أي خطاكم، وقد تقدّم قبل ذلك.

---

(١) في الأصل: (بضع)، وعليه ضبة.

٧٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ جُزْءاً». [ر:٧٨٦، خ:٤٧٧، م:٦٤٩، د:٥٥٩، ت:٢١٦، س:٤٨٦].

٧٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ[1] دَرَجَةً». [خ:٦٤٦، د:٥٦٠].

٧٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ رُسْتَهْ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَفْضُلُ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». [خ:٦٤٥، م:٦٥٠، ت:٢١٥، س:٨٣٧].

٧٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ:

١٦- بَاب فَضْل الصَّلاَةِ فِي جَمَاعَةٍ

٧٩٠- قوله: «عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ»: أبو بصير بموحدة مفتوحة ثم صاد مهملة مكسورة ثم مثناة ساكنة روى عنه عبدالله أبو إسحاق السبيعي فقط،

---

(١) في الأصل: (خمس وعشرون).

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ أَرْبَعاً وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْساً وَعِشْرِينَ[1] دَرَجَةً».

١٧- بَاب التَّغْلِيظ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الجَمَاعَةِ

٧٩١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ». [خ:٦٤٤، م:٦٥١، د:٥٤٨، ت:٢١٧، س:٨٤٨].

يجهل، وقد ذكره ابنُ حبان في الثقات.

وأبو بصير أبوه روى عنه بو إسحاق والعيزار بن حريث وابنه عبدالله، في ثقات ابن حبان.

قوله: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ أَرْبَعة وَعِشْرونَ، أَوْ خَمْسة وَعِشْرونَ دَرَجَةً»: كذا في أصلنا، وقد ضبب على «أربعة» وعلى «عشرون» وعلى «أو خمسة» وعلى «عشرون»، ويمكن أن يخرج على أنه مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره: والزيادة أربعة وعشرون إلى آخره، أو هي.

أو كأنه قال: يزيد، فسأله سائل: ماذا يزيد؟ فقال: أربعة وعشرون إلى آخره، أو نحو هذا التقدير، والله أعلم.

---

(١) في الأصل: (أربعة وعشرون أو خمسة وعشرون)، وضبب عليها جميعها، ووجه الشارح الرواية.

٧٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي كَبِيرٌ ضَرِيرٌ، شَاسِعُ الدَّارِ، وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ يُلاَوِمُنِي، فَهَل تَجِدُ لِي مِنْ رُخْصَةٍ؟ قَالَ: «**هَل تَسْمَعُ النِّدَاءَ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً**». [د:٥٥٢، س:٨٥١].

٧٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ إِلا مِنْ عُذْرٍ**». [د:٥٥١].

٧٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِهِ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجَمَاعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الغَافِلِينَ**». [م:٨٦٥، س:١٣٧٠].

١٧- بَاب التَّغْلِيظِ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الجَمَاعَةِ

٧٩٢- قوله: «شَاسِعُ الدَّارِ»: أي بَعِيدُها.

قوله: «وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ يُلاَوِمُنِي»: كذا وقع بالواو، وأصله الهمز من الملاءمة، وهي الموافقة، يقال: هو يلائمني بالهمز، ثم يخفف فيصير ياء، وأما الواو فلا وجه لها، إلا أن يكون يفاعلني من اللوم، ولا معنى له في هذا الحديث.

٧٩٤- قوله: «عَنْ وَدْعِهِمُ الجمعَات»: أي تركهم، يقال: ودع الشي يَدَعُه ودْعاً إذا تركه، والنحاة يقولون: إن العرب أماتوا ماضي يَدَعُ ومصدره، واستغنوا عنه بتَرَكَ.

٧٩٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْـنُ إِسْـمَاعِيلَ الهُـذَلِيُّ الدِّمَشْـقِيُّ، حَـدَّثَنَا الوَلِيـدُ بْـنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزِّبْرِقَانِ بْنِ عَمْرٍو الضَّمْرِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْـنِ زَيْـدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الجَمَاعَةِ أَوْ لأُحَرِّقَنَّ بُيُوتَهُمْ**».

١٨ - بَاب صَلاَةِ العِشَاءِ وَالفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ

٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّـدُ بْـنُ إِبْـرَاهِيمَ التَّيْمِـيُّ، حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلحَةَ، حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: قَالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «**لَـوْ يَعْلَـمُ النَّاسُ مَا فِي صَلاَةِ العِشَاءِ وَصَلاَةِ الفَجْرِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً**».

٧٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَثْقَـلَ الصَّـلاَةِ عَـلَى المُنَافِقِينَ صَلاَةُ العِشَاءِ وَصَلاَةُ الفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْـواً**». [خ:٦١٥، م:٤٣٧، س:٥٤٠].

والنبي ﷺ أفصح الخلق، وينبغي أن يحمل قولهم على قلة الاستعمال؛ فهـو شاذ في الاستعمال صحيح في القياس، وقد جاء في غير حـديث حتـى قـرئ بـه شاذاً قوله تعالى: ﴿ مَاوَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣ ﴾ [الضحى:٣] بالتخفيف.

٧٩٥- قوله: «عَنِ الزِّبْرِقَـانِ بْـنِ عَمْـرٍو»: الزِبْرِقـان بكسـر الـزاي ثـم موحدة ساكنة ثم راء مكسورة ثم قاف وفي آخره نون، وهو في اللغة: القمر.

٧٩٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لا تَفُوتُهُ الرَّكْعَةُ الأُولَى مِنْ صَلاَةِ العِشَاءِ كَتَبَ الله لَهُ بِهَا عِتْقاً مِنَ النَّارِ».

١٩- بَاب لُزُوم المَسَاجِدِ وَانْتِظَار الصَّلاَةِ

٧٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ، وَالمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ؛ يَقُولُونَ: اللهمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهمَّ ارْحَمْهُ، اللهمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ». [د:١٠٤٦، ت:٣٣٠، س:١٤٣٠].

١٨- بَاب صَلاَة العِشَاءِ وَالفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ

٧٩٨- حديث عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، مرفوعاً، كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لا تَفُوتُهُ الرَّكْعَةُ الأُولَى مِنْ صَلاَةِ العِشَاءِ كَتَبَ الله لَهُ بِهَا عِتْقاً مِنَ النَّارِ»: في سنده إسماعيل بن عياش يرويه عن عُمارة بن غزية وهو مدني، وعمارة عن أنس بن مالك، ولم يدركه، كذا قاله الترمذي في جامعه في باب التكبيرة الأولى، وعن الدارقطني[1] مثلُه.

---

(١) العلل الواردة في الأحاديث ٢/ ١١٨.

٨٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ المَسَاجِدَ لِلصَّلاَةِ وَالذِّكْرِ إِلا تَبَشْبَشَ اللهُ إِلَيْهِ، كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ**».

٨٠١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ المَغْرِبَ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْرِعاً قَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ، قَدْ حَسَرَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ:

١٩- بَاب لُزُوم المَسَاجِدِ وَانْتِظَارِ الصَّلاَةِ

٨٠٠- قوله: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ المَسَاجِدَ»: توطن تفعَّلَ، أي أعدها وطناً ومحلاً.

قوله: «إلا تَبَشْبَشَ اللهُ إِلَيْهِ»: البش فرح الصديق بالصديق، واللطف في المسألة والإقبال عليه، وقد بَشِشْتُ به بالكسر أَبَشُّ بالفتح، وهذا مثلٌ ضربه لتلقيه إياه ببره وتقريبه وإكرامه.

٨٠١- قوله: «وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ»: هو بالتشديد، ومعناه وطن في مصلاه، مِن جلس.

قوله: «وقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ»: الحفز الحث والإعجال.

قوله: «وقَدْ حَسَرَ»: أي كشف.

«أَبْشِرُوا، هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمُ المَلائِكَةَ، يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى».

٨٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ المَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ، قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾» الآية [التوبة:١٨] . [ت:٢٦١٧].



أَبْوَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا

١ - افْتِتَاحُ الصَّلَاةِ

٨٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُالحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «**اللهُ أَكْبَرُ**». [خ:٨٢٨، د:٧٣٠، ت:٣٠٤].

٨٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الرِّفَاعِيُّ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ صَلَاتَهُ يَقُولُ: «**سُبْحَانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**». [د:٧٧٥، ت:٢٤٢، س:٨٩٩].

٨٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالقِرَاءَةِ، قَالَ: فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالقِرَاءَةِ، فَأَخْبِرْنِي مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «**أَقُولُ: اللهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ،**

اللهمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَالثَّوْبِ الابْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ، اللهمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالمَاءِ وَالثَّلجِ وَالبَرَدِ». [خ:٧٤٤، م:٥٩٨، د:٧٨١، س:٨٩٤].

٨٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الله بْنُ عِمْرَانَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ

أَبْوَابُ إِقَامَةِ الصَّلَوَاتِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا

٨٠٥- «الدَّنَسِ»: الوسخ.

قوله: «بِالمَاءِ وَالثَّلجِ وَالبَرَدِ»: إن قيل: كيف تطهر الخطايا بذلك، وما فائدة التخصيص بذلك، وقوله في لفظ آخر: «والماء البارد»، والحار أبلغ في الإنقاء؟

قيل: الخطايا توجب للقلب حرارة ونجاسة وضعفاً، فترتخي القلب وتضطرم فيه نار الشهوة وتنجسه، فإن الخطايا والذنوب له بمنزلة الحطب الذي يمد النار ويوقدها، ولهذا كلما كثرت الخطايا اشتدت نار القلب وضعفه، والماء يغسل الخبث ويطفىء النار، فإن كان بارداً أورث الجسم صلابةً وقوة، فإن كان معه ثلج وبَرد كان أقوى في التبريد وصلابة الجسم وشدته، فكان أذهب لأثر الخطايا(١).

---

(١) السؤال لابن القيم، والجواب لابن تيمية، إغاثة اللهفان ١/ ٥٧.

الصَّلاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللهمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ». [د:٧٧٦، ت:٢٤٣].

٢- بَاب الإِسْتِعَاذَة فِي الصَّلاةِ

٨٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَاصِمٍ العَنزِيِّ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلاةِ قَالَ: «الله أَكْبَرُ كَبِيراً، الله أَكْبَرُ كَبِيراً، ثَلاثاً، الحَمْدُ لله كَثِيراً[1]، سُبْحَانَ الله بُكْرَةً وَأَصِيلاً، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ».

٨٠٦- قوله: «وَتَعَالَى جَدُّكَ»: أي علا جلالك وعظمتك، والجد الحظ والسعادة، ومنه: «ولا ينفع ذا الجد منك الجد»، أي لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنما ينفعه الإيمان والطاعة.

ويجوز في «ولا ينفع ذا الجد منك» كسر الجيم، ذكره ابن عبدالبر وغيرُه، ومعناه غير معنى المفتوح.

٢- بَاب الإِسْتِعَاذَة فِي الصَّلاةِ

٨٠٧- قوله: «عَنْ عَاصِمٍ العَنَزِيِّ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ»: هو نافع، وله ولدان رويا عنه؛ محمد ونافع، ولكن الظاهر أن هذا نافع؛ لأنه الذي يروي عنه عاصم العَنَزي، والله أعلم.

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: الحَمْدُ لله كَثِيراً، ثَلاثاً.

قَالَ عَمْرٌو: هَمْزُهُ: الْمُوتَةُ، وَنَفْثُهُ: الشِّعْرُ، وَنَفْخُهُ: الكِبْرُ. [د:٧٦٤].

٨٠٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَهَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ**».

قَالَ: هَمْزُهُ: الْمُوتَةُ، وَنَفْثُهُ: الشِّعْرُ، وَنَفْخُهُ: الكِبْرُ.

٣- بَاب وَضْع اليَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلاةِ

٨٠٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَؤُمُّنَا، فَيَأْخُذُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ. [ت:٢٥٢].

قوله: «قَالَ عَمْرٌو»: يعني ابن مرة الذي في السند.

«هَمْزُهُ: الْمُوتَةُ»: الهمز النخس والغمز، وكل شيء دفعته فقد غمزته.

و«الْمُوتة» بضم الميم وإسكان النون.

قوله: «وَنَفْثُهُ: الشِّعْرُ»: لأنه يُنْفَثُ من الفم.

قوله: «وَنَفْخُهُ: الكِبْرُ»: لأنَّ المتكبرَ يتعاظم ويجمع نفْسه ونفَسه فيحتاج أن يَنْفُخَ.

٣- بَاب وَضْع اليَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلاةِ

٨٠٩- قوله: «عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلبٍ»: هلب الذي نحفظه فيه بضم الهاء وإسكان اللام ثم موحدة في آخره.

٨١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ إِدْرِيسَ (ح) وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المَفَضَّلِ، قَالا: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَأَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ. [م:٤٠١، د:٧٢٣، س:٨٨٧].

٨١١- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الهَرَوِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَاتِمٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الحَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبَ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا وَاضِعٌ يَدِي اليُسْرَى عَلَى اليُمْنَى، فَأَخَذَ بِيَدِي اليُمْنَى فَوَضَعَهَا عَلَى اليُسْرَى. [د:٧٥٥، س:٨٨٨].

قال شيخنا مجد الدين الفيروزأبادي في قاموسه في اللغة، وهو كتاب جليل، لم يُصنف في اللغة أجمع منه: والهلْب لقب أبي قبيصة يزيد بن قُنافة الطائي، يضمه المحدثون، وصوابه ككتِفٍ، يعني بفتح الهاء وكسر اللام، ثم قال: كان أقرع فمسحه النبي ﷺ فنبت شعره[1]، انتهى.

وقيل في اسم أبيه: زيد.

و«قبيصة» المذكور، قال ابن المديني وغيره: مجهول، لم يروِ عنه غير سماك، ووثّقه العجلي وغيرُه.

---

(١) القاموس المحيط ص١٨٥.

٤- بَاب افْتِتَاح الْقِرَاءَةِ

٨١٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الْقِرَاءَةَ بِـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾. [م:٤٩٨، د:٧٨٣].

٨١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (ح) وَحَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾.[خ:٧٤٣، م:٣٩٩، د:٧٨٢، ت:٢٤٦، س:٩٠٢].

٨١٤- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَبَكْرُ بْنُ خَلَفٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ قَالُوا:

٤- بَاب افْتِتَاح الْقِرَاءَةِ

٨١٢- قوله: «عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ»: أبو الجوزاء هو بجيم وبعد الواو زاي وآخره همز ممدود، واسمه أوس بن عبدالله الربعي البصري.

وهم أبو الحوراء بالحاء المهملة والراء بعد الواو آخره مد، واسمه ربيعة بن شيبان، يأتي في باب ما جاء في القنوت في الوتر.

٨١٤- قوله: «وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ»: هو بضم الميم وإسكان الكاف ثم راء مفتوحة ثم ميم.

حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْتَتِحُ القِرَاءَةَ بِـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

٨١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَايَةَ قال: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَقَلَّمَا رَأَيْتُ رَجُلاً أَشَدَّ عَلَيْهِ فِي الإِسْلامِ حَدَثاً مِنْهُ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقْرَأُ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَالحَدَثَ، فَإِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ رَجُلاً مِنْهُمْ يَقُولُهُ، فَإِذَا قَرَأْتَ فَقُلِ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. [ت:٢٤٤، س:٩٠٨].

٥- بَاب القِرَاءَةِ فِي صَلاةِ الفَجْرِ

٨١٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ

٨١٥- قوله: «عَنْ قَيْسِ بْنِ رفاعة[1]، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ، عَنْ أَبِيهِ»: هكذا في النسخة: «ابن عبدالله» الظاهر أنه يزيد؛ لأن روي في بعض طرق هذا الحديث خارج هذا الكتاب مسمى بهذا[2].

وفي زوائد الأطراف للمزي أنه يزيد كما تقدّم.

---

(١) كذا في الأصل: رفاعة، وصوابه: «عَبَايَة».

(٢) كما في مسند أحمد ٤/ ٨٥.

زِيَادِ بْنِ عِلاقَةَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ: ﴿ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴾ [ق:١٠]. [م:٤٥٧، ت:٣٠٦، س:٩٥٠].

٨١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَصْبَغَ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: صَلَّيْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الفَجْرِ، فكَأَنِّي أَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ: ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ ۝١٥ ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴾ [التكوير:١٥-١٦]. [م:٤٥٦، د:٨١٧، س:٩٥١].

٨١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَهُ أَبُو المِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الفَجْرِ مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى المِئَةِ. [خ:٥٤١، م:٤٦١، د:٣٩٨، س:٤٩٥].

٨١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَيُطِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنَ الظُّهْرِ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ. [خ:٧٥٩، م:٤٥١، د:٧٩٨، س:٩٧٤].

٨٢٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ

بِالْمُؤْمِنِينَ، فَلَـمَّا أَتَى عَلَى ذِكْرِ عِيسَى أَصَابَتْهُ شَرْقَةٌ فَرَكَعَ، يَعْنِي سَـعْلَةً. [م:٤٥٥، د:٦٤٩، س:٨٨٢].

٦- بَاب القِرَاءَة فِي صَلاةِ الفَجْرِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

٨٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الـرَّحْمَنِ بْـنُ مَهْدِيٍّ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ البَطِينِ، عَنْ سَـعِيدِ بْـنِ جُبَـيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَـانَ رَسُـولُ الله ﷺ يَقْـرَأُ فِي صَـلاةِ الصُّـبْحِ يَـوْمَ الجُمُعَـةِ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّــجْدَةَ، وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾. [م:٨٧٩، د:١٠٧٤، ت:٥٢٠، س:٩٥٦].

٨٢٢- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، حَـدَّثَنَا عَاصِـمُ بْـنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَـالَ: كَـانَ رَسُـولُ الله ﷺ يَقْـرَأُ فِي صَـلاةِ الفَجْرِ يَوْمَ الجُمُعَةِ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾.

٥- بَاب القِرَاءَة فِي صَلاةِ الفَجْرِ

٨٢٠- قوله: «أَصَابَتْهُ شَرْقَـةٌ»: الشـرقة المرة مـن الشـرق، أي شـرق بدمعه فعَيِي بالقراءة.

وقيل: إنه أراد أنه شـرِق بريقه فترك القراءة وركع.

٨٢٣- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الجُمُعَةِ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾. [خ:٨٩١، م:٨٨٠، س:٩٥٥].

٨٢٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الجُمُعَةِ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾.

قَالَ إِسْحَاقُ بنُ سُلَيْمَانَ: هَكَذَا حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنْ عَبْدِ اللهِ، لا أَشُكُّ فِيهِ.

٧- بَاب القِرَاءَة فِي الظُّهْرِ وَالعَصْرِ

٨٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَاب، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَزَعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: لَيْسَ لَكَ فِي ذَلِكَ خَيْرٌ، قُلتُ: بَيِّنْ رَحِمَكَ اللهُ، قَالَ: كَانَتِ الصَّلاةُ تُقَامُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَيَخْرُجُ أَحَدُنَا إِلَى النَّقِيعِ[1]، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ وَيَجِيءُ فَيَتَوَضَّأُ، فَيَجِدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنَ الظُّهْرِ. [م:٤٥٤، س:٩٧٣].

---

(١) في الهامش: (البقيع)، وعليه (خ).

٨٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قُلنا لِخَبَّابٍ: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالعَصْرِ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ[1]. [خ:٧٤٦، د:٨٠١].

٨٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحداً أَشْبَهَ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فُلانٍ، قَالَ: وَكَانَ يُطِيلُ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ الأُخْرَيَيْنِ، وَيُخَفِّفُ العَصْرَ. [س:٩٨٢].

٨٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ العَمِّيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ يَعْنِي الخُدْرِيَّ قَالَ: اجْتَمَعَ ثَلاثُونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: تَعَالَوْا حَتَّى نَقِيسَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا لَمْ يَجْهَرْ فِيهِ مِنَ الصَّلاةِ، فَمَا اخْتَلَفَ مِنْهُمْ رَجُلانِ، فَقَاسُوا قِرَاءَتَهُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنَ الظُّهْرِ بِقَدْرِ ثَلاثِينَ آيَةً، وَفِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَقَاسُوا ذَلِكَ فِي العَصْرِ عَلَى قَدْرِ النِّصْفِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ. [م:٤٥٢، د:٨٠٤، س:٤٧٥].

٨٢٦- قوله: «بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ»: كذا الذي أحفظه، وكذا في أصولنا بالكتب، وقد وقع في أصل سماعنا لابن ماجه كذا، وكتبت تحته: الصواب لحييه، يعني تثنية لحي، فليحرر.

---

(١) كذا في الأصل: (لحيته)، وكتب تحتها: (الصواب: لحييه)، وكذا كُتب في هامش نسخة ابن قدامة.

٨- الجَهْرُ بالآيَةِ أَحْيَاناً فِي صَلاةِ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ

٨٢٩- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَاناً. [خ:٧٦٢، م:٤٥١، د:٧٩٨، س:٩٧٤].

٨٣٠- حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا سَلمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ البَرِيدِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرَ، فَنَسْمَعُ مِنْهُ الآيَةَ بَعْدَ الآيَاتِ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ وَالذَّارِيَاتِ. [س:٩٧١].

٩- بَاب القِرَاءَةِ فِي صَلاةِ المَغْرِبِ

٨٣١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ(١)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: هِيَ لُبَابَةُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ الله ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالمُرْسَلاتِ عُرْفاً. [خ:٧٦٣، م:٤٦٢، د:٨١٠، ت:٣٠٨، س:٩٨٥].

٨٣٠- قوله: «عَنْ هَاشِمِ بْنِ البَرِيدِ»: هو بفتح الموحدة وكسر الراء ثم مثناة تحت ساكنة ثم دال مهملة، وقد تقدّم.

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: وهشام بن عمار قالا.

٨٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالطُّورِ.

قَالَ جُبَيْرٌ فِي غَيْرِ هَذَا الحَدِيثِ: فَلَمَّا سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَـٰلِقُونَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُم بِسُلْطَـٰنٍ مُّبِينٍ ﴾ [الطور:٣٥-٣٨] كَادَ قَلبِي يَطِيرُ. [خ:٧٦٥، م:٤٦٣، د:٨١١، س:٩٨٧].

٩- بَاب القِرَاءَةِ فِي صَلاةِ المَغْرِبِ

٨٣٢- قوله في حديث جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالطُّورِ» إلى آخره: كان ذلك قبل أن يسلم، وكان جاء في فداء أسارى بدر، وربما أسلم هو قبل خيبر، وقيل: يوم الفتح.

ويوجد فيه مسألة؛ وهي أن العدالة لا تُشترط حال التحمل، إنما تشترط حال الأداء، وهذه الصورة، أعني صورة جبير بن مطعم، لا أعلم فيها خلافاً.

إنما الخلاف في الصبي، وهو مردودٌ برواية الحسن والحسين وغيرهما ممن تحمّل حال صباه، كعبدالله بن الزبير، والنعمان بن بشير، وعبدالله بن عباس، والسائب بن يزيد، والمسور بن مخرمة، ونحوهم، وقَبِلَ الناسُ روايتهم من غير فرق بين ما تحمّلوه قبل البلوغ وبعده، وكذلك كان أهل العلم يحضرون الصبيان مجالس التحديث، ويعتدّون برواياتهم كذلك بعد البلوغ، والله أعلم.

٨٣٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

١٠- بَاب القِرَاءَة فِي صَلاةِ العِشَاءِ

٨٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُالله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، جَمِيعاً عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ العِشَاءَ الآخِرَةَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ.

٨٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، جَمِيعاً عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ، مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُ إِنْسَاناً أَحْسَنَ صَوْتاً، أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ. [خ:٧٦٧، م:٤٦٤، د:١٢٢١، ت:٣١٠، س:١٠٠٠].

٨٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ العِشَاءَ، فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾، وَ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾». [خ:٧٠١، م:٤٦٥، د:٧٩٠، س:٨٣٥].

١١- بَاب القِرَاءَة خَلفَ الإِمَامِ

٨٣٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ**».

[خ:٧٥٦، م:٣٩٤، د:٨٢٢، ت:٢٤٧، س:٩١٠].

٨٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ العَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّ أَبَا السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى صَلاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ القُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ**»، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَإِنِّي أَكُونُ أَحْيَاناً وَرَاءَ الإِمَامِ، فَغَمَزَ ذِرَاعِي، وَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ. [م:٣٩٥، د:٨١٩، ت:٢٩٥٣، س:٩٠٩].

١١- بَاب القِرَاءَة خَلفَ الإِمَامِ

٨٣٨- قوله: «فَهِيَ خِدَاجٌ»: الخداج النقصان، يقال: خدجت الناقة إذا ألقت ولدها قبل أوانِه، وإن كان تامَّ الخَلق وأخدجتْه إذا ولدته ناقص الخَلق، وإن كان لتمام الحمل.

فإن قيل: لِمَ قال فهي خداج، والخداج مصدر؟

قيل: على حذف المضاف؛ أي ذات خِداج، أو يكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغةً؛ كقوله: فإنما هي إقبالٌ وإدبارٌ.

٨٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الفُضَيْلِ (ح) وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الحَمْدَ وَسُورَةً، فِي فَرِيضَةٍ أَوْ غَيْرِهَا**». [د:٨١٨].

٨٤٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الجَزَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ صَلاةٍ لا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ**».

٨٤١- حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السُّكَيْنِ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ السِّلَعِيُّ،

٨٣٩- حديث: «لا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الحَمْدَ وَسُورَةً، فِي فَرِيضَةٍ أَوْ غَيْرِهَا»: في سنده أبو سفيان السعدي، واسمه طريف بن شهاب، وقيل: ابن سعد، ضعَّفه ابن معين.

وقال أحمد: ليس بشيء.

وقال البخاري: ليس بالقوي.

وقال النسائي: متروك.

٨٤١- قوله: «حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ السِّلَعِيُّ»: بكسر السين المهملة وفتح اللام وبعدها عين مهملة وياء النسبة، وكذا في أصلنا، نسبة إلى السِلَع جمع سِلْعة؛ لأنه كان يبيعها.

حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ صَلاةٍ لا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ**».

٨٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلانِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَقْرَأُ وَالإِمَامُ يَقْرَأُ؟ فقَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَفِي كُلِّ صَلاةٍ قِرَاءَةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ**»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: وَجَبَ هَذَا. [س:٩٢٣].

وضبطه أبو علي الغساني في تقييد المهمل بفتح السين واللام، قال: ويقال له: صاحب السَلَعة؛ لسَلَعة كانت بقفاه.

وكذا ضبطه؛ السلعة بفتح السين واللام في نسختي من تقييد أبي علي، والمعروف في السِلعة، التي هي الخراج في الجسد، بكسر السين وإسكان اللام، وإنما السَلْعة بفتح السين وإسكان اللام الشجة.

قال محمد بن المثنى: كان يبيع السِلَع.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

يقال له: السلعي لسلعة كان على قفاه، وأكثرهم يخطئون ويقولون السلعي بكسر السين، انتهى، فليحرر هذا.

٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ يَزِيدَ الفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالعَصْرِ خَلْفَ الإِمَامِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ.

قَالَ: لم أرَ في الأَصلِ: وَسُورَة في الأُوليين أيضاً.

١٢- بَاب سَكْتَتَي الإِمَامِ

٨٤٤- حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ جَمِيلٍ العَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: سَكْتَتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ بْنُ الحُصَيْنِ، فَكَتَبْنَا إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ بِالمَدِينَةِ، فَكَتَبَ: أَنَّ سَمُرَةَ قَدْ حَفِظَ.

قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلنَا لِقَتَادَةَ: مَا هَاتَانِ السَّكْتَتَانِ؟ قَالَ: إِذَا دَخَلَ فِي صَلاتِهِ، وَإِذَا فَرَغَ مِنَ القِرَاءَةِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: وَإِذَا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾.

قَالَ: وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ إِذَا فَرَغَ مِنَ القِرَاءَةِ أَنْ يَسْكُتَ حَتَّى يَتَرَادَّ إِلَيْهِ نَفَسُهُ. [ر:٨٤٥، د:٧٧٧، ت:٢٥١].

٨٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ وَعَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ إِشْكَابَ[1] قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ:

٨٤٣- قوله: «عَنْ يَزِيدَ الفَقِيرِ»: إنما قيل له الفقير؛ لأنه شكا فقار ظهره، واسم أبيه صهيب، ويزيد ثقة.

---

(١) في الأصل: (إشكيب)، وفي نسخة ابن قدامة: (إشكاب).

حَفِظْتُ سَكْتَتَيْنِ فِي الصَّلاةِ: سَكْتَةً قَبْلَ القِرَاءَةِ، وَسَكْتَةً عِنْدَ الرُّكُوعِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ الحُصَيْنِ، فَكَتَبُوا إِلَى المَدِينَةِ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَصَدَّقَ سَمُرَةَ. [ر:٨٤٤، د:٧٧٧، ت:٢٥١].

١٣- بَاب إِذَا قَرَأَ الإِمَامُ فَأَنْصِتُوا

٨٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللهمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً**». [ر:٩٦٠، ١٢٣٩، خ:٧٢٢، م:٤١٤، د:٦٠٣، س:٩٢١].

٨٤٧- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى القَطَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَّابٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ الله الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الاشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا قَرَأَ الإِمَامُ فَأَنْصِتُوا، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ القَعْدَةِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ ذِكْرِ أَحَدِكُمُ التَّشَهُّدُ**». [ر:٩٠١، م:٤٠٤، د:٩٧٢، س:٨٣٠].

٨٤٧- قوله: «عَنْ قَتَادَةَ[1]، عَنْ أَبِي غَلَّابٍ»: أبو غلّاب بالعين المعجمة وتشديد اللام ثم موحدة في آخره، واسمه يونس بن جبير، ثقة.

صلَّى عليه أنس بن مالك.

---

(١) في الأصل: أبي قتادة، والتصويب من السنن.

٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أُكَيْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ صَلاةً، نَظُنُّ أَنَّهَا الصُّبْحُ، فَقَالَ: «**هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟**» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: «**إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ!**».

٨٤٩- حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أُكَيْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ: فَسَكَتُوا بَعْدُ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ الإِمَامُ. [د:٨٢٦، ت:٣١٢، س:٩١٩].

٨٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ**».

٨٤٨- قوله: «عَنِ ابْنِ أُكَيْمَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ»: ابن أكيمة هو عُمارة، وقيل: عمّار، وقيل: عامر.

قال أبو حاتم: صحيح الحديث.

وقال ابن سعد: متهم لا يحتج بحديثه(١).

---

(١) في طبقات ابن سعد ٥/ ٢٤٩: ومنهم من لا يحتج به.

١٤- بَاب الجَهْر بِآمِينَ

٨٥١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَمَّنَ القَارِئُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّ المَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». [ر:٨٥٢، ٨٥٣، خ:٧٨٠، م:٤١٠، د:٩٣٥، ت:٢٥٠، س:٩٢٥].

٨٥٢- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ وَجَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ المِصْرِيُّ وَهَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ الحَرَّانِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، جَمِيعاً عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَمَّنَ القَارِئُ فَأَمِّنُوا، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». [ر:٨٥١، ٨٥٣، خ:٧٨٠، م:٤١٠، د:٩٣٥، ت:٢٥٠، س:٩٢٥].

٨٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تَرَكَ النَّاسُ التَّأْمِينَ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ»، حَتَّى يَسْمَعَهَا أَهْلُ الصَّفِّ الأَوَّلِ، فَيَرْتَجُّ بِهَا المَسْجِدُ. [ر:٨٥١، ٨٥٢، خ:٧٨٠، م:٤١٠، د:٩٣٥، ت:٢٥٠، س:٩٢٥].

٨٥٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا قَالَ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ».

٨٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ الوَاسِطِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ»، فَسَمِعْنَاهَا مِنْهُ. [د:٩٣٢، ت:٢٤٨، س:٨٧٩].

٨٥٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُالصَّمَدِ بْنُ عَبْدِالوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا حَسَدَتْكُمُ اليَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلامِ وَالتَّأْمِينِ**».

٨٥٧- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ الخَلالُ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُسْهِرٍ قَالا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ[1] صُبَيْحٍ المُرِّيُّ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا حَسَدَتْكُمُ اليَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى قَوْلِ آمِينَ، فَأَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ آمِينَ**».

١٤- بَاب الجَهْرِ بِآمِينَ

٨٥٧- قوله: «حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ صُبَيْحٍ»: هو بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة، وقد تقدّم.

---

(١) في الهامش: (صالح بن)، وعليه (خ).

١٥- بَاب رَفْعِ اليَدَيْنِ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٨٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِ[1] مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. [خ:٧٣٥، م:٣٩٠، د:٧٢١، ت:٢٥٥، س:٨٧٦].

٨٥٩- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا قَرِيباً مِنْ أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ. [خ:٧٣٧، م:٣٩١، د:٧٤٥، س:٨٨٠].

٨٦٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلاةِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ. [خ:٧٨٥، م:٣٩٢، د:٨٣٦، ت:٢٥٤، س:١٠٢٣].

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع: (بهما).

٨٦١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا رِفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ الغَسَّانِيُّ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ فِي الصَّلاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

٨٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُهُ وَهُوَ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، أَحَدُهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رِبْعِيٍّ، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلاةِ رَسُولِ الله ﷺ، كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلاةِ اعْتَدَلَ قَائِماً وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «الله أَكْبَرُ»، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، فَإِذَا قَالَ: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» وَرَفَعَ يَدَيْهِ اعْتَدَلَ، فَإِذَا قَامَ مِنَ الثِّنْتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلاةَ. [ر:٨٦٣، ١٠٦١، خ:٨٢٨، د:٧٣٠، ت:٢٦٠، س:١٠٣٩].

١٥- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٨٦١- قوله: «حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا رِفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ الغَسَّانِيُّ»: رفدة بكسر الراء وإسكان الفاء ثم دال مهملة ثم تاء التأنيث، وثَّقه هشام بن عمار، وهو واهٍ.

٨٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ وَأَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ حِينَ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَاسْتَوَى حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ. [ر:٨٦٢، ١٠٦١، خ:٨٢٨، د:٧٣٠، ت:٢٦٠، س:١٠٣٩].

٨٦٤- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو أَيُّوبَ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. [م:٧٧١، د:٧٦٠، ت:٣٤٢٣، س:٨٩٧].

٨٦٥- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رِيَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ.

٨٦٥- قوله: «حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رِيَاحٍ»: هو بكسر الراء وبعدها مثناة تحت، متروك.

٨٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ، وَإِذَا رَكَعَ.

٨٦٧- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: قُلْتُ: لأَنْظُرَنَّ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي، فَقَامَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا أُذُنَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ. [م:٤٠١، د:٧٢٣، ت:٩٨، س:٨٧٩].

٨٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَفَعَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ يَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ.

١٦- بَاب الرُّكُوعِ فِي الصَّلاةِ

٨٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ

١٦- بَاب الرُّكُوعِ فِي الصَّلاةِ

٨٦٩- «عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ»: هو أوس بن عبدالله، تقدَّم ضبطه في باب القراءة.

إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخَصْ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ. [م:٤٩٨، د:٧٨٣].

٨٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ الله قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا الأعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تُجْزِئُ صَلاةٌ لا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**». [د:٨٥٥، ت:٢٦٥، س:١٠٢٧].

٨٧١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُلازِمُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِالله بْنِ بَدْرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، وَكَانَ مِنَ الوَفْدِ، قَالَ: خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَبَايَعْنَاهُ وَصَلَّيْنَا خَلفَهُ، فَلَمَحَ بِمُؤْخِرِ عَيْنِهِ رَجُلاً لا يُقِيمُ صَلاتَهُ، يَعْنِي صُلبَهُ، فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاةَ، قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، لا صَلاةَ لِمَنْ لا يُقِيمُ صُلبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**».

٨٧٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الفِرْيَابِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رَاشِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَابِصَةَ بْنَ مَعْبَدٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي، فَكَانَ إِذَا رَكَعَ سَوَّى ظَهْرَهُ حَتَّى لَوْ صُبَّ عَلَيْهِ المَاءُ لاسْتَقَرَّ.

قوله: «لَمْ يُشْخَصْ رَأْسَهُ»: هو بضم أوله، رباعي، يقال: شخَص بالفتح أي ارتفع، وأَشخص رأسه أي رفعه.

قوله: «وَلَمْ يُصَوِّبْهُ»: هو بضم أوله وفتح الصاد المهملة وكسر الواو المشددة، أي لم يخفضه خفضاً بليغاً، بل يعتدل فيه بين الإشخاص والتصويب.

١٧- بَاب وَضْع اليَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ

٨٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَكَعْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي فَطَبَّقْتُ، فَضَرَبَ يَدِي، وَقَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أُمِرْنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرُّكَبِ. [خ:٧٩٠، م:٥٣٥، د:٨٦٧، ت:٢٥٩، س:١٠٣٢].

٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْكَعُ، فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَيُجَافِي بِعَضُدَيْهِ.

١٨- بَاب مَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٨٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ العُثْمَانِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ قَالا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «**سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ**»، قَالَ: «**رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ**». [خ:٧٩٦، م:٤٠٩، د:٨٤٨، ت:٢٦٧، س:١٠٦٣].

٨٧٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَالَ الإِمَامُ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ**». [ر:١٢٣٨، خ:٦٨٩، م:٤١١، د:٦٠١، ت:٣٦١، س:٧٩٤].

٨٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا قَالَ الإِمَامُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا اللهمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ**». [م:٤٧٧، د:٨٤٧، س:١٠٦٨].

٨٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الحَسَنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللهمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الارْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ**». [م:٤٧٦، د:٨٤٦].

٨٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ: ذُكِرَتِ الجُدُودُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الخَيْلِ، وَقَالَ آخَرُ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الإِبِلِ، وَقَالَ آخَرُ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الغَنَمِ، وَقَالَ آخَرُ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الرَّقِيقِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ الرَّكْعَةِ، فَقَالَ: «**اللهمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الارْضِ،**

١٨- بَاب مَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٨٧٩- قوله: «ذُكِرَتِ الجُدُودُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الخَيْلِ، وَقَالَ آخَرُ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الإِبِلِ» إلى آخره: «الجَدُّ» هنا بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة، وهو الحظ والبخت، والجمع جدود، أي حظ فلان وبخته في كذا، حظ فلان وبخته في كذا.

وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللهمَّ لا مَانِعَ لِـمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِـمَا مَنَعْـتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»، وَطَوَّلَ رَسُـولُ الله ﷺ صَوْتَهُ بِالجَـدِّ، أَيْ لِيَعْلَمُـوا أَنَّـهُ لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ.

١٩- بَاب السُّجُود

٨٨٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِالله بْـنِ عَبْـدِالله ابْنِ الأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَـانَ إِذَا سَـجَدَ جَـافَى يَدَيْهِ، فَلَوْ أَنَّ بَهْمَةً أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لمَرَّتْ. [م:٤٩٦، د:٨٩٨، س:١١٠٩].

٨٨١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَـنْ عَبْدِالله بْنِ عَبْدِالله بْنِ أَقْرَمَ الخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالقَاعِ مِنْ نَمِـرَةَ، فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ، فَأَنَاخُوا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي أَبِي: كُنْ فِي بَهْمِـكَ حَتَّـى آتِيَ هَـؤُلاءِ القَوْمَ فَأُسَائِلَهُمْ، قَالَ: فَخَرَجَ وَجِئْتُ، يَعْنِي دَنَوْتُ، فَإِذَا رَسُولُ الله ﷺ، فَحَضَـرْتُ الصَّلاةَ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتَيْ إِبْطَيْ رَسُولِ الله ﷺ كُلَّمَا سَجَدَ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: يَقُولُ النَّاسُ: عُبَيْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله.[ت:٢٧٤].

١٩- بَاب السُّجُود

٨٨٠- قوله: «فَلَوْ أَنَّ بَهْمَةً»: البَهْمةُ ولد الضأن؛ الذكر والأنثى.

٨٨١- قوله: «كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالقَاعِ مِنْ نَمِرَةَ»: القاع هـو المكـان المسـتوي الواسع في وطأة من الأرض.

....

قوله: «فِي بَهْمِكَ»: البَهم جمع بَهْمة، وقد تقدّم تفسيره في الباب قبله.

قوله: «أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتَيْ إِبْطَيْ رَسُولِ الله ﷺ»: عفرة الإبط بياض ليس بالناصع، ولكن كلون عَفَر الأرض، وهو وجهها، كذا وقع في أصلنا: «عفري» بعد الراء ياء، والأكثر: «عفرتي»؛ لأنه تثنية عفرة، فحذفت النون للإضافة مع عُفرتي، وتاء التأنيث لا تحذف في التثنية إلا شاذاً.

قال الإمام الأستاذ زين الدين يحيى بن عبدالمعطي بن عبدالنور الزَوَاوي، المتوفي سنة ثمان وعشرين وستمائة.

وقولي في «عبدالمعطي»، بزيادة عبد، كذا رأيته بخطه، وكذا ذكره ابن عبدالهادي في طبقات الحفاظ في ترجمة ابن القطان أبي الحسن.

وكذا رأيته في كلام الذهبي وقال: إنه توفي في ذي القعدة بمصر[1].

[قال] في ألفيته:

مثل شذوذ قولهم أليانِ فحذفوا التاء كذا خُصْيانِ

فائدة: اعلم أن من خصائصه ﷺ بياض إبطه، بخلاف غيره فإنه أسود لأجل الشعر، نصَّ على ذلك أبو نعيم في دلائله فقال: بياض إبطه ﷺ من علامات نبوته، وذكر هذه الخصوصية الشيخ جمال الدين الاسنوي في مهماته في كتاب الحج ، فاعلمه.

(١) سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٣٢٤، وتاريخ الإسلام ٤٥/ ٣٣١ - ٣٣٢.

٨٨١م- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَصَفْوَانُ بْنُ عِيسَى وَأَبُو دَاوُدَ قَالُوا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَقْرَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٨٨٢- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ. [د:٨٣٨، ت:٢٦٨، س:١٠٨٩].

٨٨٣- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ**». [ر:٨٨٤، ١٠٤٠، خ:٨٠٩، م:٤٩٠، د:٨٨٩، ت:٢٧٣، س:١٠٩٣].

٨٨٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَلا أَكُفَّ شَعَراً، وَلا ثَوْباً**». [ر:٨٨٣، ١٠٤٠].

٨٨٤- قوله: «حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ»: ابن طاووس هو عبدالله، روى له الستة.

قَـالَ ابْـنُ طَـاوُوسٍ: فَكَـانَ أَبِي يَقُـولُ: اليَـدَيْنِ وَالـرُّكْبَتَيْنِ وَالقَـدَمَيْنِ، وَكَـانَ يَعُـدُّ الجَبْهَـةَ وَالأَنْـفَ وَاحِـداً. [خ:٨٠٩، م:٤٩٠، د:٨٨٩، ت:٢٧٣، س:١٠٩٣].

٨٨٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالعَزِيزِ بْـنُ أَبِي حَـازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ العَبَّاسِ بْـنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا سَجَدَ العَبْدُ، سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهُهُ، وَكَفَّاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ**». [م:٤٩١، د:٨٩١، ت:٢٧٢، س:١٠٩٤].

٨٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْـنُ رَاشِـدٍ، عَنِ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَرُ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كُنَّـا لَنَـأْوِي لِرَسُـولِ اللهِ ﷺ مِمَّا يُجَافِي بِيَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ إِذَا سَجَدَ. [د:٩٠٠].

٨٨٥- قوله: «سَـبْعَةُ آرَابٍ»: الآراب الأعضـاء، واحـدها إِرْب بكسـر الهمزة وسكون الراء.

٨٨٦- قوله: «حَدَّثَنَا أَحْمَرُ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ»: أحمرُ هذا هو أحمرُ بـن جزء، وقيل: أحمر بن سواء بن جزء، وقيل: شهاب بدل سواء، السدوسي.

قوله: «إِنْ كُنَّا لَنَأْوِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّا يُجَافِي بِيَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْـهِ إِذَا سَـجَدَ»: لنأوي أي لنرق له ونرثي.

٢٠- بَاب التَّسْبِيحِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٨٨٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ البَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الغَافِقِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي إِيَاسَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الجُهَنِيَّ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة:٧٤]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ**»، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ [الأعلى:١]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ**». [د:٨٦٩].

٨٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الازْهَرِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ**» ثَلاثَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى**» ثَلاثَ مَرَّاتٍ. [م:٧٧٢، د:٨٧١، ت:٢٦٢، س:١٠٠٨].

٨٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «**سُبْحَانَكَ اللهمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللهمَّ اغْفِرْ لِي**»، يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ. [خ:٧٩٤، م:٤٨٤، د:٨٧٧، س:١٠٤٧].

٢٠- بَاب التَّسْبِيحِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٨٨٩- قوله: يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ»: أي أنه أخذ من قوله: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ﴾ [النصر:٣].

٨٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الهُذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ ثَلاثاً، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَإِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى**[1]، **فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ**». [د:٨٨٦، ت:٢٦١].

٢١- بَاب الِاعْتِدَال فِي السُّجُودِ

٨٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ، وَلا يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الكَلْبِ**». [ت:٢٧٥].

٨٩٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلا يَسْجُدْ أَحَدُكُمْ وَهُوَ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ كَالكَلْبِ**». [خ:٥٣٢، م:٤٩٣، د:٨٩٧، ت:٢٧٦، س:١٠٢٨].

٢٢- بَاب الجُلُوس بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا رَفَعَ

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: ثلاثاً..

رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِماً، فَإِذَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِساً، وَكَانَ يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ اليُسْرَى. [م:٤٩٨، د:٧٨٣].

٨٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تُقْعِ**[1] **بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ**». [ت:٢٨٢].

٢٢- بَاب الجُلُوس بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٩٤- قوله: «لا تُقْعِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ»، والآخر: «لا تُقْعِ إِقْعَاءَ الكَلْبِ»: الإقعاء نوعان:

الأول: أن يلصق الرجل أليتيه بالأرض وينصب ساقيه وفخذيه ويضع يديه على الأرض كما يقعي الكلب.

الثاني: هو أن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين.

ومن الثاني قول ابن عباس في الإقعاء على القدمين: «هي السنة»، فقلنا لابن عباس: إنا لنراه جفاءً بالرجل، فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك ﷺ[2].

وهو أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدتين، هذا مراد ابن عباس بقوله: بل هي السنة.

---

(١) في الأصل: (لا تقعي)، وعليه ضبة.

(٢) صحيح مسلم (٥٣٦).

٨٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوَابٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**يَا عَلِيُّ، لا تُقْعِ إِقْعَاءَ الكَلْبِ**». [ت:٢٨٢].

وقد نصَّ الشافعي في البويطي والإملاء على استحبابه في الجلوس بين السجدتين.

وحمل حديث ابن عباس عليه جماعات من المحققين.

واعلم أن الأشهر من مذهب الشافعي أن السنة في الجلوس بين السجدتين الافتراش(١)، والله أعلم.

قوله: «لا تقعي» بإثبات الياء في أصلنا، وعليه تضبيب، ووجهه(٢).

٨٩٥- قوله: «حدثنا محمد بن ثَـوَابٍ»: هو بالمثلثة وتخفيف الواو وفي آخره موحدة.

ويشتبه به: ثَوّابُ بن عُتبة المهري، عن ابن بريدة، وعنه الحوضي وأبو الوليد.

وثوّاب بن حُزابه، له ذكر هنا بتشديد الواو.

ولهم: بَوّاب: ابن البواب صاحب الخط المنسوب علي بن هلال أبو الحسن.

---

(١) المهذب ١/ ٧٧.

(٢) بيَّض له المصنف، وفي نظائره يقول: هو جائز على لغة من أثبت حرف العلة مع الجازم.

٨٩٦- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا العَلاءُ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَلا تُقْعِ كَمَا يُقْعِي الكَلْبُ، ضَعْ أَلْيَتَيْكَ بَيْنَ قَدَمَيْكَ، وَأَلْزِقْ ظَاهِرَ قَدَمَيْكَ بِالأَرْضِ**».

٢٣- بَاب مَا يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا العَلاءُ بْنُ المُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ المُسْتَوْرِدِ بْنِ الأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «**رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي**». [د:٨٧٤، س:١٠٦٩].

٨٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ كَامِلٍ أَبِي العَلاءِ قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ: «**رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَارْزُقْنِي، وَارْفَعْنِي**». [د:٨٥٠، ت:٢٨٤].

وأبو الحسين عبيدالله بن أحمد بن يعقوب بن أحمد بن عبيد بن البواب المقرىء البغدادي، حدَّث عن الحسن بن الحسين الصواف وغيره.

وهذان ليس لهما ذكر في الكتب الستة، وأيضاً لا يردان إلا بالألف واللام.

٢٤- بَاب مَا جَاءَ فِي التَّشَهُّدِ

٨٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قُلنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَعَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، يَعْنُونَ المَلَائِكَةَ، فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسْتُمْ فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ للهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**». [خ:٨٣١، م:٤٠٢، د:٩٦٨، ت:٢٨٩، س:١١٦٢].

٨٩٩ م١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشِ وَحُصَيْنٍ وَأَبِي هَاشِمٍ وَحَمَّادٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، وَأَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٨٩٩ م٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ (ح) وحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالأَسْوَدِ وَأَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمُ التَّشَهُّدَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ، فكَانَ يَقُولُ: «**التَّحِيَّاتُ المُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لله، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**». [م:٤٠٣، د:٩٧٤، ت:٢٩٠، س:١١٧٤].

٩٠١- حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الله، عَنْ قَتَادَةَ ، وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ أَبِي مُوسَى الأشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَنَا، وَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا، وَعَلَّمَنَا صَلاتَنَا، فَقَالَ: «**إِذَا صَلَّيْتُمْ فكَانَ عِنْدَ القَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ، الصَّلَوَاتُ لله، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، سَبْعُ كَلِمَاتٍ هُنَّ تَحِيَّةُ الصَّلاةِ**». [ر:٨٤٧، م:٤٠٤، د:٩٧٢، س:٨٣٠].

٩٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ

مِنَ القُرْآنِ: «بِاسْمِ الله وَبِالله، التَّحِيَّاتُ لله، وَالصَّلوات وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ الله الجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِالله مِنَ النَّارِ». [س:١١٧٥].

٢٥- بَاب الصَّلاة عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٩٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الهَادِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، هَذَا السَّلامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ الصَّلاةُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللهمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ». [خ:٤٧٩٨، س:١٢٩٣].

٩٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ، فَقُلْنَا: قَدْ عَرَفْنَا السَّلامَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللهمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا

بَارَكْـتَ عَـلَى إِبْـرَاهِيمَ، إِنَّـكَ حَمِيـدٌ مَجِيـدٌ». [خ:٣٣٧٠، م:٤٠٦، د:٩٧٦، ت:٤٨٣، س:١٢٨٧].

٩٠٥- حَـدَّثَنَا عَـمَّارُ بْـنُ طَـالُوتَ، حَـدَّثَنَا عَبْـدُ المَلِـكِ بْـنُ عَبْـدِ العَزِيـزِ المَاجِشُونُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْـنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، أُمِرْنَا بِالصَّلاةِ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَـالَ: «قُولُـوا: اللهـمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَـلَى إِبْـرَاهِيمَ، وَبَـارِكْ عَـلَى مُحَمَّـدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْـرَاهِيمَ، فِي العَـالَمِينَ، إِنَّـكَ حَمِيـدٌ مَجِيـدٌ». [خ:٣٣٦٩، م:٤٠٧، د:٩٧٩، س:١٢٩٤].

٩٠٦- حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ بَيَانٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنِ الأَسْـوَدِ بْـنِ يَزِيـدَ، عَـنْ عَبْـدِ الله بْـنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى رَسُـولِ الله ﷺ فَأَحْسِـنُوا الصَّـلاةَ عَلَيْـهِ، فَـإِنَّكُمْ لا تَدْرُونَ لَعَلَّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَـالُوا لَـهُ: فَعَلِّمْنَـا، قَـالَ: قُولُـوا: اللهـمَّ اجْعَل صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَإِمَـامِ المُتَّقِـينَ، وَخَـاتَمِ النَّبِيِّينَ، مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، إِمَامِ الخَيْرِ وَقَائِدِ الخَيْرِ، وَرَسُولِ الرَّحْمَـةِ، اللهـمَّ ابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً يَغْبِطُهُ بِهِ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ، اللهمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهـمَّ بَـارِكْ عَـلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

٩٠٧- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بِشْرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلا صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلائِكَةُ مَا صَلَّى عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ العَبْدُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ**».

٩٠٨- حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ المُغَلِّسِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ نَسِيَ الصَّلاةَ عَلَيَّ خَطِئَ طَرِيقَ الجَنَّةِ**».

٢٦- مَا يُقَالَ فِي التَّشَهُّدِ وَالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٩٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عن حَسَّان بْنِ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ**». [ر: ٩١٠، ٣٨٤٧، خ: ١٣٧٧، م: ٥٨٨، د: ٧٩٢، س: ١٣١٠].

٢٦- بَاب مَا يُقَالَ بعد التَّشَهُّدِ وَالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٩٠٩- قوله: «وَمِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»: أما المسيح الدجال فسمي بذلك؛ لأن عينه الواحدة ممسوحة، ويقال: رجل ممسوح الوجه، ومسيح؛ وهو أن لا يبقى على أحد شقي وجهه عين، ولا حاجب إلا استوى.

....

وقيل: لأنه يمسح الأرض أي يقطعها، وقيل: لغير ذلك.

وقال بعضهم: إن مسيح كشريب، وأنكر وجعل تصحيفاً.

ووجد بخط بعضهم بكسر الميم وتخفيف السين.

قال بعضهم: الميم كسرت للتفريق بينه وبين ابن مريم.

وقال أبو الهيثم: إنه المسيخ بخاء معجمة في آخره، وإنه الذي مُسِخ خلقه، أي شُوّه، وليس بشيء.

وقال الأمير ابن ماكولا: ردّه علي شيخي الصوري بخاء معجمة[1].

وأما المسيح ابن مريم رسول الله ﷺ فسمي به؛ لأنه لا يمسح ذا عاهة إلا برئ.

وقيل: لأ نه كان أمسح الرجل؛ لا أخمص له.

وقيل: لأنه خرج من بطن أمه ممسوحاً بالدهن.

وقيل: لأنه كان يمسح الأرض أي يقطعها.

وقيل: المسيح الصديق.

وقيل: هو بالعبرانية مشيحا فعُرب بالمهملة كموسى.

وأما الدجال: فمعناه الكذاب المموه، وقيل: من أبنية المبالغة؛ أي يكثُر منه الكذب والتلبيس.

---

(١) الإكمال ٧/ ١٩٠.

٩١٠- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى القَطَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «**مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟**» قَالَ: أَتَشَهَّدُ، ثُمَّ أَسْأَلُ اللهَ الجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، أَمَا وَاللهِ مَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ، وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «**حَوْلَهَا**[1] **نُدَنْدِنُ**». [ر:٩٠٩، ٣٨٤٧، خ:١٣٧٧، م:٥٨٨، د:٧٩٢، س:١٣١٠].

٩١٠- حديث «أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ: أَتَشَهَّدُ، ثُمَّ أَسْأَلُ اللهَ الجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ»: هذا الرجل سليم الأنصاري، والظاهر أنه الذي استطول صلاة معاذ، فإن ذاك أيضاً جاء مسمى بسليم الأنصاري، والله أعلم.

وسيأتي الخلاف في الذي استطول صلاة معاذ في باب من أَمَّ قوماً فليخفف، إن شاء الله تعالى.

قوله: «وَاللهِ مَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ، وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ» إلى آخره: الدَّنْدَنَة أن يتكلم الرجل بالكلام تسمعُ نغمته ولا تفهم، وهو أرفع من الهينمة قليلاً، والضمير في قوله: حولها، وفي رواية هنا «حولهما»؛ أي حول الجنة والنار.

ومن رواه بالإفراد، أي حول الجنة، وفي طلبها ندندن.

ومنه دندن الرجل؛ إذا اختلف في مكان واحد مجيئاً وذهاباً.

ووقع في روايةٍ خارج هذا الكتاب: «عنهما ندندن»، فمعناه أنّ دندنتنا صادرة عنهما وكائنة بسببهما، والله أعلم.

---

(١) في الهامش: (حولهما)، وعليه (خ).

٢٧- بَاب الإِشَارَةِ فِي التَّشَهُّدِ

٩١١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِصَامِ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ نُمَيْرٍ الخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاضِعاً يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنَى فِي الصَّلاةِ، وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ. [د:٩٩١، س:١٢٧١].

٩١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ حَلَّقَ الإِبْهَامَ وَالوُسْطَى، وَرَفَعَ الَّتِي تَلِيهِمَا، يَدْعُو بِهَا فِي التَّشَهُّدِ. [د:٩٥٧، س:١١٥٩].

٩١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالُوا: حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ الله، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ اليُمْنَى الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، فَيَدْعُو بِهَا، وَاليُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بَاسِطَهَا عَلَيْهَا. [م:٥٨٠، ت:٢٩٤، س:١١٦٠].

٢٨- بَاب التَّسْلِيم

٩١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الله، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله**(١)». [د:٩٩٦، ت:٢٩٥].

---

(١) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: وبركاته.

٩١٥- حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ. [م:٥٨٢، س:١٣١٦].

٩١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ**».

٩١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: صَلَّى بِنَا عَلِيٌّ يَوْمَ الجَمَلِ

٢٨- بَاب التَّسْلِيم

٩١٧- قوله: «عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي مُوسَى»: هو بموحدة في أوله ثم راء مفتوحة.

ويشتبه به يزيد بن أبي مريم، ويختلطان بالطبقة، رواية الأول عن أبي موسى مرسلة.

قوله: «يَوْمَ الجَمَلِ»: هو يوم معروف، وكان ذلك سنة ست وثلاثين من الهجرة، في خلافة علي ﷺ.

صَلاةً ذَكَّرَنَا صَلاةَ رَسُولِ الله ﷺ، فَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَسِينَاهَا، وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ تَرَكْنَاهَا؛ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

٢٩- بَاب مَنْ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً

٩١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ المَدِينِيُّ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ.

٩١٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ. [ت:٢٩٦].

٩٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَارِثِ المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى فَسَلَّمَ مَرَّةً وَاحِدَةً.

٣٠- بَاب رَدِّ السَّلامِ عَلَى الإِمَامِ

٩٢١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الهُذَلِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَلَّمَ الإِمَامُ فَرُدُّوا عَلَيْهِ**». [د:١٠٠١].

٩٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ القَاسِمِ(١)، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أَئِمَّتِنَا، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ. [د:١٠٠١].

٣١- بَاب لا يَخُصُّ الإِمَامُ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ

٩٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُصَفَّى الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي حَيٍّ المُؤَذِّنِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ:

٣٠- بَاب رَدّ السَّلامِ عَلَى الإِمَامِ

٩٢٢- قوله: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ القَاسِمِ»: كذا في أصلنا، وعلى «علي» ضبة، وكتب في الهامش، والظاهر أنه بخط الملك المحسن واقف أصلنا ما لفظه: صوابه عبدالأعلى بن القاسم.

وما صوبه هو الصواب، وقد نبّه عليه غيرُ واحد من الحفاظ(٢)، والله أعلم.

٣١- بَاب لا يَخُصُّ الإِمَامُ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ

٩٢٣- قوله: «عَنْ أَبِي حَيٍّ المُؤَذِّنِ»: اسمه شداد بن حي، حمصي، وُثِّق.

---

(١) كذا في الأصل: (علي بن القاسم)، وعلى (علي) ضبة، وفي الهامش بخط الملك المحسن: صوابه: عبدالأعلى بن القاسم.

(٢) كالمزي في تهذيب الكمال ١٦/ ٣٦٥.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَؤُمُّ عَبْدٌ فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ**». [د:٩٠، ت:٣٥٧].

٣٢- بَاب مَا يُقَالُ بَعْدَ التَّسْلِيم

٩٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالا: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: «**اللهمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَامِ**». [م:٥٩٢، د:١٥١٢، ت:٢٩٨، س:١٣٣٨].

٩٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى ابْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ مَوْلًى لأُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ يُسَلِّمُ: «**اللهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلماً نَافِعاً، وَرِزْقاً طَيِّباً، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً**».

حديث ثَوْبَان مرفوعاً: «**لا يَؤُمُّ عَبْدٌ فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ**»: رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي، وقال: حسن.

قال ابن القيم في الهدي: قال ابن خزيمة في صحيحه، وقد ذكر حديث اللهم باعد بيني وبين خطاياي، الحديث، قال: في هذا دليل على رد الحديث الموضوع: لا يؤم عبد قوماً فيخص نفسه[1]، الحديث، انتهى.

---

(١) زاد المعاد ١/ ٢٦٤.

٩٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ وَابْنُ الاجْلَحِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَصْلَتَانِ لا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، يُسَبِّحُ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ عَشْراً، وَيُكَبِّرُ عَشْراً، وَيَحْمَدُ عَشْراً**»، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ، «**فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِئَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِئَةٍ فِي المِيزَانِ، وَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ سَبَّحَ وَحَمِدَ وَكَبَّرَ مِئَةً، فَتِلْكَ مِئَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي المِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي اليَوْمِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِئَةِ سَيِّئَةٍ؟**» قَالُوا: وَكَيْفَ لا يُحْصِيهَا؟ قَالَ: «**يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى يَنْفَكَّ العَبْدُ لا يَعْقِلُ، وَيَأْتِيهِ وَهُوَ فِي مَضْجَعِهِ، فَلا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ حَتَّى يَنَامَ**». [ت: ٣٤١٠].

٩٢٧- حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الأَمْوَالِ وَالدُّثُورِ بِالأَجْرِ، يَقُولُونَ كَمَا نَقُولُ، وَيُنْفِقُونَ وَلا نُنْفِقُ، قَالَ: «**أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ أَدْرَكْتُمْ مَنْ قَبْلَكُمْ،**

٣٢- بَاب مَا يقُول بَعْدَ التَّسْلِيم

٩٢٧- قوله: «ذَهَبَ أَهْلُ الأَمْوَالِ وَالدُّثُورِ»: الدثور جمع دَثْر؛ وهو المال الكثير، ويقع الدَّثْرُ على الواحد والاثنين والجمع.

وعطف الدثور على الأموال لأن فيها وصفاً زائداً على الأموال بكونها عظيمة.

وَفُتُّمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، تَحْمَدُونَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ وَتُسَبِّحُوا وَتُكَبِّرُوا، ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَأَرْبَعاً[(١)] وَثَلاثِينَ».

قَالَ سُفْيَانُ: لا أَدْرِي أَيَّتُهُنَّ أَرْبَعٌ.

٩٢٨- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[(٢)]، حَدَّثَنِي شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحَبِيُّ، حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ،

قوله: «وتسبحوا وتكبروا»: كذا هو في الأصل؛ بغير نون ،وعليهما ضبتان، ولا إشكال في ذلك؛ إذ حذف النون من الأمثلة الخمسة من غير تقدم ناصب ولا جازم واردٌ، وقد تقدّم مثله في قوله: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حتى تُؤْمِنُوا ولا تُؤْمِنُوا حتى تَحابُّوا».

قوله: «وَأَرْبَع وَثَلاثِينَ»: كذا هو: «أربع» بغير ألف، وعليه ضبة، ولعله نوى به الوقف، أو أن المحدثين القدماء يكتبون المنصوب بغير ألف.

٩٢٨- قوله: «حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحَبِيُّ»: اسم أبي أسماء عَمرو بن مرثد، وهو منسوب إلى رحبة ابن زُرعة أخي سرد بسين مهملة، علة وزن جمل.

وزرعة من سبأ الأصغر.

---

(١) في الأصل: (أربع)، وعليها ضبة.

(٢) في بعض النسخ والمطبوع زيادة: (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ.

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «**اللهمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تبَارَكْتَ يَا ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَامِ**». [م:٥٩١، د:١٥١٢، ت:٣٠٠].

٣٣- بَاب الِانْصِرَاف مِنَ الصَّلاةِ

٩٢٩- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَّنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ جَانِبَيْهِ جَمِيعاً. [د:١٠٤١، ت:٣٠١].

٩٣٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ:

وفي حفظي أني رأيت في كلام الشيخ محيي الدين النووي أن أبا أسماء منسوب إلى رحبة دمشق، بينه وبينها ميل[1]، فليحرر.

٣٣- بَاب الِانْصِرَاف مِنَ الصَّلاةِ

٩٢٩- قوله: «عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلبٍ»: تقدَّم الكلام في ضبط أبيه قبل ثلاث أوراق في باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة، وتقدَّم الكلام فيها أيضاً.

---

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي ٣/ ٢٢٦.

قَالَ عَبْدُ اللهِ: لا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ جُزْءاً، يَرَى أَنَّ حَقّاً عَلَيْهِ أَنْ لا يَنْصَرِفَ إِلا عَنْ يَمِينِهِ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكْثَرُ انْصِرَافِهِ عَنْ يَسَارِهِ. [خ:٨٥٢، م:٧٠٧، د:١٠٤٢، س:١٣٦٠].

٩٣١- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ فِي الصَّلاةِ.

٩٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، ثُمَّ يَلْبَثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيراً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ. [خ:٨٣٧، د:١٠٤٠، س:١٣٣٣].

٣٤- بَاب إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ وَوُضِعَ الْعَشَاءُ

٩٣٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ**». [خ:٦٧٢، م:٥٥٧، ت:٣٥٣، س:٨٥٣].

٩٣٤- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ**». قَالَ: فَتَعَشَّى ابْنُ عُمَرَ لَيْلَةً وَهُوَ يَسْمَعُ الإِقَامَةَ. [خ:٦٧٤، م:٥٥٩، د:٣٧٥٧، ت:٣٥٤].

٩٣٥- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا حَضَرَ العَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَابْدَؤُوا بِالعَشَاءِ**». [خ:٦٧١، م:٥٥٨].

٣٥- بَاب الجَمَاعَةِ فِي اللَّيْلَةِ المَطِيرَةِ

٩٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ قَالَ: خَرَجْتُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ، فَلَمَّا رَجَعْتُ اسْتَفْتَحْتُ، فَقَالَ أَبِي: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَبُو المَلِيحِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ وَأَصَابَتْنَا سَمَاءٌ لَمْ تَبُلَّ أَسَافِلَ نِعَالِنَا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ. [د:١٠٥٧، س:٨٥٤].

٩٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنَادِي مُنَادِيهِ فِي اللَّيْلَةِ المَطِيرَةِ، أَوِ اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ ذَاتِ الرِّيحِ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ. [خ:٦٣٢، م:٦٩٧، د:١٠٦٠، س:٦٥٤].

٩٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ مَطِيرَةٍ: «**صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ**». [ر:٩٣٩، خ:٦١٦، م:٦٩٩، د:١٠٦٦].

٩٣٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ أَنْ يُؤَذِّنَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَذَاكَ يَوْمٌ مَطِيرٌ، فَقَالَ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، ثُمَّ قَالَ لَهُ: نَادِ فِي النَّاسِ فَلْيُصَلُّوا فِي بُيُوتِهِمْ، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: قَدْ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، تَأْمُرُنِي أَنْ أُخْرِجَ النَّاسَ وَيَأْتُونِي يَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكَبِهِمْ. [ر:٩٣٨، خ:٦١٦، م:٦٩٩، د:١٠٦٦].

٣٦- بَاب مَا يَسْتُرُ الْمُصَلِّي

٩٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي وَالدَّوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: «**مِثْلُ مُؤْخِرَةِ**(١) **الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ، فَلا يَضُرُّهُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ**». [م:٤٩٩، د:٦٨٥، ت:٣٣٥].

٩٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عُبَيْدِاللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تُخْرَجُ لَهُ حَرْبَةٌ فِي السَّفَرِ فَيَنْصِبُهَا فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [ر:١٣٠٤، ١٣٠٥، خ:٤٩٤، م:٥٠١، د:٦٨٧، س:٧٤٧].

---

(١) ضبطها في الأصل: (مُؤَخَّرة)، بتشديد الخاء وفتحها، وكذا ضُبطت في نسخة ابن قدامة.

قال النووي في شرح صحيح مسلم ١/ ٢٣١: «وأما مؤخرة الرحل فبضم الميم بعده همزة ساكنة ثم خاء مكسورة، هذا هو الصحيح، وفيه لغة أخرى: مؤَخّرة بفتح الهمزة والخاء المشددة، قال القاضي عياض رحمه الله: أنكر ابن قتيبة فتح الخاء».

٩٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ قال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ حَصِيرٌ يُبْسَطُ بِالنَّهَارِ، وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ يُصَلِّي إِلَيْهِ. [خ:٥٨٦٢، م:٧٨٢].

٩٤٣- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بِشْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ جَدِّهِ حُرَيْثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَل تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئاً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصاً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَخُطَّ خَطّاً، ثُمَّ لا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ**». [د:٦٨٩].

٣٦- بَاب مَا يَسْتُرُ المُصَلِّي

٩٤٢- قوله: «وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ»: هو بالراء، وفي رواية خارج هذا الكتاب: «ويحتجزه»[1] بالزاي؛ أي يجعله لنفسه دون غيره، يقال: حجرت الأرض واحتجرتها؛ إذا ضربت عليها مناراً تمنعها به عن غيرك.

٩٤٣- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْعَل تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئاً»، وفي آخره: «فإن لم يجد عصاً ينصبها بين يديه، فَلْيَخُطَّ خَطّاً»: الحديث رواه

---

(١) مسند ابن راهويه ٢/ ٤٧٠.

....

الشافعي وأبو داود وابن ماجه والبيهقي[١]، واختلف فيه:

فصححه أحمد وابن المديني والدارقطني في علله[٢]، وابن حبان[٣].

وضعَّفه ابن عيينة والبغوي، وأشار إلى ذلك الشافعي.

قال البيهقي: ولا بأس به في الحكم المذكور إن شاء الله تعالى[٤]، انتهى.

وهذا الحديث مضطرب، وكثير الاختلاف، وقد اختلف في كيفية الخط، وموضعُه كتب الفقه، ولنذكره هنا فنقول: اختلف في الخط:

فقيل: يكون مقوساً كهيئة المحراب.

وقيل: قائماً بين يدي المصلي كما القبلة.

وقيل: من جهة يمينه إلى شماله.

ولم يرَ مالك ولا عامة الفقهاء الخط، وقد أخذ به أحمد.

وقد اختلف قول الشافعي فيه؛ فاستحبه في سنن حرملة، وفي القديم، ونفاه في البويطي، وقال جمهور أصحابه باستحبابه.

وليس في حديث: «مؤخرة الرحل» بطلان الخط خلافاً لبعضهم، والله أعلم.

---

(١) سنن البيهقي الكبرى ٢/ ٢٧٠.

(٢) العلل الواردة في الأحاديث ١٠/ ٢٧٨ - ٢٨٣.

(٣) صحيح ابن حبان ٦/ ١٢٥.

(٤) سنن البيهقي الكبرى ٢/ ٢٧١.

٣٧- بَاب المُرُور بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي

٩٤٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَرْسَلُونِي إِلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي، فَأَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لأَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ**».

قَالَ سُفْيَانُ: فَلا أَدْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ شَهْراً، أَوْ صَبَاحاً، أَوْ سَاعَةً.

[ر:٩٤٥، خ:٥١٠، م:٥٠٧، د:٧٠١، ت:٣٣٦، س:٧٥٦].

٣٧- بَاب المُرُور بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي

٩٤٤- قوله: «قَالَ سُفْيَانُ: فَلا أَدْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ شَهْراً، أَوْ صَبَاحاً، أَوْ سَاعَةً»: كذا هنا الشك من سفيان، وفي الصحيح من أبي النضر سالم بن أبي أمية.

وقد روى البزار: «أربعين خريفاً»[1]، أفادنيه بعضُ أصحابي، ثم رأيته في كلام بعض مشايخي فيما قرأته عليه بالقاهرة.

وقوله في الحديث الثاني:

---

(١) مسند البزار ٩/ ٢٣٩.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٦١: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، وقد رواه ابن ماجه غير قوله: خريفاً».

٩٤٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ الأَنْصَارِيِّ يَسْأَلُهُ: مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّي، كَانَ لأَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ**»، قَالَ: لا أَدْرِي أَرْبَعِينَ عاماً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْراً، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْماً، «**خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ**». [ر:٩٤٤، خ:٥١٠، م:٥٠٧، د:٧٠١، ت:٣٣٦، س:٧٥٦].

٩٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ مُعْتَرِضاً فِي الصَّلاةِ كَانَ لأَنْ يُقِيمَ مِئَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الخَطْوَةِ الَّتِي خَطَا**».

٩٤٥- «قَالَ: لا أَدْرِي أَرْبَعِينَ عَاماً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْراً، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْماً»: وقائل هذا الكلام يُحتمل أن يكون سفيان كما قال في الرواية التي قبلها، ويحتمل أن يكون أبا النضر، وهو الظاهر؛ لأن هذا أشبه بما في الصحيح، بخلاف عبارة سفيان فإن فيها زيادة: «ساعة»، وعوض يوماً «صباحاً»، والله أعلم.

٣٨- بَاب مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

٩٤٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ، فَجِئْتُ أَنَا وَالفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلنَا عَنْهَا وَتَرَكْنَاهَا، ثُمَّ دَخلنَا فِي الصَّفِّ.

[خ:٧٦، م:٥٠٤، د:٧١٥، ت:٣٣٧، س:٧٥٢].

٩٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، هُوَ قَاصُّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ:

٣٨- بَاب مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

٩٤٧- قوله: «فَجِئْتُ أَنَا وَالفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ»: الأتان الأنثى خاصة، ولا يقال أتانة.

وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث خارج هذا الكتاب.

٩٤٨- قوله: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، هُوَ قَاصُّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ»: قاصّ هو بالصاد المهملة المشددة، وهو الذي يقصُّ، كان يقصّ بالمدينة في إمارة عمر بن عبدالعزيز.

ووقع في الصحيح فيه: «قاص أو قاضي» من القضاء، بالشك، وما قدَّمناه يصحح أحد الشكين، والله أعلم.

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حُجْرَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَبْدُ اللهِ، أَوْ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ، فَرَجَعَ، فَمَرَّتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَمَضَتْ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «**هُنَّ أَغْلَبُ**».

٩٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بنُ زَيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقْطَعُ الصَّلاةَ: الكَلْبُ الأَسْوَدُ، وَالمَرْأَةُ الحَائِضُ**». [د:٧٠٣، س:٧٥١].

٩٥٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ أَبُو طَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**يَقْطَعُ الصَّلاةَ: المَرْأَةُ، وَالكَلْبُ، وَالحِمَارُ**». [م:٥١١].

٩٥١- حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقْطَعُ الصَّلاةَ: المَرْأَةُ، وَالكَلْبُ، وَالحِمَارُ**».

٩٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

قوله: «فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَبْدُ اللهِ، أَوْ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ»: عبد الله هذا هو ابن أبي سلمة، أخو عمر.

«يَقْطَعُ الصَّلاةَ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ مِثْلُ مُؤْخِرَةِ[1] الرَّحْلِ: المَرْأَةُ، وَالحِمَارُ، وَالكَلْبُ الأَسْوَدُ». قالَ: قُلتُ: مَا بَالُ الأَسْوَدُ مِنَ الأَحْمَرِ؟ قَالَ: سَأَلتُ رَسُولَ الله ﷺ كَمَا سَأَلتَنِي، فَقَالَ: «الكَلْبُ الأَسْوَدُ شَيْطَانٌ». [م:٥١٠، د:٧٠٢، ت:٣٣٨، س:٧٥٠].

٣٩- بَاب ادْرَأْ مَا اسْتَطَعْتَ

٩٥٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى أَبُو المُعَلَّى، عَنِ الحَسَنِ العُرَنِيِّ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا يَقْطَعُ الصَّلاةَ، فَذَكَرُوا الكَلْبَ وَالحِمَارَ وَالمَرْأَةَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الجَدْيِ؟ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي يَوْماً فَذَهَبَ جَدْيٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَبَادَرَهُ رَسُولُ الله ﷺ القِبْلَةَ. [د:٧٠٩].

٩٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ وَلْيَدْنُ[2] مِنْهَا، وَلا يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يَمُرُّ فَلْيُقَاتِلْهُ؛ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ». [خ:٥٠٩، م:٥٠٥، د:٦٩٧، س:٧٥٧].

---

(١) سبق قريباً ضبطها.

(٢) في الأصل: (ليدنو)، وعليها ضبة، وكذا في نسخة ابن قدامة.

٩٥٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الله الحَمَّالُ وَالحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ المُنْكَدِرِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلا يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ؛ فَإِنْ مَعَهُ القَرِينَ**».

وَقَالَ المُنْكَدِرِيُّ: «**فَإِنَّ مَعَهُ العُزَّى**». [م:٥٠٦].

٣٩- بَاب ادْرَأْ مَا اسْتَطَعْتَ

٩٥٥- قوله: «فَإِنْ مَعَهُ القَرِينَ»: القرين هو الشيطان المقرون بالشخص لا يُفارقُه.

«وَقَالَ المُنْكَدِرِيُّ»: يعني الحسن بن داود.

«فَإِنَّ مَعَهُ العُزَّى»: والعزى اسم صنم كان لقريش وبني كناة.

ويقال: سمرة كانت لغطفان يعبدونها، وكانوا بنوا عليها بيتاً وأقاموا عليه سدنة.

فإن كانت هذه اللفظة محفوظة، فمعنى الحديث، والله أعلم، أن العزى لما كانت لا يفارقها الشيطان، وهذا الشخص لم يفارقه شيطانه؛ حيث أمره بالدخول بين المصلي وبين سترته...... عُزى لملازمة الشيطان للعزى، وهذا سماه عزى باعتبار لازمه، أو لغير ذلك من المعاني، والله أعلم بمراد رسوله.

٤٠- بَاب مَنْ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ شَيْءٌ

٩٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ كَاعْتِرَاضِ الجَنَازَةِ. [خ:٥١٤، د:٧١٠، س:١٦٦].

٩٥٧- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُهَا بِحِيَالِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.[د:٤١٤٨].

٩٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا بِحِذَائِهِ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ. [خ:٣٣٣، م:٥١٣، د:٦٥٦، س:٧٣٨].

٤٠- بَاب مَنْ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ شَيْءٌ

٩٥٨- قوله: «يُصَلِّي وَأَنَا بِحِذَائِهِ»: أي بإزائه، وإزاؤه بمعنى قبالته.

وقول الناس: جلس حذاءَه أي بجانبه لا أعرفه، غير أنه وقع في بعض الأحاديث، كحديث إمامة أبي بكر؛ فجلس بحذائه إلى جانبه، وكأن هذه اللفظة لما صارت في ألسنة الناس بمعنى جانب أطلق الراوي ذلك وقيدها لئلا يتبادر إلى الفهم معناها اللغوي.

٩٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بنُ سَمُرَة، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَاب، حَدَّثَنِي أَبُو المِقْدَام، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُصَلَّى خلفَ المُتَحَدِّثِ أَو النَّائِم. [د:٦٩٤].

٤١- بَاب النَّهْيِ أَنْ يُسْبَقَ الإِمَامُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٩٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنْ لا نُبَادِرَ الإِمَامَ بِالرُّكُوعِ[1]، وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا. [ر:٨٤٦، ١٢٣٩، خ:٧٢٢، م:٤١٤، د:٦٠٣، س:٩٢١].

٩٦١- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: **«أَلا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ الله رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ»**. [خ:٦٩١، م:٤٢٧، د:٦٢٣، ت:٥٨٢، س:٨٢٨].

٤١- بَاب النَّهْيِ أَنْ يُسْبَقَ الإِمَامُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٩٦١- قوله: «أَنْ يُحَوِّلَ الله رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ»: إن قيل: لما خصَّ الحمار دون غيره من الدَّواب؟

قيل: لشبهه به، وعدم فهمه؛ لأن التواطئ لمخالفة إمامه ومسابقته في

---

(١) في نسخة ابن قدامة زيادة: (والسجود)، وقد ضرب عليها.

٩٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنِ الوَلِيدِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ دَارِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ، فَإِذَا رَكَعْتُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعْتُ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدْتُ فَاسْجُدُوا، وَلا أُلفِيَنَّ رَجُلاً يَسْبِقُنِي إِلَى الرُّكُوعِ، وَلا إِلَى السُّجُودِ»**.

أفعاله، كأنه أبلغ هذا المبلَغَ من البلادة، فناسب أن يحول به لشبهه به؛ لأنه أبلد الدواب، والعقوبة من جنس العمل.

فإن قيل: لما خصّ الرأس بذلك دون غيره؟

قيل: لوقوع الجناية به.

وفي غير هذا الكتاب: «أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو صورته صورة حمار»[1]، بالشك.

فإن قيل: لما خصَّ الصورة؟

قيل: لأنه أبلغ في التشويه والنكال.

وهذا مجاز، وقال بعض مشايخي: هذا حقيقة قد وقع.

٩٦٢- قوله: «إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ»: وهو بالتشديد أي كبرتُ وأسننتُ، والتخفيف من البدانة؛ وهي كثرة اللحم، ولم يكن ﷺ سميناً.

قال ابن الأثير: قلت: قد جاء في صفته في حديث ابن أبي هالة: «بادن متماسك».

---

(١) صحيح البخاري (٦٩١).

٩٦٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ (ح) وحَدَّثنا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ وَلا بِالسُّجُودِ، فَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ، وَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ، إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ**». [د:٦١٩].

٤٢- بَاب مَا يُكْرَهُ فِي الصَّلاةِ

٩٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَني هَارُونُ بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الهُدَيْرِ التَّيْمِيُّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

والبادن: الضخم، فلما قال: بادن أردفه بمتماسك، وهو الذي يمسك بعض أعضاءه بعضاً، فهو معتدل الخلق[1].

٩٦٣- قوله: «فَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ»: أسبقكمْ مجزوم بمهما؛ لأنه اسم في معنى إن الشرطية.

٤٢- بَاب مَا يُكْرَهُ فِي الصَّلاةِ

٩٦٤- قوله: «حَدَّثَني هَارُونُ بْنُ هَارُونَ بن عَبْدِ الله بْنِ الهُدَيْرِ التَّيْمِيُّ»: كذا في أصلنا، وضبب على «هارون» وعلى «ابن هارون».

---

(١) النهاية ١/ ١٠٧.

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الجَفَاءِ أَنْ يُكْثِرَ الرَّجُلُ مَسْحَ جَبْهَتِهِ قَبْلَ الفَرَاغِ مِنْ صَلاتِهِ».

٩٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لا تُفَقِّعْ أَصَابِعَكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلاةِ».

٩٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ سُفْيَانُ بْنُ زِيَادٍ المُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ فِي الصَّلاةِ. [د:٦٤٣].

٩٦٧- حَدَّثَنَا عَلقَمَةُ بْنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً قَدْ شَبَّكَ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلاةِ، فَفَرَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. [د:٥٦٢، ت:٣٨٦].

وهارون بن هارون بن عبدالله هو محرز بن الهدير، قال البخاري: لا يُتابع في حديثه.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابنُ حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به.

٩٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَثَاوَبَ**(١) **أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، وَلا يُعَوِّي**(٢)**، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي فِيْهِ**(٣)». [خ:٣٢٨٩، د:٥٠٢٨، ت:٢٧٤٦].

٩٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**البُزَاقُ وَالمُخَاطُ وَالحَيْضُ وَالنُّعَاسُ فِي الصَّلاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ**».

٤٣- بَاب مَنْ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

٩٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الإِفْرِيقِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**ثَلاثَةٌ لا يُقْبَلُ لَهُمْ صَلاةٌ: الرَّجُلُ يَؤُمُّ القَوْمَ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَالرَّجُلُ لا يَأْتِي الصَّلاةَ إِلا دِبَاراً**»، يَعْنِي بَعْدَ مَا يَفُوتُهُ الوَقْتُ، «**وَمَنِ اعْتَبَدَ مُحَرَّراً**». [د:٥٩٣].

٤٣- بَاب مَنْ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

٩٧٠- قوله: «وَالرَّجُلُ لا يَأْتِي الصَّلاةَ إِلا دِبَاراً»: وقع تفسيره فيه:

---

(١) كذا في الأصل وفي نسخة ابن قدامة: (تثاوب)، وعليه ضبة. ينظر: فتح الباري ١٠/ ٦١١.

(٢) كذا ضبطها في الأصل: (يُعَوِّي)، وكذا ضُبطت في نسخة ابن قدامة.

(٣) في الهامش: (منه)، أي: يضحك منه، وعليه (خ)، وضبة.

٩٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنُ هَيَّاجٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَرْحَبِيُّ، حَدَّثَنِي عُبَيْدَةُ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ الوَلِيدِ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلاثَةٌ لا تَرْتَفِعُ صَلاتُهُمْ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ شِبْراً: رَجُلٌ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ**».

«يَعْنِي بَعْدَ مَا يَفُوتُهُ الوَقْتُ»: قال ابن الأثير: وقيل: دِبار جمع دُبْر، وهو آخر أوقات الشيء، كالأدبار في قوله: ﴿وَأَدْبَـٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ [ق: ٤٠].

ويقال: فلان ما يدري قِبال الأمرِ من دِبارِه؛ أي ما أوله من آخره[1].

قوله: «وَمَنِ اعْتَبَدَ مُحَرَّراً»: أي اتخذه عبْداً، وهو أن يعتقه ثم يكتمه إياه، أو يعتقله بعد العتق فيستخدمه كرهاً، أو يأخذ حراً فيدعيه عَبْداً ويتملكه.

يقال: اعْبَدته واعْتَبدتُه أي اتخذته عبْداً، والقياس أن يكون عبدته جعلته عبداً، ويقال: تعبّده الحر صار كالعبد.

ووقع في بعض طرقه خارج هذا الكتاب: «أعبّدَ حراً» وهو بمعناه.

٩٧١- قوله: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَرْحَبِيُّ»: هو نسبة إلى أرحب، وهي بطن من همْدان، أو فَحْل أو مكان، ويحيى صدوق.

قوله: «مُتَصَارِمَانِ»: أي متهاجران متقاطعان.

---

(١) النهاية ٢/ ٩٧.

٤٤- بَاب الِاثْنَانِ جَمَاعَةٌ

٩٧٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ جَرَادٍ[١]، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**اثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ**».

٤٤- بَاب الِاثْنَانِ جَمَاعَةٌ

٩٧٢- قوله: «حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنُ جَرَادٍ»: كذا في الأصل، وتجاهه بخط الملك المحسن واقف الأصل على المسلمين بالشام: ذكر المقدسي أنه عن جده، عن عمرو بن جراد، فلينظر.

والمعروف أن الربيع بن بدر بن عمرو بن جراد روى عن أبيه عن جده، ذكر ذلك مَن هو أتقن من المقدسي.

وفي كلام الذهبي ما يَرُدّ ما قاله المقدسي؛ فإنه قال في عَمرو بن جراد: روى حديثه الربيع بن بدر عن أبي عن جده، وهو جد الربيع، وقد ذكره الذهبي في تجريده بعد أن ذكر الصحابة، وقال: روى عنه الربيع بن بدر، ويحتمل أنه مرسل[٢].

---

(١) في الهامش بخط الملك المحسن ما نصه: ذكر المقدسي أنه عن جده، عن عمرو بن جراد، فلينظر.

وتحته بخط سبط ابن العَجَمي ما نصه: لم يذكره المزي في أطرافه إلا بالسند المذكور في الأصل: عن جده عمرو بن جراد، فاعلمه.

(٢) تجريد أسماء الصحابة ١/ ٤٠٣.

....

وفي التذهيب: عمرو بن جراد التميمي السعدي، عن الأسلع بن شريـك وأبي موسى الأشعري، روى حديثه الربيع بن بدر عن أبيه عن جده، وهو جد الربيع[١].

وقال في كاشفه: عمرو بن جراد التميمي عن أبي موسى، وعنه رجل[٢].

وقال في ميزانه: عمرو بن جراد، عن أبي موسى الأشعري، لا ندري مَـن هو، وهو جد لعليلة بن بدر[٣].

وعليلة هو الربيع بن بدر.

وبالجملة فالربيع بن بدر عليلةُ، قال ابن معين: ليس بشي.

وقال أبو داود: ضعيف.

وقال النسائي وغيره: متروك.

وقال ابن عدي: عامة رواياته عامة رواياته لا يتابع عليها.

وقد ذكر له في الميزان مناكير.

وأما أبوه بدر بن عمرو فروى عن أبيـه، وروى عنـه ابنـه عليلـةُ، قـال في الميزان: لا يدرى حاله، وفيه جهالة، ماروى عنه غير ولده[٤].

وعمرو بن جراد ذكرته قبل.

---

(١) تذهيب التهذيب ٧/ ١٣٠.

(٢) الكاشف ٢/ ٧٣.

(٣) ميزان الاعتدال ٥/ ٣٠٤.

(٤) ميزان الاعتدال ٢/ ٨.

٩٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُالوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [ر:١٣٦٣، خ:١١٧، م:٧٦٣، د:٦١٠، ت:٢٣٢، س:٨٠٦].

٩٧٤- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بِشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي المَغْرِبَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [م:٧٦٦، د:٦٣٤].

٩٧٥- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ وَبِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَصَلَّتِ المَرْأَةُ خلفنَا. [د:٦٠٨، س:٨٠٥].

٩٧٥- قوله: «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ وَبِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَصَلَّتِ خَلفَنَا المَرْأَةُ»: يحتمل، والله أعلم، أن المرأة هي أمّ أنس أم سُليم؛ لأن في الصحيح قصة تشبه هذه، وسمى فيها العجوز بأم سُليم.

فإن قيل: إن هذا لا يصح؛ لأنه قال في الحديث: «بامرأة من أهله» والضمير عائد إلى النبي ﷺ.

فجوابه: أنه قيل: أم سُليم وأم حرام خالتا النبي ﷺ من الرضاعة.

وقيل: خالتا أبيه من الرضاعة، وردّه الدمياطي.

٤٥- بَاب مَنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلِيَ الإِمَامَ

٩٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلاةِ وَيَقُولُ: «**لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**».

[م:٤٣٢، د:٦٧٤، س:٨٠٧].

واسم أم سُلَيم أم أنس نهلة، أو رُميلة، أو رُميثة، أو مُليكة، أو الرميصاء، أو الغميصاء، أقوال أشهرها أولها.

وأم حرام اسمها الغميصاء أو الرميصاء؛ قولان.

٤٥- بَاب مَنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلِيَ الإِمَامَ

٩٧٦- قوله: «لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلامِ»: كذا في الأصل وعليه ضبة، وكأنه استشكله؛ لأن هذه اللفظة تُقرأ بكسر اللامين وتخفيف النون من غير ياء قبل النون.

وما في الأصل مخالف لهذا، وما كأنه أحاط علماً بأنها تقرأ أيضاً بإثبات الياء مع تشديد النون على التوكيد؛ فتبقى النسخة صحيحة على هذه القراءة، لكن الضبط في النسخة لا يساعده.

ويحتمل أن الذي ضبطه ما استحضر إلا الرواية الأولى فضبط عليها وأشكلت، والله أعلم.

٩٧٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، حَدَّثنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ.

٩٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ: «**تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لا يَزَالُونَ[1] قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ الله عَزَّ وَجَلَّ**». [م:٤٣٨، د:٦٨٠، س:٧٩٥].

٤٦- بَاب مَنْ أَحَقُّ بِالإِمَامَةِ

٩٧٩- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ

٩٧٨- قوله: «لا يَزَالُون قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ»: كذا في الأصل: «يزالون» وعليه ضبة، وهذا صحيح؛ وهو يتخرج على اللغة المعروفة: أكلوني البراغيث، وقد خرّج عليها بعضهم: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [الأنبياء:٣].

وكذلك: «يتعاقبون فيكم ملائكة»، وهذا ليس بمسلّم؛ لأنه جاء في كتاب الملائكة من صحيح البخاري: «الملائكة يتعاقبون»[2]، وكذلك جاء خارج الصحيح ،والله أعلم.

---

(١) كذا في الأصل: (يزالون)، وعليه ضبة، وكذا ضبب عليها في نسخة ابن قدامة.

(٢) صحيح البخاري (٣٢٢٣).

الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا الإِنْصِرَافَ، قَالَ لَنَا: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَأَذِّنا وَأَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا». [خ:٦٢٨، م:٦٧٤، د:٥٨٩، ت:٢٠٥، س:٦٣٤].

٩٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانَتِ الهِجْرَةُ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنّاً، وَلا يُؤَمُّ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلا فِي سُلطَانِهِ، وَلا يُجْلَسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلا بِإِذْنٍ، أَوْ بِإِذْنِهِ». [م:٦٧٣، د:٥٨٢، ت:٢٣٥، س:٧٨٠].

٤٦- بَاب مَنْ أَحَقُّ بِالإِمَامَةِ

٩٨٠- قوله: «قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ»: هو بالضاد المعجمة المفتوحة وإسكان الميم وفتح العين المهملة وبالجيم في آخره، وهو في اللغة المرأة الضخمة القامة، وكذا البعير.

قوله: «وَلا يُجْلَسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلا بِإِذْنٍ»: بفتح المثناة فوق وسكون الكاف وكسر الراء وفتح الميم وبعدها تاء التأنيث، تَفْعِلَة، من الكرامة؛ وهي الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش وسرير مما يُعَدّ لإكرامه.

وقال القاضي أبو الطيب: هي المائدة، وهو غريب.

٤٧- بَاب مَا يَجِبُ عَلَى الإِمَامُ

٩٨١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُالحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخُو فُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ يُقَدِّمُ فِتْيَانَ قَوْمِهِ يُصَلُّونَ بِهِمْ، فَقِيلَ لَهُ: تَفْعَلُ وَلَكَ مِنَ القِدَمِ مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**الإِمَامُ ضَامِنٌ، فَإِنْ أَحْسَنَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَسَاءَ، يَعْنِي، فَعَلَيْهِ، وَلا عَلَيْهِمْ**».

٩٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُمِّ غُرَابٍ، عَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: عَقِيلَةُ، عَنْ سَلامَةَ بِنْتِ الحُرِّ، أُخْتِ خَرَشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُومُونَ سَاعَةً لا يَجِدُونَ إِمَاماً يُصَلِّي بِهِمْ**». [د:٥٨١].

٤٧- بَاب مَا يَجِبُ عَلَى الإِمَامُ

٩٨١- قوله: «وَلَكَ مِنَ القِدَمِ»: بفتح الدال، كذا في أصلنا، ومعناه من السَّبْق إلى الإسلام والتقدّم.

٩٨٢- قوله: «عَنْ أُمِّ غُرَابٍ»: هي بضم الغين المعجمة ثم راء وفي آخره باء موحدة، واسمها طلحة.

قوله: «عَنِ عَقِيلَة»: هي بفتح العين وكسر القاف، وهي بنت سلامة، عَنْ سَلامَةَ بِنْتِ الحُرِّ، وفي عَقِيلة جهالة.

٩٨٣- حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ العَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الهَمْدَانِيِّ، أَنَّهُ خَرَجَ فِي سَفِينَةٍ فِيهِ[1] عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الجُهَنِيُّ، فَحَانَتْ صَلاةٌ مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَأَمَرْنَاهُ أَنْ يَؤُمَّنَا، وَقُلنا لَهُ: إِنَّكَ أَحَقُّنَا بِذَلِكَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ فَالصَّلاةُ لَهُ وَلَهُمْ، وَمَنِ انْتَقَصَ مَنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعَلَيْهِ وَلا عَلَيْهِمْ**».[د: ٥٨٠].

٤٨- بَاب مَنْ أَمَّ قَوْماً فَلْيُخَفِّفْ

٩٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي لأَتَأَخَّرُ فِي صَلاةِ الغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلانٍ لِمَا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَطُّ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَباً مِنهُ يَوْمَئِذٍ، فقال: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُجَوِّزْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالكَبِيرَ وَذَا الحَاجَةِ**». [خ: ٩٠، م: ٤٦٦].

٩٨٣- قوله: «عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الهَمْدَانِيِّ»: هو بإسكان لميم وبالدال المهملة، نسبة إلى القبيلة.

٤٨- بَاب مَنْ أَمَّ قَوْماً فَلْيُخَفِّفْ

٩٨٤- قوله: «أَتَى رَسُولَ الله ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي لأَتَأَخَّرُ فِي صَلاةِ الغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلانٍ»: الإمام هو أبي بن كعب، وقد ذكرت ذلك في التعليق على البخاري، وأما الرجل فلا أعرفه.

---

(١) كذا في الأصل: (فيه)، وعليه ضبة.

٩٨٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُوجِزُ، وَيُتِمُّ الصَّلاةَ. [ر:٩٨٩، خ:٧٠٦، م:٤٦٩، د:٨٥٣، ت:٢٣٧، س:٨٢٤].

٩٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الأَنْصَارِيُّ بِأَصْحَابِهِ صَلاةَ العِشَاءِ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ، فَانْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا فَصَلَّى، فَأُخْبِرَ مُعَاذُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ لَهُ مُعَاذٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَّاناً يَا مُعَاذُ؟ إِذَا صَلَّيْتَ بِالنَّاسِ، فَاقْرَأْ: بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾، وَ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾**». [خ:٧٠١، م:٤٦٥، د:٧٩٠، س:٨٣١].

٩٨٦- قوله: «صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الانْصَارِيُّ بِأَصْحَابِهِ صَلاةَ العِشَاءِ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ، فَانْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا فَصَلَّى، فَأُخْبِرَ مُعَاذُ» الحديث: هذا الرجل هو حرام، بالراء، ابن ملحان، خال أنس بن مالك، واسم ملحان مالك بن خالد ابن ذبيان بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم ب عدي بن النجار، كذا قال الخطيب البغدادي[1] وغيره.

---

(١) الأسماء المبهمة ١/ ٥٠.

٩٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ يَقُولُ: كَانَ آخِرَ مَا عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أَمَّرَنِي عَلَى الطَّائِفِ، قَالَ لِي: «**يَا عُثْمَانُ، تَجَاوَزْ فِي الصَّلَاةِ، وَاقْدِرِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ، وَالسَّقِيمَ، وَالبَعِيدَ، وَذَا الحَاجَةِ**».

[ر:٩٨٨، م:٤٦٨، د:٥٣١، س:٦٧٢].

والحجة لهم في سنن النسائي[(١)] وفي المسند[(٢)].

وقد جاء مسمى في سنن أبي داود بحزم بن أبي كعب[(٣)].

وقيل: إنه سُليم الأنصاري، وساق له ابن بشكول في مبهماته شاهداً[(٤)].

وكذا ذكره الذهبي في تجريده في ترجمة سُليم الأنصاري السلمي، بدري، قتل يوم أحد، وقيل: الخندق، وهو الذي استطول صلاة معاذ وفارقه على الصحيح[(٥)]، هذا لفظه.

وقيل فيه غير ذلك، ولعل كل واحد من المذكورين وقعت له معه واقعة، والله أعلم.

(١) سنن النسائي الكبرى ٦/ ٥١٥.

(٢) مسند أحمد ٣/ ١٢٤.

(٣) سنن أبي داود (٧٩١).

(٤) غوامض الأسماء المبهمة ١/ ٣١٨.

(٥) تجريد أسماء الصحابة ١/ ٢٣٦.

٩٨٨- قَالَ أَبُو الحَسَنِ القَطَّان: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي العَاصِ، أَنَّ آخِرَ مَا قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: **«إِذَا أَمَمْتَ قَوْماً فَأَخِفَّ بِهِمْ»**(١). [ر:٩٨٧، م:٤٦٨، د:٥٣١، س:٦٧٢].

٤٩- بَاب الإِمَام يُخَفِّفُ الصَّلاةِ إِذَا حَدَثَ أَمْرٌ

٩٨٩- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِنِّي لأَدْخُلُ فِي الصَّلاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلاتِي؛ مِمَّا أَعْلَمُ لِوَجْدِ أُمِّهِ بِبُكَائِهِ»**. [ر:٩٨٥، خ:٧٠٦، م:٤٦٩، د:٨٥٣، ت:٢٣٧، س:٨٢٤].

٩٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عُلاثَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِنِّي لأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي الصَّلاةِ»**.

٤٩- بَابُ الإِمَامِ يُخَفِّفُ الصَّلاةِ إِذَا حَدَثَ أَمْرٌ

٩٩٠- قوله: «عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عُلاثَةَ»: علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وفي آخره مثلثة بعدها تاء التأنيث.

---

(١) زيادة القطان غير موجودة في الأصل.

٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِالوَاحِدِ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنِّي لأَقُومُ فِي الصَّلاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ؛ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ**». [خ:٧٠٧، د:٧٨٩، س:٨٢٥].

٥٠- بَاب إِقَامَة الصُّفُوفِ

٩٩٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ المَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟**» قَالَ: قُلْنَا: وَكَيْفَ تَصُفُّ المَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «**يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ**». [م:٤٣٠، د:٦٦١، س:٧٣٨].

٩٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبِي وَبِشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاةِ**». [خ:٧١٨، م:٤٣٣، د:٦٦٧، س:٨١٤].

ويشتبه به الحسن بن عبدالله بن أحمد بن علانة، بنون وتشديد اللام وفتح العين، روى عن أبي بكر بن شاذان، وعنه الخطيب وابنه أبو سعد محمد، سمع المخلص، وعلاقة لا يشتبه به، والله أعلم.

والحسن بن عبدالله المذكور لا شيء له في الكتب.

٩٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَوِّي الصَّفَّ حَتَّى يَجْعَلَهُ مِثْلَ الرُّمْحِ أَوِ القِدْحِ، قَالَ: فَرَأَى صَدْرَ رَجُلٍ نَاتِئاً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**». [خ:٧١٧، م:٤٣٦، د:٦٦٢، ت:٢٢٧، س:٨١٠].

٩٩٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرْجَةً**».

٥٠- بَاب إِقَامَة الصفِ

٩٩٤- قوله: «يُسَوِّي الصَّفَّ حَتَّى يَجْعَلَهُ مِثْلَ الرُّمْحِ أَوِ القِدْحِ»: القدح بكسر القاف وإسكان الدال المهملة وفي آخره حاء مهملة أيضاً؛ السهم الذي لا ريش له.

يقال للسهم أول ما يُقطع: قِطْع، ثم ينحت ويُبْرى فيسمَّى بَرِيّاً، ثم يقوَّم فيسمَّى قِدْحاً، ثم يُراش ويركب نصله فيسمَّى سهماً.

قوله: «أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»: يريد أن كلاً منهم يصرف وجهه عن الآخر، ويوقع بينكم العداوة والبغضاء؛ فإن إقبال الوجه على الوجه من أثر المودة والأُلفة.

وقيل: أراد بها تحويلها إلى الأدبار، وقيل: تغيير صورها إلى صور أخرى.

٥١- فَضْلُ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ

٩٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثاً، وَلِلثَّانِي مَرَّةً. [س:٨١٧].

٩٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ مُصَرِّفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُوَلِ**[١]». [د:٦٦٤، س:٨١١].

٩٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَكَانَتْ قُرْعَةٌ**». [خ:٦١٥، م:٤٣٧، ت:٢٢٥، س:٥٤٠].

٥١- فَضْل الصَّفّ الْمُقَدَّمِ

٩٩٨- قوله: «حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ»: هو بالثاء المثلثة، وقد سمّاه في الأصل إبراهيم بن خالد، وهو كما ذكر، هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي، إمام جليل، جمع بين الحديث والفقه، مجتهد معروف ثقة.

---

(١) في الهامش: (الصف الأول)، وعليه (خ).

٩٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ**».

٥٢- بَاب صُفُوف النِّسَاءِ

١٠٠٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُالعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ العَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وعَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا**». [م: ٤٤٠، د:٦٧٨، ت: ٢٢٤، س: ٨٢٠].

٥٢- بَاب صُفُوف النِّسَاءِ

١٠٠٠- قوله: «خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا» إلى آخره: أما صفوف الرجال فعلى عمومه؛ فخيرها أولها، وشرها آخرها أبداً.

وأما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال، وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال؛ فصفوفهن خيرها أولها وشرها آخرها.

والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثواباً وفضلاً، وأبعدها من مطلوب الشرع، وخيرها بعكسه.

١٠٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ مُقَدَّمُهَا، وَشَرُّهَا مُؤَخَّرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ مُؤَخَّرُهَا، وَشَرُّهَا مُقَدَّمُهَا»**.

وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم، وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم، وسماع كلامهم ونحو ذلك، وذم أوّل صفوفهن لذلك، والله أعلم.

واعلم أن الصف الأول الممدوح هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا، هذا هو الصحيح الذي تدل عليه ظواهر السنن، وصرح به غير واحد من المحققين.

وقال طائفة من العلماء: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول، بل يكون الأول الذي لم يتخلله شيء وإن تأخر.

وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولاً، وإن صلى في صف متأخر.

وهذان القولان غلط شاذان، والله أعلم[1].

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ٤/ ١٥٩-١٦٠.

٥٣- بَابُ الصَّلاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي الصَّفِّ

١٠٠٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ أَبُو طَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَأَبُو قُتَيْبَةَ قَالا: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نَصُفَّ بَيْنَ السَّوَارِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنُطْرَدُ عَنْهَا طَرْداً.

٥٤- بَابُ صَلاةِ الرَّجُلِ خَلفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ

١٠٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُلازِمُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، وَكَانَ مِنَ الوَفْدِ، قَالَ: خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَايَعْنَاهُ، وَصَلَّيْنَا خلفَهُ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْنَا وَرَاءَهُ صَلاةً أُخْرَى، فَقَضَى الصَّلاةَ، فَرَأَى رَجُلاً فَرْداً يُصَلِّي خَلفَ الصَّفِّ، قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ، قَالَ: «**اسْتَقْبِل صَلاتَكَ، لا صَلاةَ لِلَّذِي خَلفَ الصَّفِّ**».

١٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ يِسَافٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الجَعْدِ، فَأَوْقَفَنِي عَلَى شَيْخٍ بِالرَّقَّةِ، يُقَالُ لَهُ: وَابِصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، فَقَالَ: صَلَّى رَجُلٌ خَلفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ. [د:٦٨٢، ت:٢٣٠].

٥٤- بَاب صَلاة الرَّجُلِ خَلفَ الصَّفِّ

١٠٠٤- قوله: «فَأَوْقَفَنِي عَلَى شَيْخٍ بِالرَّقَّةِ، يُقَالُ لَهُ: وَابِصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ،

٥٥- بَاب فَضْل مَيْمَنَةِ الصَّفِّ

١٠٠٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ**». [د:٦٧٦].

١٠٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ مِسْعَرٌ: مِمَّا نُحِبُّ أَوْ مِمَّا أُحِبُّ أَنْ نَقُومَ عَنْ يَمِينِهِ. [م:٧٠٩، د:٦١٥، س:٧٢٢].

١٠٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْكِلابِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ،

فَقَالَ: صَلَّى رَجُلٌ خلفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ»: الرجل الذي أمره ﷺ بالإعادة هو وابصة بن مَعْبَد رواي الحديث، قاله الخطيب البغدادي[1]، وقصته في الإعادة معروفة.

٥٥- بَاب فَضْل مَيْمَنَةِ الصَّفِّ

١٠٠٦- قوله: «عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ»: ابن البراء هو عُبيد، وثَّقه العجلي.

---

(١) الأسماء المبهمة ٤/ ٣٢١.

عَن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ مَيْسَرَةَ المَسْجِدِ تَعَطَّلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ عَمَّرَ مَيْسَرَةَ المَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ كِفْلانِ مِنَ الأجْرِ**».

٥٦- بَاب القِبْلَة

١٠٠٨- حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ طَوَافِ البَيْتِ أَتَى مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله، هَذَا مَقَامُ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ، الَّذِي قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥]. قَالَ الوَلِيدُ: فَقُلتُ لِمَالِكِ بنِ أَنَسٍ: أَهَكَذَا قَرَأَ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ﴾؟ قَالَ: نَعَمْ. [ر:٢٩١٣، ٢٩١٩، ٢٩٥١، ٢٩٦٠، ٢٩٦٦، ٢٩٧٢، ٢٩٧٣، ٢٩٨٠، ٣٠٢٣، ٣٠٧٤، ٣٠٧٦، ٣١٥٨، خ:١٥٥٧، م:١٢١٣، د:١٧٨٥، ت:٨١٧، س:٢١٤].

١٠٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، لَوِ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥]. [خ:٤٠٢، م:٢٣٩٩، ت:٢٩٥٩].

٥٦- بَاب القِبْلَة

فائدة: تحويلها في السنة الثانية من الهجرة.

١٠١٠- حَدَّثَنَا عَلقَمَةُ بْنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْراً، وَصُرِفَتِ القِبْلَةُ إِلَى الكَعْبَةِ بَعْدَ دُخُولِهِ المَدِينَةَ بِشَهْرَيْنِ

١٠١٠- قوله: «صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْراً، وَصُرِفَتِ القِبْلَةُ إِلَى الكَعْبَةِ بَعْدَ دُخُولِهِ المَدِينَةَ بِشَهْرَيْنِ»: كذا وقع هنا، ولنتكلم على هذه المسألة:

فالذي في الصحيح: «ستة عشر أو سبعة عشر شهراً»(١) بالشك.

وفي رواية في صحيح مسلم وغيره عن البراء الجزم بستة عشر(٢)، فتعين اعتمادها.

وفي سنن أبي داود: «ثمانية عشر شهراً»(٣).

وروينا: «تسعة عشر شهراً».

وحكى المحب الطبري: «ثلاثة عشر شهراً»، وفي رواية أخرى: «سنتين».

وأغرب منهما: تسعة أشهر، وهو في تفسير ابن الخطيب عن أنس، وفي رواية: عشرة أشهر، وهما شاذان، وذكرهما ابن سيد الناس في سيرته.

---

(١) صحيح البخاري (٤٠).

(٢) صحيح مسلم (٥٢٥).

(٣) سنن أبي داود (٥٠٧)، وفيه: ثلاثة عشر شهراً.

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ أَكْثَرَ تَقَلُّبَ وَجْهِهِ فِي السَّمَاءِ، وَعَلِمَ اللهِ مِنْ قَلْبِ نَبِيِّهِ ﷺ أَنَّهُ يَهْوَى الكَعْبَةَ، فَصَعِدَ جِبْرِيلُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُتْبِعُهُ

وقال ابن حبان: صلى المسلمون إلى بيت المقدس سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام، وقرّر ذلك بالتاريخ(١).

فحصل أقوال: [١] سنتان، [٢] بضعة عشر شهراً، [٣] ثمانية عشر شهراً، [٤] سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام، [٥] سبعة عشر شهراً، [٦] ستة عشر شهراً، [٧] ثلاثة عشر شهراً، [٨] عشرة أشهر، [٩] تسعة أشهر، [١٠] شهران(٢).

واختلف في الشهر الذي حولت فيه على أقوال:

أولها: نصف شعبان يوم الثلاثاء في الظهر، قاله محمد بن حبيب الهاشمي، وحكاه عنه النووي في الروضة في كتاب السير وأقره(٣).

ثانيها: في رجب في نصفه في صلاة الظهر يوم الاثنين، ونقل عن الأكثرين، حكاه صاحب المطلب.

قال: وفي رواية شاذة أن ذلك كان في جمادى.

---

(١) صحيح ابن حبان ٤/ ٦١٨.

(٢) ما بين معقوفتين من ترقيمي لضبط عدة الأقوال.

(٣) روضة الطالبين ١٠/ ٢٠٦.

بَصَرَهُ وَهُوَ يَصْعَدُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ يَنْظُرُ مَا يَأْتِيهِ بِهِ، فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾[البقرة: ١٤٤] الآيَةَ.

وبعضهم عيّنه فقال: في جمادى الآخرة.

فحصل ثلاثة أقوال.

وفي اليوم قولان: الثلاثاء والاثنين.

وفي أي مسجد قولان: مسجده، مسجد بني سلِمة، حين زار أم بشر بنت البراء.

فإن قيل: على أي ركن حصل التحويل؟ فقل: في الركوع.

فائدة: فإن قيل: كيف كانت صلاته ﷺ قبل تحويل القبلة؟.

فالجواب: إن من الناس من قال: كانت صلاته إلى بيت المقدس من حين فرضت الصلاة عليه إلى أن قدم المدينة، ثم بالمدينة إلى وقت تحويل القبلة.

وقال آخرون: إنه ﷺ أول ما صلى إلى الكعبة، ثم صُرف إلى بيت المقدس.

قال ابن شهاب: زعم ناس، والله أعلم، أنه كان يسجد نحو بيت المقدس، ويجعل وراء ظهره الكعبة وهو بمكة، ويزعم ناس أنه لم يزل يستقبل الكعبة حتى خرج منها، فلما قدم المدينة استقبل ببيت المقدس.

فَأَتَانَا آتٍ فقَالَ: إنَّ القِبْلَةَ قَدْ صُرِفَتْ إِلَى الكَعْبَةِ، وَقَدْ صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ وَنَحْنُ رُكُوعٌ، فَتَحَوَّلنا فَبَنَيْنَا عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلاتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**يَا جِبْرِيلُ، كَيْفَ حَالُنَا فِي صَلاتِنَا إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ؟**» فَأَنْزَلَ الله: ﴿ **وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ** ﴾[البقرة:١٤٣]. [خ:٤١، م:٥٢٥، ت:٣٤٠، س:٤٨٨].

١٠١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ قِبْلَةٌ**». [ت:٣٤٢].

قال أبو عمر: وأحسن من ذلك قول من قال أنه عليه السلام كان يصلي بمكة يستقبل القبلتين؛ يجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس، والله أعلم[(١)].

قوله: «فَأَتَانَا آتٍ فقَالَ: إنَّ القِبْلَةَ قَدْ صُرِفَتْ إِلَى الكَعْبَةِ، وَقَدْ صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ»: هذا الآتي هو عباد بن نهيك بن إساف، صلى القبلتين مع النبي ﷺ.

وقيل: هو عباد بن بشر الأشهلي، وقيل: عباد بن وهب، ولا أعرف في الصحابة عباد بن وهب، إلا أن يكون أحدٌ منهم نسبه إلى جده، أو جد له أعلى، أو إلى خلاف الظاهر، والله أعلم.

---

(١) التمهيد لابن عبد البر ٨/ ٤٩، فما بعدها.

٥٧- بَاب مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ

١٠١٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ قَالا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ**».

١٠١٣- حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ**». [خ:٤٤٤، م:٧١٤، د:٤٦٧، ت:٣١٦، س:٧٣٠].

٥٨- بَاب مَنْ أَكَلَ الثُّومَ فَلا يَقْرَبَنَّ الْمَسْجِدَ

١٠١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَطِيباً، أَوْ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ، لا أُرَاهُمَا إِلا خَبِيثَتَيْنِ، هَذَا الثُّومُ وَهَذَا الْبَصَلُ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُوجَدُ رِيحُهُ مِنْهُ، فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ كَانَ آكِلَهَا فَلْيُمِتْهَا طَبْخاً. [ر:٣٣٦٣، م:٥٦٧، س:٧٠٨].

١٠١٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ العُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الثُّومِ فَلا يُؤْذِينَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا**».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ فِيهِ: «**الكُرَّاثَ وَالبَصَلَ**»، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَعْنِي أَنَّهُ يَزِيدُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الثُّومِ. [م:٥٦٣].

١٠١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ رَجَاءٍ المَكِّيُّ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَيْئاً فَلا يَأْتِيَنَّ المَسْجِدَ**». [خ:٨٥٣، م:٥٦١، د:٣٨٢٥].

٥٩- بَاب المُصَلِّي يُسَلَّمُ عَلَيْهِ كَيْفَ يَرُدُّ؟

١٠١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَتَى رَسُولُ الله ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءٍ يُصَلِّي فِيهِ، فَجَاءَتْ رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ صُهَيْباً، وَكَانَ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ. [س:١١٨٦].

٥٩- بَاب المُصَلِّي يُسَلَّمُ عَلَيْهِ كَيْفَ يَرُدُّ

١٠١٧- قوله: «فَجَاءَتْ رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ»: الأكثر أن يقال: فجاء، وجاء هذا على أنه مؤنث، وغالب الجموع مؤنثة.

١٠١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ المِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَـمَّا فَرَغَ دَعَانِي، فَقَالَ: «**إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ آنِفاً وَأَنَا أُصَلِّي**». [م:٥٤٠، د:٩٢٦، س:١١٨٩].

١٠١٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلاةِ، فَقِيلَ لَنَا: «**إِنَّ فِي الصَّلاةِ لَشُغْلاً**». [خ:١١٩٩، م:٥٣٨، د:٩٢٣، س:١٢٢٠].

٦٠- بَاب مَنْ صَلى لِغَيْرِ القِبْلَةِ وَهُوَ لا يَعْلَمُ

١٠٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَأَشْكَلَتْ عَلَيْنَا القِبْلَةُ، فَصَلَّيْنَا وَأَعْلَمْنَا، فَلَـمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ إِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا لِغَيْرِ القِبْلَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]. [ت:٣٤٥].

١٠١٨- قوله: «سَلَّمْتَ عَلَيَّ آنِفاً»: أي الآن.

٦١- بَاب الْمُصَلِّي يَتَنَخَّمُ

١٠٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا صَلَّيْتَ فَلا تَبْزُقَنَّه**[(١)] **بَيْنَ يَدَيْكَ، وَلا عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنِ ابْزُقْ عَنْ يَسَارِكَ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ**». [د:٤٧٨، ت:٥٧١، س:٧٢٦].

١٠٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلُهُ رَبُّهُ، فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ؟ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ لِيَقُلْ هَكَذَا فِي ثَوْبِهِ**». ثُمَّ أَرَانِي إِسْمَاعِيلُ: يَبْزُقُ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ يَدْلُكُهُ. [ر:٧٦١، خ:٤٠٩، م:٥٤٨، د:٤٧٧، س:٣٠٩].

٦١- بَاب الْمُصَلِّي يَتَنَخَّمُ

١٠٢١- قوله: «فَلا تَبْزُقَنَّه»: كذا هو في أصلنا، وتجاهه: « تَبْزُقَنَّ» وعليها إشارة نسخة، وكلاهما صواب.

أما الثاني فمعروف، وأما الأول فهو « تَبْزُقَنَّه» مؤكد بالنون، زيدت الهاء في الوقف.

---

(١) في الهامش: (تبزق)، وعليه (خ).

١٠٢٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الله بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ رَأَى شَبَثَ بْنَ رِبْعِيٍّ بَزَقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا شَبَثُ، لا تَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ، إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «**إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أَقْبَلَ الله عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، حَتَّى يَنْقَلِبَ أَوْ يُحْدِثَ حَدَثَ سَوءٍ**».

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الله قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَزَقَ فِي ثَوْبِهِ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ، ثُمَّ دَلَكَهُ. [خ:٢٤١، د:٣٨٩، س:٣٠٨].

١٠٢٣ - قوله: «أَنَّهُ رَأَى شَبَثَ بْنَ رِبْعِيٍّ»: هو بالشين المعجمة ثم موحدة مفتوحتين ثم مثلثة، وهو شبث بن ربعي التميمي اليربوعي، ذكره البخاري في الضعفاء.

وقال الأزدي: هو أول من حرر الحرورية، فيه نظر.

قال الذهبي: وكان قد خرج على عليّ، لكن تاب وأناب[1].

روى له أبو داود والنسائي في اليوم والليلة، ومع ذكره في هذا الكتاب ولم يخرج له شيئاً فيه.

---

(١) ميزان الاعتدال ٣/ ٣٦٠ - ٣٦١.

٦٢- بَاب مَسْح الحَصَى فِي الصَّلاةِ

١٠٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ**[1] **الحَصَى فَقَدْ لَغَا**». [م:٨٥٧].

١٠٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالا: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي مُعَيْقِيبٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَسْحِ الحَصَى فِي الصَّلاةِ: «**إِنْ كُنْتَ فَاعِلاً فَمَرَّةً وَاحِدَةً**». [خ:١٢٠٧، م:٥٤٦، د:٩٤٦، ت:٣٨٠، س:١١٩٢].

١٠٢٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ؛ فَلا يَمْسَحِ الحَصَى**». [د:٩٤٥، ت:٣٧٩].

٦٢- بَاب مَسْح الحَصَى فِي الصَّلاةِ

١٠٢٥- قوله: «مَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا»: أي فقد تكلم.

وقيل: عدل عن الصواب.

وقيل: خاب.

---

(١) في الهامش: (مسح)، وعليه (خ).

٦٣- بَاب الصَّلاة عَلَى الخُمْرَةِ

١٠٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادٍ، حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ. [خ:٣٣٣، م:٥١٣، د:٦٥٦، س:٧٣٨].

١٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ عَلَى حَصِيرٍ. [م:٥١٩، ت:٣٣٢].

١٠٣٠- حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ بِالبَصْرَةِ عَلَى بِسَاطِهِ، ثُمَّ حَدَّثَ أَصْحَابَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى بِسَاطِهِ. [ت:٣٣١].

٦٤- بَاب السُّجُود عَلَى الثِّيَابِ فِي الحَرِّ وَالبَرْدِ

١٠٣١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ:

٦٣- بَاب الصَّلاة عَلَى الخُمْرَةِ

١٠٢٨- قوله: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ»: الخُمرة مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده، من حصير أو نسيجه خوص ونحوه من الثياب، ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار، وقد تقدَّم ذلك فليراجع.

جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى ثَوْبِهِ إِذَا سَجَدَ[1].

١٠٣٢- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَشْهَلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ مُتَلَفِّفٌ بِهِ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَيْهِ يَقِيهِ بَرْدَ الحَصَى.

١٠٣٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ غَالِبٍ القَطَّانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [خ:٣٨٥، م:٦٢٠، د:٦٦٠، ت:٥٨٤، س:١١١٦].

٦٥- بَابُ التَّسْبِيحِ لِلرِّجَالِ فِي الصَّلَاةِ وَالتَّصْفِيقِ لِلنِّسَاءِ

١٠٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ». [خ:١٢٠٣، م:٤٢٢، د:٩٣٩، ت:٣٦٩، س:١٢٠٧].

---

(١) في الهامش بخط الملك المحسن ما نصه: لم يذكر المقدسي هذا الطريق.

وتحته بخط سبط ابن العَجَمي ما نصه: ذكرها المزي في أطرافه، وقال عقبه: كذا قال، وإنما هو عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده ثابت بن الصامت، وقد مضى، انتهى.

يعني وأطرافه في مسند ثابت بن الصامت.

١٠٣٥- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ». [خ:٦٨٤، م:٤٢١، د٩٤٠، س:٧٨٤].

١٠٣٦- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ وَعُبَيْدِ الله، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَخَّصَ رَسُولُ الله ﷺ لِلنِّسَاءِ فِي التَّصْفِيقِ، وَلِلرِّجَالِ فِي التَّسْبِيحِ.

٦٦- بَاب الصَّلاةِ فِي النِّعَالِ

١٠٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ قَالَ: كَانَ جَدِّي أَوْسٌ أَحْيَاناً يُصَلِّي، فَيُشِيرُ إِلَيَّ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ، فَأُعْطِيهِ نَعْلَيْهِ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ.

١٠٣٨- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي حَافِياً وَمُنْتَعِلاً. [د:٦٥٣].

١٠٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: لَقَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ[1].

---

(١) في الهامش: (والخفين)، وعليه (خ).

٦٧- بَاب كَفِّ الشَّعَرِ وَالثَّوْبِ فِي الصَّلاةِ

١٠٤٠- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ لا أَكُفَّ شَعَراً وَلا ثَوْباً**». [ر:٨٨٣، ٨٨٤، خ:٨٠٩، م:٤٩٠، د:٨٨٩، ت:٢٧٣، س:١٠٩٣].

١٠٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أُمِرْنَا أَن لا نَكُفَّ شَعَراً وَلا ثَوْباً، وَلا نَتَوَضَّأَ مِنْ مَوْطِئٍ. [د:٢٠٤].

٦٧- بَاب كَفِّ الشَّعَرِ وَالثَّوْبِ فِي الصَّلاةِ

١٠٤٠- قوله: «أُمِرْتُ أَنْ لا أَكُفَّ شَعَراً وَلا ثَوْباً»: يحتمل أن يكون بمعنى المنع؛ أي لا أمنعهما من الاسترسال حال السجود ليقعا على الأرض، ويحتمل أن يكون بمعنى الجمع؛ أي لا يجمعهما ويضمهما.

١٠٤١- قوله: «أُمِرْنَا أَلّا نَكُفَّ شَعَراً وَلا ثَوْباً، وَلا نَتَوَضَّأَ مِنْ مَوْطِئٍ»: أي ما يوطأ من الأذى في الطريق؛ أراد لا نعيد الوُضوءَ منه إلا أنهم كانوا لا يغسلونه.

وفي أصلنا: «مَوطِئ»: بفتح الميم وكسر الطاء، واعلم أنه يقال في موضع القدم مَوطَأ ومَوطِئ؛ بكسر الطاء وفتحها، والله أعلم.

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُخَوَّلُ بنُ رَاشِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعْدٍ، رَجُلاً مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ يَقُولُ: رَأَيْتُ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ الله ﷺ رَأَى الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي وَقَدْ عَقَصَ شَعْرَهُ، فَأَطْلَقَهُ أَوْ نَهَى عَنْهُ، وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ عَاقِصٌ شَعَرَهُ.

٦٨ - بَاب الخُشُوعِ فِي الصَّلاةِ

١٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا طَلحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ تُلتَمِعَ**»، يَعْنِي فِي الصَّلاةِ.

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ يَوْماً بِأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ أَقْبَلَ عَلَى القَوْمِ بِوَجْهِهِ، وَقَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ**»، حَتَّى اشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، «**لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَيَخْتَطِفَنَّ الله أَبْصَارَهُمْ**». [خ:٧٥٠، د:٩١٣، س:١١٩٣].

---

٦٨ - بَاب الخُشُوعِ فِي الصَّلاةِ

١٠٤٣ - قوله: «لا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ تُلتَمِعَ»: أي تختلس وتختطف بسرعة.

١٠٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لا تَرْجِعُ أَبْصَارُهُمْ**». [م:٤٢٨، د:٩١٢].

١٠٤٦- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ قَالا: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلفَ النَّبِيِّ ﷺ حَسْنَاءُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَكَانَ بَعْضُ القَوْمِ يَسْتَقْدِمُ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ لِئَلا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ قَالَ هَكَذَا، يَنْظُرُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر:٢٤] فِي شَأْنِهَا. [ت:٣١٢٢، س:٨٧٠].

٦٩- بَاب الصَّلاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ

١٠٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحَدُنَا يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟**». [خ:٣٥٨، م:٥١٥، د:٦٢٥، س:٧٦٣].

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحاً به. [م:٥١٩].

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحاً بِهِ، وَاضِعاً[1] طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ. [خ:٣٥٤، م:٥١٧، د:٦٢٨، ت:٣٣٩، س:٧٦٤].

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ العَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَنْظَلَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ المَخْزُومِيُّ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ مُشْكَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِالبِئْرِ العُلْيَا فِي ثَوْبٍ. [ر:١٠٥١].

---

٦٩ - بَاب الصَّلاة فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ

١٠٤٨ - قوله: «مُتَوَشِّحاً به»: المتوشح المتغشي.

١٠٥٠ - قوله: «عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ مُشْكَانَ»: هو بضم الميم وإسكان الشين المعجمة وفي آخره نون.

---

(١) في الأصل: (واضع)، وعليه ضبة.

١٠٥١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالعَصْرَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتلَبِّبٍ(١) به.[ر: ١٠٥٠].

٧٠- بَاب سُجُود القُرْآنِ

١٠٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ ، أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ**». [م: ٨١].

وهم مثله، لكن بمهملة عَطْوان بن مُشْكان، روى حديثه يحيى الحماني.

وعبدالله بن مُشْكان من شيوخ الشيعة، روى عن جعفر بن محمد، ذكره الأمير(٢).

وليس لهما شيء في الكتب.

١٠٥١- قوله: «فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَلَبِّب به»: أي متحزم به عند صدره، يُقال: تلبب بثوبه؛ إذا جمعَهُ عليه عند لبته.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (متلبِّبٍ)، وتحتها (صح).

(٢) الإكمال ٧/ ١٩٨.

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ جُرَيْجٍ: يَا حَسَنُ، أَخْبَرَنِي جَدُّكَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ البَارِحَةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي أُصَلِّي إِلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ، فَقَرَأْتُ السَّجْدَةَ فَسَجَدَتِ الشَّجَرَةُ لِسُجُودِي، فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ: اللهمَّ احْطُطْ عَنِّي بِهَا وِزْراً، وَاكْتُبْ لِي بِهَا أَجْراً، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْراً.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عَنْ قَوْلِ الشَّجَرَةِ. [ت:٥٧٩].

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الانْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الفَضْلِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنِ ابنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ قَالَ: «**اللهمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، أَنْتَ رَبِّي، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي شَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ**». [م:٧٧١، د:٧٦٠، ت:٣٤٢١].

٧١- عَدَدُ سُجُودِ القُرْآنِ

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ،

١٠٥٤- قوله: «عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ»: كذا هو في أصلنا، وتجاهها: «ابن أبي رافع» وهو صواب؛ وهو عبيدالله بن أبي رافع.

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلالٍ، عَنْ عُمَرَ الدِّمَشْقِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبُو الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ سَجَدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، مِنْهُنَّ النَّجْمُ. [ر:١٠٥٦، ت:٥٦٨].

١٠٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَائِدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنِ المَهْدِيِّ[(١)] بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ بْنِ خَاطِرٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَمَّتِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ

٧١- بَاب عَدَد سُجُودِ القُرْآنِ

١٠٥٥- قوله: «عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ»: هي أم الدرداء الصغرى، واسمها هُجَيمة، وقيل: جُهيمة بنت حيي الأوصابية الحميرية، فقيهة كبيرة القدر، بقيت إلى بعد الثمانين، أخرج لها الأئمة الستة.

وأما أم الدرداء الكبرى فاسمها خَيرة بنت أبي حدرد الأسلمي، نزلت الشام، وتوفيت في خلافة عثمان ،ولا شيء لها في الكتب الستة، وقد أخرج لها أحمد في مسنده.

١٠٥٦- قوله: «حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنِ المَهْدِيِّ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ بْنِ خَاطِرٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَمَّتِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ»: كذا في أصلنا، وعلي مهدي ضبة، وتجاهه: قال المقدسي: المنذر، فلينظر.

---

(١) في الهامش بخط الملك المحسن: قال المقدسي المنذر، فينظر.

قَالَ: سَجَدْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، لَيْسَ فِيهَا مِنَ الْمُفَصَّلِ شَيْءٌ: الأَعْرَاف، وَالرَّعْد، وَالنَّحْل، وَبَنِي إِسْرَائِيل، وَمَرْيَم، وَالحَجّ، وَسَجْدَةَ الفُرْقَانِ، وَسُلَيْمَانَ سُورَةِ النَّمْلِ، وَالسَّجْدَة، وَص، وَسَجْدَةُ الحَوَامِيمِ.

[ر:١٠٥٥، ت:٥٦٨].

وهو مهدي، ويقال: مهند، ويقال: منذر بن عبدالرحمن بن عيينة، ويقال: ابن عُبيدة، ويقال: ابن عبيد الدمشق، يروي عن عمته أم الدرداء، وعنه عاصم ابن رجاء بن حيوة، انفرد بالإخراج له ابن ماجه.

قال الذهبي في الميزان: لا يعرف إلا من رواية عاصم بن رجاء عنه له عن عمته أم الدرداء في السجدات، وفي: «إن الخال وارث»، ما ذكره البخاري ولا ابن أبي حاتم[1]، انتهى.

وأما «خاطر» في سياق نسبه، فكذا عليه ضبة، وهو مجود بنقطة فوق الخاء، وتحت الطاء نقطة إشارة إلى أنها مهملة، وهي مكسورة بالخط.

وأما الذهبي فوقع له في نسبه في الميزان «حاضر»، قال: ويقال، يعني في اسم جده: عبيد بن خاطر[2]، كذا في نسختي من الميزان، فليحرر.

---

(١) ميزان الاعتدال ٦/ ٥٣١.

(٢) ميزان الاعتدال ٦/ ٥٣١.

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ العُتَقِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُنَيْنٍ، مِنْ بَنِي عَبْدِ كُلالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي القُرْآنِ، مِنْهَا ثَلاثٌ فِي المُفَصَّلِ، وَفِي الحَجِّ سَجْدَتَيْنِ. [د:١٤٠١].

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾، وَ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾. [ر: ١٠٥٩، خ:٧٦٦، م:٥٧٨، د:١٤٠٧، ت:٥٧٣، س:٩٦١].

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ،

١٠٥٧ - قوله: «حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ العُتَقِيُّ»: هو بضم العين المهملة وفتح المثناة فوق ثم قاف وبعدها ياء النسبة.

قوله: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُنَيْنٍ»: هو بضم الميم ثم نون مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة ثم نون.

قوله: «أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي القُرْآنِ، مِنْهَا ثَلاثٌ فِي المُفَصَّلِ، وَفِي الحَجِّ سَجْدَتَيْنِ»: كذا هو في أصلنا، وهو مفعول؛ أي وأقرأه في الحج سجدتين.

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: هَذَا الحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، مَا سَمِعْتُ أَحَداً يَذْكُرُهُ غَيْرَهُ. [ر:١٠٥٨، خ:٧٦٦، م:٥٧٨، د:١٤٠٧، ت:٥٧٣، س:٩٦١].

٧٢- بَاب إِتْمَام الصَّلاةِ

١٠٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله ابْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ المَسْجِدَ فَصَلَّى، وَرَسُولُ الله ﷺ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**»، فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:

٧٢- بَاب إِتْمَام الصَّلاةِ

١٠٦٠- قوله: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ المَسْجِدَ فَصَلَّى، وَرَسُولُ الله ﷺ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ المَسْجِدِ»، فذكر حديث المسيء صلاتَهُ: واسمه خلاد بن رافع بن مالك الجزري الزرقي، كذا قال شيخنا الحافظ سراج الدين الأنصاري الشهير بابن الملقن، فيما قرأته عليه بالقاهرة، وقال: كذا قال بعض المتأخرين.

«وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ بَعْدُ»، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: فَعَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاةِ، فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَائِماً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَاعِداً، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاتِكَ كُلِّهَا». [ر:٣٦٩٥، خ:٧٥٧، م:٣٩٧، د:٨٥٦، ت:٣٠٣، س:٨٨٤].

١٠٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: لِمَ؟ فَوَاللهِ مَا كُنْتَ بِأَكْثَرِنَا لَهُ تَبِعَةً(١)، وَلا أَقْدَمِنَا لَهُ صُحْبَةً،

ثم إني أنا رأيت في مبهمات ابن بشكوال في الحديث السادس والتسعين بعد المائة أنه خلاد، وذكر له شاهداً، وغالب ظني أنه في مسند ابن أبي شيبة(٢)، فلعل شيخنا أراده بقوله: بعض المتأخرين، وفيه بعدٌ؛ لأن ابن بشكوال ولد في (٤٩٤هـ)، وتوفي سنة (٥٧٨هـ)، والظاهر أنه أراد غيره؛ إما شيخه الحافظ مغلطاي أو غيره، والله أعلم.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (تَبِعة)، بكسر الباء.

(٢) غوامض الأسماء المبهمة ٢/ ٥٨٣.

قَالَ: بَلَى، قَالُوا: فَاعْرِضْ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، وَيَقِرَّ كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ مُعْتَمِداً، لا يَصُبُّ رَأْسَهُ وَلا يُقْنِعُ مُعْتَدِلاً، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ حَتَّى يَقِرَّ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الأَرْضِ، وَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، وَيَفْتَخُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَجْلِسُ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصْنَعُ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا صَنَعَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يُصَلِّي بَقِيَّةَ صَلَاتِهِ هَكَذَا، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي يَنْقَضِي فِيهَا التَّسْلِيمُ، أَخَّرَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَجَلَسَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ مُتَوَرِّكاً، قَالُوا: صَدَقْتَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ. [ر:٨٦٢، ٨٦٣، خ:٨٢٨، د:٧٣٠، ت:٢٦٠، س:١٠٣٩].

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

١٠٦١- قوله: «وَيَفْتَخُ أَصَابعَ رِجْلَيْهِ»: هو بفتح أوله وإسكان الفاء وفتح المثناة فوق المخففة ثم خاء معجمة؛ أي يثنيها ويُلينها.

قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ سَمَّى الله، وَيُسْبِغُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ، فَيُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَيُجَافِي بِعَضُدَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيُقِيمُ صُلبَهُ، وَيَقُومُ قِيَاماً هُوَ أَطْوَلُ مِنْ قِيَامِكُمْ قَلِيلاً، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ تُجَاهَ القِبْلَةِ، وَيُجَافِي بِعَضُدَيْهِ مَا اسْتَطَاعَ فِيمَا رَأَيْتُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَجْلِسُ عَلَى قَدَمِهِ اليُسْرَى، وَيَنْصِبُ اليُمْنَى، وَيَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ. [د:٧٧٦].

٧٣- بَاب تَقْصِير الصَّلاةِ فِي السَّفَرِ

١٠٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عُمَرَ قَالَ: صَلاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَالجُمُعَةُ رَكْعَتَانِ، وَالعِيدُ رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. [ر:١٠٦٤].

٧٣- بَاب تَقْصِير الصَّلاةِ فِي السَّفَرِ

فائدة: القصر كان في السنة الرابعة من الهجرة، نبَّه عليه غيرُ واحد؛ منهم ابن الأثير في شرح المسند، والنووي في سير الروضة من زوائده.

١٠٦٣- قوله: «حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زُبَيْدٍ»: هو بالموحدة، وهو زبيد بن الحارث اليامي، أخرج له الأئمة الستة، وليس له فيها سواه.

ويشتبه به زبيد بمثناتين تحت، وهو زييد بن الصلت بن معدي كرب الكندي، له ذكر في الموطأ من رواية هشام بن عروة عنه، ولا شيء له في الكتب الستة.

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: صَلاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلاةُ الجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَالفِطْرُ وَالأَضْحَى رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. [ر:١٠٦٣].

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، قُلْتُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾[النساء:١٠١] وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**». [م:٦٨٦، د:١١٩٩، ت:٣٠٣٤، س:١٤٣٣].

١٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلاةَ الحَضَرِ وَصَلاةَ الخَوْفِ فِي القُرْآنِ، وَلا نَجِدُ صَلاةَ السَّفَرِ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّداً ﷺ وَلا نَعْلَمُ شَيْئاً، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّداً ﷺ يَفْعَلُ. [س:٤٥٧].

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ المَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا.

١٠٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ وَجُبَارَةُ بْنُ المُغَلِّسِ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: افْتَرَضَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الصَّلاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الحَضَرِ أَرْبَعاً، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ. [م:٦٨٧، د:١٢٤٧، س:٤٥٦].

٧٤- بَاب الجَمْع بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي السَّفَرِ

١٠٦٩- حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ العَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَطَاوُوسٍ، أَخْبَرُوهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ فِي السَّفَرِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْجِلَهُ شَيْءٌ، وَلا يَطْلُبُهُ عَدُوٌّ، وَلا يَخَافُ شَيْئاً.

١٠٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، وَالمَغْرِبِ وَالعِشَاءِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي السَّفَرِ. [م:٧٠٦، د:١٢٠٦، ت:٥٥٣، س:٥٨٧].

٧٥- بَاب التَّطَوُّع فِي السَّفَرِ

١٠٧١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَهُ وَانْصَرَفَ، قَالَ: فَالتَفَتَ فَرَأَى أُنَاساً يُصَلُّونَ،

فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلاءِ؟ قُلتُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحاً لأَتْمَمْتُ صَلاتِي، يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ[1] حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ صَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَحِبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَبَضَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب:٢١]. [خ:١٠٨٢، م:٦٨٩، د:١٢٢٣، س:١٤٥٠].

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُساً عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ، وَالحَسَنُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الحَضَرِ وَصَلاةَ السَّفَرِ، فَكُنَّا نُصَلِّي فِي الحَضَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا، وَكُنَّا نُصَلِّي فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا.

٧٦- بَاب كَمْ يَقْصُرُ الصَّلاةَ المُسَافِرُ إِذَا أَقَامَ بِبَلْدَةٍ؟

١٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ مَاذَا سَمِعْتَ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ العَلاءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ثَلاثاً لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدَرِ**». [خ:٣٩٣٣، م:١٣٥٢، د:٢٠٢٢، ت:٩٤٩، س:١٤٥٤].

---

(١) في الهامش: (في السفر)، وعليه (خ).

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فِي نَاسٍ مَعِي قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الحِجَّةِ. [خ:٢٥٠٦، م:١٢١٦، س:٢٨٠٥].

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنِي عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْماً يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَنَحْنُ إِذَا أَقَمْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْماً نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ صَلَّيْنَا أَرْبَعاً. [ر:١٠٧٦، خ:١٠٨٠، د:١٢٣٠، ت:٥٤٩].

١٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ بْنُ الصَّيْدَلانِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ[1] لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلاةَ. [ر:١٠٧٥، خ:١٠٨٠، د:١٢٣٠، ت:٥٤٩].

٧٦- بَاب كَمْ يَقْصُرُ الصَّلاةَ المُسَافِرُ إِذَا أَقَامَ بِبَلْدَةٍ

١٠٧٦ - قوله: «خَمْسَة عَشر»: هو كذا في أبي داود وابن ماجه والنسائي من حديث عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس.

---

(١) في الأصل: (خمسة عشر)، وعليهما ضبتان.

....

قال أبو داود: رواه عنه جماعات بإسقاط ابن عباس[١].

قال البيهقي: وهو الصحيح[٢].

واختلف على عكرمة: فرواه عاصم الأحول وحصين عن عكرمة عن ابن عباس: «تسعة عشر» كما في صحيح البخاري، وكذا هنا في هذا الكتاب.

وأخرجه الترمذي وأبو داود، واختلف على عاصم عن عكرمة؛ فرواه ابن المبارك وأبو شهاب وأبو عوانة في إحدى الروايتين: «تسع عشرة»، ورواه خلف بن هشام وحفص بن غياث فقالا: «سبع عشرة».

واختلف على أبي معاوية عن عاصم؛ وأكثر الرويات عنه: «تسع عشرة» رواها عنه أبو خيثمة وغيره.

ورواه عثمان بن أبي شيبة عن أبي معاوية فقال: «سبع عشرة».

وكذا اختلف على أبي عوانة؛ فرواه جماعات: «تسع عشرة»، ورواه لوين عن أبي عوانة: «سبع عشرة».

وفيه خلاف غير ذلك.

واختلف العلماء في المسافر ينوي الإقامة ببلد لأجل حاجة يتوقعها ولا يعلم نجازها على سبعة عشر قولاً:

---

(١) سنن أبي داود (١٢٣١).

(٢) قال البيهقي في السنن الكبرى ٣/ ١٥١: وأصحها عندي والله أعلم رواية مَن روى تسع عشرة.

....

أحدها: بوضع رحله فيها، نقله ابن حزم عن ابن جبير[(١)].

ثانيها: بالإقامة يوم وليلة، حكاه ابن بطال عن ربيعة، وهو شاذ[(٢)].

ثالثها: ثلاثة أيام، قاله ابن المسيب في رواية[(٣)].

رابعها: أربعة، روي عن مالك والشافعي، وعن أحمد أيضاً، ومن الصحابة عثمان[(٤)].

خامسها: أكثر من أربعة أيام، قاله داود ،وحكاه ابن رشد عن أحمد[(٥)].

سادسها: أن ينوي اثنتين وعشرين صلاة، ذكره في المغني وجعله المذهب[(٦)]، ومثله في المحلى، ونقل ابن المنذر عنه إحدى وعشرين صلاة.

سابعها: عشرة أيام ،روي عن علي والحسن بن صالح، ومحمد بن علي أبي جعفر، وحكاه ابن بطال عن ابن عباس[(٧)].

---

(١) المحلى ٥/ ٢٣، وهو في مصنف عبدالرزاق ٢/ ٥٣٩.

ورواية أخرى عن ابن جبير: أكثر من خمسة عشر يوماً، كما في مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٩.

(٢) الاستذكار ٢/ ٢٤٩.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٩.

(٤) المغني لابن قدامة ٢/ ٦٥.

(٥) بداية المجتهد ١/ ١٢٣.

(٦) المغني ٢/ ٦٥.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٨، وشرح السنة للبغوي ٤/ ١٨١، والمغني ٢/ ٦٥.

....

ثامنها: اثنا عشر يوماً، نقل عن ابن عمر ،وهو أحد أقواله[١].

تاسعها: ثلاثة عشر يوماً، روي أيضاً عن الأوزاعي[٢].

عاشرها: خمسة عشر يوماً، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ،ويروى عن ابن عباس كما سلف في الحديث، وحكاه ابن بطال عن ابن عمر والثوري والليث[٣].

الحادي عشر: ستة عشر يوماً، وهو مروي عن الليث.

الثاني عشر: سبعة عشر يوماً، وهو قول للشافعي للحديث المتقدم.

الثالث عشر: ثمانية عشر يوماً، وهو أصح أقوال الشافعي اعتماداً منه على حديث عمران بن الحصين في أبي داود[٤]؛ لأنه سالم من الاختلاف فإنه لم يرو إلا هكذا بخلاف حديث ابن عباس فإن رواياته تنوعت، لكن في سند حديث عمران: علي بن زيد بن جدعان، وهو متكلم فيه.

الرابع عشر: تسعة عشر يوماً، وهو الصحيح عن ابن عباس، وهو أحد أقوال الشافعي، وهو الحق عند بعض أشياخي بمصر.

---

(١) مصنف عبدالرزاق ٢/ ٥٣٤، وشرح السنة للبغوي ٤/ ١٨٠.

(٢) الاستذكار ٢/ ٢٤٦، والمشهور عن الأوزاعي: اثنا عشر يوماً، كما في الترمذي بعد الحديث (٥٤٨).

(٣) ينظر: المغني ٢/ ٦٥.

(٤) سنن أبي داود (١٢٢٩).

....

قال بعض أشياخي: وهو الحق عندي، وبه أفتي؛ لأن الباب باب اتباع، وهذا أصح ما ورد فلا يعدل عنه.

الخامس عشر: عشرون يوماً، وفيه حديث في غزو تبوك، أخرجه أحمد وأبو داود من حديث جابر، وصححه ابن حبان[١]، وهو أحد أقوال الشافعي.

السادس عشر: يقصر حتى يأتي مصراً من الأمصار، قاله الحسن البصري كما نقله عنه ابن عبدالبر، وقال: ولا نعلم أحداً قاله غيره[٢].

السابع عشر: يقصر مطلقاً، وحكي عن مالك وأبي حنيفة وأحمد، وهو أحد أقوال الشافعي، ونقله البغوي عن أكثر أهل العلم[٣]، وحكى الترمذي الإجماع عليه[٤]؛ لأن الظاهر لو استمرت الإقامة على ذلك استمر القصر، لأن الصحابة أقاموا برامهرمز تسعة أشهر يقصرون الصلاة.

وأقام أنس مع عبدالملك بن مروان بالشام شهرين يقصر.

وأقام ابن عمر ومن معه بأذربيجان ستة أشهر في غزاة يقصر الصلاة.

روى الكل البيهقي بإسناد صحيح[٥].

(١) مسند أحمد ٣/ ٢٩٥، وسنن أبي داود (١٢٣٥)، وصحيح ابن حبان ٦/ ٤٥٦.

(٢) الاستذكار ٢/ ٢٤٨ - ٢٤٩.

(٣) شرح السنة ٤/ ١٧٩.

(٤) سنن الترمذي بعد الحديث (٥٤٨).

(٥) سنن البيهقي الكبرى ٣/ ١٥٢.

١٠٧٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَعَبْدُالأَعْلَى قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ[1]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا. قُلْتُ: كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْراً. [خ:١٠٨١، م:٦٩٣، د:١٢٣٣، ت:٥٤٨، س:١٤٣٨].

٧٧- بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ

١٠٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاةِ**». [م:٨٢، د:٤٦٧٨، ت:٢٦١٨].

١٠٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ البَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**». [ت:٢٦٢١].

١٠٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ بَيْنَ العَبْدِ وَالشِّرْكِ إِلا تَرْكُ الصَّلاةِ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ**».

---

(١) في الأصل: (يحيى بن رافع عن أبي إسحاق)، والتصويب من التحفة (١٦٥٢) وبعض النسخ.

٧٨- بَاب فَرْضِ الْجُمُعَةِ

٧٨- بَاب فَرْضِ الْجُمُعَةِ

فائدة: أول جمعة صلاها رسول الله ﷺ حين ارتحل من قباء إلى المدينة، صلاها في طريقه ببني سالم، وهي أول جمعة، وأول خطبة في الإسلام، وكان ذلك بعد قدومه بأيام؛ لأنه قدم قباء يوم الاثنين فأقام ذلك اليوم ويوم الثلاثاء والاربعاء والخميس، وأسس مسجدها، ثم أخرجه الله من بين أظهرهم يوم الجمعة.

وبنو عمر بن عوف يزعمون أنه أقام فيهم أكثر من ذلك.

وقد روى البخاري من حديث أنس أنه أقام فيهم أربع عشرة ليلة[١].

والمشهور عند أصحاب المغازي الأول، وهو الذي ذكره ابن إسحاق[٢].

وأدركته ﷺ الجمعة في بني سالم بن عوف فصلاها في المسجد الذي في بطن الوادي؛ وادي رانوناء، وباقي حديثه يخالف ظاهره.

هذا من حديث عبدالرحمن بن كعب بن مالك، وفيه قال: لأنه، يعني أسعد بن زرارة أول من جمع بنا.

(١) صحيح البخاري (٤٢٨).

(٢) السيرة النبوية ٣/ ٢٢.

١٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ العَدَوِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى اللهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا، وَصِلُوا الَّذِي بَيْنَكُمْ**

روى البيهقي في سننه: كان أسعد أول مَن جمع بالمدينة قبل مقدمه عليه السلام[1].

وله في المعرفة: قال الزهري: لما بعث رسول الله ﷺ مصعب بن عمير إلى المدينة ليقرءهم القرآن، جمّع بهم، وهم اثنا عشر رجلاً.

فكان مصعب أول من جمع الجمعة بالمدينة بالمسلمين قبل مقدمه عليه السلام.

وقول كعب متصل، وحديث الزهري منقطع[2].

وقد ذكر الشيخ أبو حامد في تعليقه أن الجمعة فرضت عليه قبل الهجرة.

وفيه نظر؛ لأن السورة مدنية، ولغير ذلك.

ولكنه يؤيد ما ذكره الزهري عن مصعب، وما ذكره عبدالرحمن بن كعب بن مالك، وتحتاج إلى جواب.

---

(١) سنن البيهقي الكبرى ٣/ ١٧٦.

(٢) معرفة السنن والآثار ٢/ ٤٦٤.

وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالعَلانِيَةِ تُرْزَقُوا وَتُنْصَرُوا وَتُجْبَرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا، فِي يَوْمِي هَذَا، فِي شَهْرِي هَذَا، مِنْ عَامِي هَذَا، إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ اسْتِخْفَافاً بِهَا، أَوْ جُحُوداً لَهَا، فَلا جَمَعَ اللهُ لَهُ شَمْلَهُ، وَلا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلا وَلا صَلاةَ لَهُ، وَلا زَكَاةَ لَهُ، وَلا حَجَّ لَهُ، وَلا صَوْمَ لَهُ، وَلا بِرَّ لَهُ، حَتَّى يَتُوبَ، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ، أَلا لا تَؤُمَّنَّ امْرَأَةٌ رَجُلاً، وَلا يَؤُمَّ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِراً، وَلا يَؤُمَّ فَاجِرٌ مُؤْمِناً، إِلا أَنْ يَقْهَرَهُ بِسُلطَانٍ يَخَافُ سَوْطَهُ وَسَيْفَهُ».

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حِينَ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الجُمُعَةِ فَسَمِعَ الأَذَانَ اسْتَغْفَرَ لأَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ وَدَعَا لَهُ،

١٠٨١ - قوله في حديث جابر، وهو ضعيف: «تُنْصَرُوا وتُرْزَقُوا وَتُجْبَرُوا»: كذا هو الأصل؛ بالجيم وعليه ضبة، ومكتوب تجاهه: صوابه: «تُحبروا» انتهى، يعني بالحاء المهملة؛ من الحَبْرَة، وهي سَعة العيش والنعمة.

١٠٨٢ - «أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ»: هو ابن عُدَس الأنصاري النجاري، أحد النقباء الاثني عشر، نقيب رهطه، توفي رحمه الله ورضي الله عنه في السنة الأولى للهجرة.

فَمَكَثْتُ حِيناً أَسْمَعُ ذَلِكَ مِنْهُ، ثُمَّ قُلتُ فِي نَفْسِي: وَاللهِ إِنَّ ذَا لَعَجْزٌ، إِنِّي أَسْمَعُهُ كُلَّمَا سَمِعَ أَذَانَ الجُمُعَةِ يَسْتَغْفِرُ لأَبِي أُمَامَةَ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَلا أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ لِمَ هُوَ؟ فَخَرَجْتُ بِهِ كَمَا كُنْتُ أَخْرُجُ إِلَى الجُمُعَةِ، فَلَمَّا سَمِعَ الأَذَانَ اسْتَغْفَرَ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، فَقُلتُ لَهُ: يَا أَبَتَاهُ، أَرَأَيْتَكَ صَلاتَكَ عَلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ ، كُلَّمَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ بِالجُمُعَةِ لِمَ هُوَ؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِنَا صَلاةَ الجُمُعَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ فِي نَقِيعِ الخَضِمَاتِ، فِي هَزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ، قُلتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ رَجُلاً. [د:١٠٦٩].

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَضَلَّ اللهُ عَنِ الجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، كَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ**

قوله: «فِي نَقِيعِ الخَضِمَاتِ»: أما «نقيع» فهو بالنون، وهي قرية بقرب المدينة على ميل من منازل بني سلمة.

و«الخضمات» بالخاء المعجمة المفتوحة ثم بالضاد المعجمة المكسورة.

قوله: «فِي هَزْمٍ»: هو بفتح الهاء وسكون الزاي وفي آخره ميم، وهو موضع بالمدينة، وفي معجم البلدان لأبي عبيد أن سعيداً رواه بالراء.

قوله: «مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ»: هي قرية على ميل من المدينة، وبنو بياضة بطن من الأنصار.

السَّبْتِ، وَالأَحَدُ لِلنَّصَارَى، فَهُمْ لَنَا تَبعاً[1] إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالأَوَّلُونَ المَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الخَلائِقِ».[خ:٨٩٨، م:٨٥٥، س:١٣٦٧].

٧٩- بَاب فِي فَضْلِ الجُمُعَةِ

١٠٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ المُنْذِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ سَيِّدُ الأَيَّامِ وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللهِ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ يَوْمِ الأَضْحَى وَيَوْمِ الفِطْرِ، فِيهِ خَمْسُ خِلالٍ: خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ آدَمَ، وَأَهْبَطَ اللهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لا يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا العَبْدُ شَيْئاً إِلا أَعْطَاهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلا سَمَاءٍ، وَلا أَرْضٍ، وَلا رِيَاحٍ، وَلا جِبَالٍ، وَلا بَحْرٍ، إِلا هُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ».

١٠٨٣- قوله: «فَهُمْ لَنَا تَبعاً»: كذا في أصلنا، وعليه ضبة، وكأنه استشكله، وهو منصوب على أنه حال، سدت مسد الخبر، مثل قوله: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةً﴾ [يوسف:٨] على قراءة من قرأ بالنصب.

٧٩- بَاب فِي فَضْلِ الجُمُعَةِ

١٠٨٤- قوله: «وَفِيهِ سَاعَةٌ لا يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا العَبْدُ شَيْئاً إِلا أَعْطَاهُ»: هذه

---

(١) كذا في الأصل: (تبعاً)، وعليه ضبة.

....

الساعة فيها قولان، هل هي باقية أو رفعت؟ حكاهما ابنُ عبدالبر وغيره[1].

والذين قالوا هي باقية اختلفوا هل هي في وقت من اليوم بعينه، أو هي غير معينة؟ على قولين.

ثم اختلف من قال بعدم عينها هل تنتقل في ساعات اليوم أو لا؟ على قولين أيضاً.

والذين قالوا بتعيينها اختلفوا فيها على أحد عشر قولاً:

الأول: مِن بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وبعد صلاة العصر إلى غروب الشمس.

الثاني: هي عند الزوال ،ذكره ابن المنذر عن الحسن البصري وأبي العالية.

الثالث: أنها إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة، قال ابن المنذر: روينا ذلك عن عائشة.

الرابع: أنها إذا جلس الإمام على المنبر حتى يفرغ، قال ابن المنذر: رويناه عن الحسن البصري.

الخامس: قاله أبو بردة، هي الساعة التي اختار وقتها للصلاة.

السادس: قاله أبو السوّار العدوي قال: كانوا يرون أن الدعاء مستجاب ما بين زوال الشمس إلى أن يدخل الصلاة.

---

(١) الاستذكار ٢/ ٣٨.

....

السابع: قاله أبو ذر، أنها ما بين أن تزيغ الشمس شبراً إلى ذراع.

الثامن: أنها ما بين العصر إلى غروب الشمس، قاله أبو هريرة وعبدالله بن سلام وطاووس.

حكى ذلك كله ابن المنذر[١].

التاسع: أنها آخر ساعة بعد العصر.

العاشر: أنها حين خروج الإمام إلى فراغ الصلاة، حكاه الشيخ محيي الدين النووي وغيره[٢].

الحادي عشر: أنها الساعة الثالثة من النهار، حكاه صاحب المغني للحنابلة[٣].

والراجح من هذه الأقوال قولان؛ تضمنتهما الأحاديث الثابتة، ورُجح كلّ من القولين؛ الأول ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضي الصلاة، وحجته في مسلم من حديث مَخْرَمَةُ، عن أبيه، عن أبي بُرْدَةَ بن أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قال: قال لي عبدالله بن عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يحدث عن رسول الله ﷺ في شَأْنِ الْجُمُعَةِ؟

---

(١) حكى الأقوال السابقة ابن المنذر في الأوسط ٤/ ٩-١٢.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ٦/ ١٤٠.

(٣) المغني ٢/ ١٤.

....

قال: قلت: نعم، سَمِعْتُهُ يقول سمعت رَسُولَ الله ﷺ يقول: هِيَ ما بين أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إلى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ[1].

وفي هذا الحديث علة ذكرها الدارقطني[2].

والقول الثاني: أنها بعد العصر، قال بعض المتأخرين: وهذا أرجح القولين ،وهو قول عبدالله بن سلام، وأبي هريرة، والإمام أحمد، وخلق.

وحجة هذا القول ما رواه أحمد في مسنده من حديث أبي سَعِيدٍ الخدري وأبي هُرَيْرَةَ، أن رَسُولَ الله ﷺ قال:«إن في الْجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَّ عز وجل فيها إلا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ»[3].

وروى أبو داود والنسائي عن جَابِرٍ، عن رسول الله ﷺ قال: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ، فيها سَاعَة لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ الله فيها شيئاً إلا أعطاه، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ»[4].

وفيها غير ذلك من الأحاديث، منها الحديث الآتي في هذا الكتاب حديث عبدالله بن سلام.

---

(١) صحيح مسلم (٨٥٣).

(٢) العلل ٧/ ٢١٢. قال: «والمحفوظ من رواية الآخرين عن أبي بردة قوله غير مرفوع».

(٣) مسند أحمد ٢/ ٢٧٢.

(٤) سنن أبي داود (١٠٤٨)، وسنن النسائي (١٣٨٩).

....

فإن قيل: فإذا كان الراجح ما ذكرت؛ من أن ساعة الإجابة المذكورة بعد العصر، فساعة الخطبة والصلاة ما هي؟ وما الجمع؟

قيل: مَن أجاب عن هذا ابن القيم في الهدي، فقال ما نصّه: وعندي أن ساعة الصلاة ساعة ترجى فيها الإجابة أيضاً، فكلاهما ساعة إجابة، وإن كانت الساعة المخصوصة هي آخر ساعة بعد العصر، فهي ساعة معينة من اليوم لا تتقدم ولا تتأخر.

وأما ساعة الصلاة فتابعة للصلاة تقدمت أو تأخرت؛ لأن لاجتماع المسلمين وصلاتهم وتضرعهم وابتهالهم إلى الله تأثيراً في الإجابة؛ فساعة اجتماعهم ساعة ترجى فيها الإجابة.

وعلى هذا تتفق الأحاديث كلها، ويكون النبي ﷺ قد حَضَّ أمته على الدعاء والابتهال إلى الله في هاتين الساعتين.

ونظير هذا قوله ﷺ، وقد سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى، فقال: «هو مسجدكم هذا»[1]، وأشار إلى مسجد المدينة، ولا ينفي هذا أن يكون مسجد قباء الذي نزلت فيه الآية مؤسساً على التقوى، بل كل منهما مؤسس على التقوى.

---

(١) رواه مسلم (١٣٩٨).

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمَّتْ[1]؟ يَعْنِي بَلِيتَ، فَقَالَ: «**إِنَّ الله قَدْ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيهم السَّلامُ**».

وكذلك قوله في ساعة الجمعة: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة»[2]، لا ينافي قوله في الحديث الآخر: «فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر»[3]، وذكر غير ذلك[4]، والله أعلم.

١٠٨٥ - قوله: «كَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمَّتْ؟ يَعْنِي بَلِيتَ»: أرمت بفتح الهمزة والراء وبعدها ميم مشددة مفتوحة ثم تاء التأنيث الساكنة.

قال الحربي: كذا يرويه المحدثون، ولا أعرف وجهه، والصواب: أَرَمَت فتكون التاء لتأنيث العظام، أو رَمِمْتَ أي صرت رميماً.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل: (أرمَّتْ).

(٢) رواه مسلم (٨٥٣).

(٣) رواه أبو داود (١٠٤٨)، والنسائي (١٣٨٩).

(٤) زاد المعاد ١/ ٣٩٤- ٣٩٥.

١٠٨٦- حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ العَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ العَلاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةُ مَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُغْشَا[1] الكَبَائِرُ**». [م:٢٣٣، ت:٢١٤].

وقال غيره: إنما هو أَرَمْتْ بوزن ضربت، وأصله أَرْمَمْتْ أي بليت فحذفت إحدى الميمين، كما قالوا أَحَسْت في أَحْسَسْتَ.

وقيل: إنما هو أَرْمَتَّ بتشديد التاء؛ على أنه أدغم إحدى الميمين في التاء، وهذا قول ساقط؛ لأن الميم لا تدغم في التاء أبداً.

وقد يجوز أن يكون أُرِمَت بوزن أُمِرت، من قولهم: أُرِمت الإبل تَأرِم إذا تناولت العلف، وقلعته من الأرض.

هذا كلام ابن الأثير، ثم شرع يذكر أصل الكلمة، فانظره من النهاية[2]، فإن فيه طولاً، وقصدي الاختصار.

١٠٨٦- قوله: «مَا لَمْ تُغْشَا الكَبَائِرُ»: كذا في أصلنا: «تغشا» بالألف، وعليه ضبة، وهو جائز على لغة من أثبت حرف العلة مع الجازم، ومنه:

ألم تأتيك والأنباء تنمى

ومثل: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ ﴾ [يوسف:٩٠]، عند من أثبت الياء مريداً ذلك من كلام العرب.

---

(١) كذا في الأصل: (لم تغشا)، وعليه ضبة.

(٢) النهاية ٢/ ٢٦٦.

٨٠- بَاب مَا جَاءَ فِي الغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الأَشْعَثِ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ،

٨٠- بَاب مَا جَاءَ فِي الغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

١٠٨٧ - قوله: «مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ»: الحديث: ذهب كثير من الناس إلى أن «غسّل» أراد به المجامعة قبل الخروج إلى الصلاة؛ لأن ذلك يجمع غض الطرف في الطريق، يقال: غسّل الرجل امرأته بالتشديد والتخفيف إذا جامعها، وقد روي مخففاً.

وقيل: أراد غسل غيره واغتسل هو؛ لأنه إذا جامع زوجته أحوجها إلى الغسل.

وقيل: أراد بغسّل غسل أعضاءه للوضوء ثم يغتسل للجمعة.

وقيل: هما بمعنى واحد وكرره للتأكيد.

ورأيت في كلام من تكلم على المهذب أنه: «عسّل» بالعين المهملة، وذكر معناه، وأظنه قال[1].

قوله: «وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ»: «بكر» أي أتى الصلاة في أول وقتها.

---

(١) ينظر هذا القول وتوهينه: المجموع شرح المهذب ٤/ ٤٦٣.

وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلغُو[1]، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا». [د:٣٤٥، ت:٤٩٦، س:١٣٨١].

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: «مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِل». [خ:٨٧٧، م:٨٤٤، ت:٤٩٢، س:١٣٧٦].

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ».[خ:٨٥٨، م:٨٤٦، د:٣٤١، س:١٣٧٥].

وكلُّ مَن أسرع إلى شيء فقد بكّر إليه.

وأما: «ابتكر» فمعناه أدرك أول الخطبة، وأول كل شيء باكورته، وابتكر الرجل إذا أكل باكورة الفواكه.

وقيل: معنى اللفظتين واحد؛ فعّل وافتعل، وإنما كرر للمبالغة والتوكيد كما قالوا: جادٌّ مجدٌّ.

قوله: «وَلَمْ يَلغُو»: كذا هو في أصلنا بالواو، وعليه ضبة، ويتخرج على ما تقدَّم قبله بقليل؛ وهو إثبات حرف العلة مع الجازم.

---

(١) كذا في الأصل: (ولم يلغو)، وعليها ضبة.

٨١- بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٠٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ، فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى، وَزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا». [م:٨٥٧، د:١٠٥٠، ت:٤٩٨].

١٠٩١- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ المَكِّيُّ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٨١- بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٠٩٠- قوله: «وَزِيَادَة ثَلاثَةِ أَيَّامٍ»: هو بنصب زيادة على الظرف، وكذا: «وفضلَ» في رواية أخرى في غير هذا الكتاب، كذا قاله النووي في شرح مسلم(١).

ويجوز أن يعرب أنه منصوب على أن الواو بمعنى مع.

ورأيت بخط بعضهم غير خط الدمياطي أبي محمد عبدالمؤمن بن خلف أنه ضبطه بالقلم بالضم فقط، وكأنه جعله معطوفاً على ما في قوله: «غفر له ما بينه»؛ لأنها بمعنى الذي، وهي قائمة مقام الفاعل، والله أعلم.

قوله: «وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا»: تقدم معناه في باب مسح الحصى في الصلاة.

---

(١) شرح صحيح مسلم ٦/ ١٤٧.

قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، تُجْزِئُ عَنْهُ الفَرِيضَةُ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالغُسْلُ أَفْضَلُ».

٨٢- بَاب مَا جَاءَ فِي التَّهْجِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ

١٠٩٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ، الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ، فَالْمُهَجِّرُ إِلَى الصَّلاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي بَقَرَةٍ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي كَبْشٍ، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالبَيْضَةَ».

زَادَ سَهْلٌ فِي حَدِيثِهِ: «فَمَنْ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يَجِيءُ بِحَقٍّ إِلَى الصَّلاةِ».

[خ:٨٨١، م:٨٥٠، د:٣٥١، ت:٤٩٩، س:٨٦٤].

١٠٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ضَرَبَ مَثَلَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ التَّبْكِيرِ كَنَاحِرِ البَدَنَةِ، كَنَاحِرِ البَقَرَةِ، كَنَاحِرِ الشَّاةِ، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ.

١٠٩٤- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَجِيدِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الله إِلَى الْجُمُعَةِ، فَوَجَدَ ثَلاثَةً قَدْ سَبَقُوهُ، فَقَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بِبَعِيدٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ

عَلَى قَدْرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الجُمُعَاتِ، الأَوَّلَ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ»، ثُمَّ قَالَ: «رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بِبَعِيدٍ».

٨٣- بَاب مَا جَاءَ فِي الزِّينَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَلامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوِ اشْتَرَى ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَي مِهْنَتِهِ». [د:١٠٧٨، س:١٣٧٤].

٨٣- بَاب مَا جَاءَ فِي الزِّينَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

١٠٩٥ - قوله: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ سَلامٍ»: كذا هو في أصلنا، وعليه ضبة، إشارة إلى أنه لم يروه عنه، وقد جاء بعده: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سَلامٍ، عَنْ أَبِيهِ» الحديث المذكور.

قوله: «سِوَى ثَوْبَي مَهْنَتِهِ»: المهنة بفتح الميم، أي بذلته وخدمته، والرواية بفتح الميم، وقد تكسر، وهي في أصلنا مكسورة في غير موضع.

قال الأصمعي: المهنة بفتح الميم هي الخدمة، ولا يقال مِهنة بالكسر، وكان القياس لو قيل مثل جلسة وخدمة إلا أنه جاء على فَعلة واحدة.

يقال: مَهَنْتُ القوم أمهَنهُم وأمهُنهُم، وامتهنوني أي ابتذَلُوني في الخدمة.

١٠٩٥م- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ.

١٠٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الجُمُعَةِ،

١٠٩٥م- قوله: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ»: الشيخ المبهم هو الواقدي محمد بن عمر بن واقد، قال البخاري وغيره: متروك.

والدليل على أنه هو؛ أن عبد بن حميد رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة ،عن الواقدي، عن عبدالحميد، وهو من حديث عبدالله بن سلام في اللباس يوم الجمعة[1].

قال الذهبي في الميزان: قوله: شيخ لنا، أي ابن ماجه، ...، وليس بصحيح إنما هو شيخ عبدالله ابن أبي شيبة[2].

---

(١) مسند عبد بن حميد ص١٨٠.

(٢) نصُّ الذهبي في ميزان الاعتدال ٦/ ٢٧٣: «قال ابن ماجه: حدثنا ابن أبي شيبة، حدثنا شيخ لنا، حدثنا عبدالحميد بن جعفر، فذكر حديثا في اللباس يوم الجمعة، وحسبك أن ابن ماجه لا يجسر أن يسميه وهو الواقدي قاضي بغداد».

فَرَأَى عَلَيْهِمْ ثِيَابَ النِّمَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِجُمُعَتِهِ سِوَى ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ».

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ وَحَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ غُسْلَهُ، وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ طُهُورَهُ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ وَلَمْ يَلغُو[1]، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى».

١٠٩٦ - قوله: «فَرَأَى عَلَيْهِمْ ثِيَابَ النِّمَارِ»: النمار جمع نَمِرة، والله أعلم، لا جمع نَمِر، والنمرة كل شملة مخططة من مآزر الأعراب، كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض، وهي من الصفات الغالبة.

وكأن هذه النمار كانت تكون عليهم وهي خلقة أو وسخة، فأمرهم الشارع بأن يتخذوا ثياباً للجمعة غير هذه، وليس المراد أنه رأى عليهم جلود النمور، والله أعلم.

١٠٩٧ - قوله: «وَلَمْ يَلغُو»: كذا هو بإثبات الواو، وقد تقدّم الكلام عليه قبله بقليل.

---

(١) كذا في الأصل: (ولم يلغو)، وعليه ضبة.

١٠٩٨- حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ هَذَا يَوْمُ عِيدٍ جَعَلَهُ الله لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ جَاءَ إِلَى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ، وَإِنْ كَانَ طِيبٌ فَلْيَمَسَّ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ**».

٨٤- بَاب مَا جَاءَ فِي وَقْتِ الجُمُعَةِ

١٠٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلا نَتَغَدَّى إِلا بَعْدَ الجُمُعَةِ. [خ:٩٣٨، م:٨٥٩، د:١٠٨٦، ت:٥٢٥].

١١٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ إِيَاسَ بْنَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الجُمُعَةَ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَلا يُرَى لِلْحِيطَانِ فَيْءٌ نَسْتَظِلُّ بِهِ. [خ:٤١٦٨، م:٨٦٠، د:١٠٨٥، س:١٣٩٠].

١١٠١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، مُؤَذِّنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ يَوْمَ الجُمُعَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ إِذَا كَانَ الفَيْءُ مِثْلَ الشِّرَاكِ.

١١٠٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا نُجَمِّعُ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقِيلُ. [خ:٩٠٥].

٨٥- بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١١٠٣- حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا جِلْسَةً، زَادَ بِشْرٌ: وَهُوَ قَائِمٌ. [خ:٩٢٠، م:٨٦١، د:١٠٩٢، ت:٥٠٦، س:١٤١٦].

١١٠٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. [ر:٢٨٢١، ٣٥٨٤، ٣٥٨٧، م:١٣٥٩، د:٤٠٧٧، س:٥٣٤٣].

١١٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِماً، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْعُدُ قَعْدَةً ثُمَّ يَقُومُ. [ر:١١٠٦، م:٨٦٢، د:١٠٩٣، ت:٥٠٧، س:١٤١٥].

١١٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ[1] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِماً، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ آيَاتٍ، وَيَذْكُرُ اللهَ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْداً، وَصَلاتُهُ قَصْداً. [ر:١١٠٥، م:٨٦٢، د:١٠٩٣، ت:٥٠٧، س:١٤١٥].

١١٠٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ، وَإِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى عَصاً.

١١٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سُئِلَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِماً أَوْ قَاعِداً؟ قَالَ: أَمَا تَقْرَأُ: ﴿ وَتَرَكُوكَ قَآيِمًا ﴾ [الجمعة:١١]؟.

٨٥- بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١١٠٦- قوله: «وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْداً، وَصَلاتُهُ قَصْداً»: القصد الوسط بين الطرفين.

---

(١) في الهامش: (ابن سمرة)، وعليه (خ).

١١٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ.

٨٦- بَاب مَا جَاءَ فِي الِاسْتِمَاعِ لِلْخُطْبَةِ وَالْإِنْصَاتِ لَه[1]

١١١٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ**». [خ:٩٣٤، م:٨٥١، د:١١١٢، ت:٥١٢، س:١٤٠١].

١١١١- حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿تَبَارَكَ﴾ وَهُوَ قَائِمٌ، فَذَكَّرَنَا بِأَيَّامِ اللهِ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ أَوْ أَبُو ذَرٍّ يَغْمِزُنِي، فَقَالَ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلا الْآنَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنِ اسْكُتْ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا، قَالَ: سَأَلْتُكَ مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فَلَمْ تُخْبِرْنِي! فَقَالَ أُبَيٌّ: لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ الْيَوْمَ إِلا مَا لَغَوْتَ، فَذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَالَ أُبَيٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صَدَقَ أُبَيٌّ**».

---

(١) كذا الأصل: (له)، وفوقها: (لها) وعليه (خ).

٨٧- بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ دَخَلَ المَسْجِدَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ

١١١٢- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِراً، وَأَبُو[1] الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله، قَالَ: دَخَلَ سُلَيْكٌ الغَطَفَانِيُّ المَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ». وَأَمَّا عَمْرٌو، فَلَمْ يَذْكُرْ سُلَيْكاً. [ر:١١١٤، خ:٩٣٠، م:٨٧٥، د:١١١٥، ت:٥١٠، س:١٣٩٥].

١١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ،

٨٧- بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ دَخَلَ المَسْجِدَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ

١١١٢- قوله: «عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِراً، وَأَبَا الزُّبَيْرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله»: كذا في أصلنا: «وأبا» وعليه ضبة، وكأنه استشكله، ولا إشكال؛ لأنه جاء كذلك على لغة القصر.

وأبو الزبير في السند يحتمل أن يكون مرفوعاً معطوفاً على الضمير في سمع، وأن يكون مجروراً معطوفاً على عمرو بن دينار، والله أعلم.

قوله: «دَخَلَ سُلَيْكٌ الغَطَفَانِيُّ»: سليك بن عمرو، وقيل: ابن هدبة، الغطفاني، معروف.

قوله: «فَصَلي»: كذا هو بإثبات الياء، وهو على لغة تقدَّمت.

---

(١) في الأصل: (أبا الزبير)، وعليه ضبة، والتصويب من نسخة ابن قدامة.

عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ». [ت:٥١١، س:١٤٠٨].

١١١٤- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالا: جَاءَ سُلَيْكٌ الغَطَفَانِيُّ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ[1]؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا». [ر:١١١٢، خ:٩٣٠، م:٨٧٥، د:١١١٥، ت:٥١٠، س:١٣٩٥].

١١١٣- قوله: «جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ»: الحديث: هذا الرجل هو سليك الغطفاني المذكور قبيله.

١١١٤- قوله: «قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ؟»: كذا هنا، وعليها تصحيح، وتجاه ذلك: «تجلس»، وعليها ضبة.

قال ابن القيم في الهدي، في الجمعة: قال شيخنا أبو العباس ابن تيمية: وهذا غلطٌ، والحديث المعروف في الصحيحين عن جابر قال: «دخل رجل يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب، فقال: أصليت؟ قال: لا، قال: فصل ركعتين، وقال: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين، وليتجوز فيهما»[2].

---

(١) في الهامش: (تجلس)، وبيانها في كلام سبط ابن العَجَمي، فانظره.

(٢) صحيح البخاري (٩٣٠)، وصحيح مسلم (٨٧٥).

٨٨- بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ تَخَطِّي النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١١١٥- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ».

فهذا هو المحفوظ في هذا الحديث، وأفراد ابن ماجه في الغالب غير صحيحة، هذا معنى كلامه، يعني ابن تيمية(١).

قال ابن القيم: وقال شيخنا أبو الحجاج الحافظ المزي: هذا تصحيف من الرواة، إنما هو: «أصليت قبل أن تجلس»، فغلط فيه الناسخ.

وقال: وكتاب ابن ماجه إنما تداولته شيوخ لم يعتنوا به، بخلاف صحيحي البخاري ومسلم فإن الحفاظ تداولوهما واعتنوا بضبطهما وتصحيحهما.

قال: ولذلك وقع فيه أغلاط وتصحيف(٢).

ثم شرع ابن القيم يستدل على غلط هذا المكان، فانظره منه.

٨٨- بَاب النَّهْيِ عَنْ تَخَطِّي رقاب النَّاسِ

١١١٥- قوله: «اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ»: أي آذيت الناس بتخطيك.

---

(١) زاد المعاد ١/ ٤٣٤ - ٤٣٥.

(٢) زاد المعاد ١/ ٤٣٥.

١١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ تَخَطَّى**[(١)] **النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَةِ اتُّخِذَ جِسْراً إِلَى جَهَنَّمَ**». [ت:٥١٣].

٨٩- بَاب مَا جَاءَ فِي الكَلَامِ بَعْدَ نُزُولِ الإِمَامِ عَنِ المِنْبَرِ

١١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَلَّمُ فِي الحَاجَةِ إِذَا نَزَلَ عَنِ المِنْبَرِ يَوْمَ الجُمُعَةِ. [د:١١٢٠، ت:٥١٧، س:١٤١٩].

٩٠- بَاب مَا جَاءَ فِي القِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

١١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ المَدَنِيُّ،

و«آنيت» هو بهمزة ممدودة ثم نون مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة ثم تاء المخاطبة المفتوحة؛ ومعناه أخرت المجيء وأبطأت.

١١١٦ - قوله: «اتُّخِذَ جِسْراً إِلَى جَهَنَّمَ»: اتخذ هو مبني لما لم يسم فاعله، والفاعل مُستكن فيه عائد على المتخطي، والتقدير: اتخذه الله جسراً إلى جهنم.

و«الجسر» بفتح الجيم وكسرها، الشيء الذي يعبر عليه.

و«جسراً» منصوب على أنه مفعول ثانٍ لاتخذ؛ لأنها تتعدى إلى اثنين.

---

(١) في الهامش: (رقاب)، وعليها (خ) إشارة إلى أنها نسخة.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى بِنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي السَّجْدَةِ الأُولَى، وَفِي الآخِرَةِ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾. قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيٌّ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا. [م:٨٧٧، د:١١٢٤، ت:٥١٩].

١١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا ضَمْرَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَخْبِرْنَا بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَعَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾. [م:٨٧٨، د:١١٢٢، ت:٥٣٣، س:١٤٢٣].

١١٢٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ

٩٠- بَاب مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١١٢٠ - قوله: «عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ»: أبو الزاهرية اسمه حُدير بضم الحاء وفتح الدال المهملتين ثم مثناة تحت ساكنة ثم راء، ابن كريب، حمصي ثقة، توفي سنة ١٢٩هـ.

بِـ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾، وَ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ﴾.

٩١- بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً

١١٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى**».

١١٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ**». [ر:٦٩٩، خ:٥٥٦، م:٦٠٧، د:٤١٢، ت:١٨٦، س:٥١٤].

١١٢٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِهَا فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ**». [س:٥٥٧].

٩٢- بَاب مَا جَاءَ مِنْ أَيْنَ تُؤْتَى الْجُمُعَةُ؟

١١٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا

قوله: «عَنْ أَبِي عِنَبَةَ»: هو مثل مفرد العِنَب الذي يؤكل، وقد تقدَّم الكلام عليه في أول باب اتباع السنة، وهو أول باب في هذا الكتاب.

عَبْدِالله[(١)] بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ كَانُوا يُجَمِّعُونَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ الجُمُعَةِ.

٩٣- بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ

١١٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ

٩٢- بَاب مَا جَاءَ مِنْ أَيْنَ تُؤْتَى الجُمُعَةُ

١١٢٤- قوله: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ كَانُوا يُجَمِّعُونَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ»: قُباء بضم القاف وتخفيف الموحدة، وهو مذكر منون مصروف، هذه اللغة الفصيحة.

وفيه لغة أخرى وهي القصر، ولغة أخرى وهي التأنيث وترك الصرف.

قال في المطالع: وهو على ثلاثة أميال من المدينة، وأصله ماء هناك[(٢)].

٩٣- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ

١١٢٥- قوله: «حَدَّثَنِي عَبيدةُ بْنُ حُميد[(٣)]»: عَبيدة بفتح العين، وهو أحد الثقات، وحميد بضم أوله.

---

(١) في الأصل: (عبيد)، وفوقها: (عبد).

(٢) مطالع الأنوار ٥/ ٤١٨.

(٣) كذا الأصل: «عبيدة بن حميد»، والصواب: «عبيدة بن سفيان»، كما في نسخة الملك المحسن.

الحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُناً بِهَا طُبِعَ عَلَى قَلبِهِ». [د:١٠٥٢، ت:٥٠٠، س:١٣٦٩].

١١٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَسِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ ثَلاثاً مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلبِهِ».

١١٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ[1] بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا

قوله: «عَنْ أَبِي الجَعْدِ»: اسم أبي الجعد الأدرع، وقيل: عَمرو.

قوله: «طُبِعَ عَلَى قَلبِهِ»: أي خُتم عليه.

والطبع بالسكون الختم، وبالتحريك الدنس، وأصله من الوسخ والدنس يغشيان السيف، يقال طَبِعَ السيف يطبَعُ طبَعاً، ثم استعير فيما يشبه ذلك من الأوزار والآثام، وغيرهما من المقابح.

١١٢٧ - قوله: «حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ»: كذا في أصلنا وعليه ضبة، وتجاهه ما لفظه: بخط الحافظ المقدسي: ولعله معتمر، فإني لا أعرف معدي.

---

(١) في الهامش ما نصه: بخط الحافظ المقدسي: ولعله معتمر، فإني لا أعرف معدي.

وتحت ذلك ما لفظه: معدي صحيح، يروي عن ابن عجلان، وسمع شعيب بن مطير، روى عنه بدلُ بن المحبَّر، وهو منكر الحديث.

وتحت ذلك بخط الملك المحسن: قاله الشيخ الحافظ المتقن أبو محمد عبدالغني لمقدسي رحمه الله.

ابْنُ عَجْـلانَ، عَـنْ أَبِيهِ، عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَـالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلا هَل عَسَى

وتحت ذلك بخط الكاتب أيضاً ما لفظه: معدي صحيح، يروي عن ابـن عجلان، وسمع شـعيب بـن مطـير، روى عنـه بـدلُ بـن المحـبَّر، وهـو منكـر الحديث.

وتحت ذلك بخط الملك المحسن واقف الأصـل المـذكور مـا لفظـه: قالـه الشيخ الحافظ المتقن أبو محمد عبدالغني لمقدسي رحمه الله، انتهى.

وهو كما قال؛ فهو معدي بن سليمان أبو سليمان صاحب الطعـام، يـروي عن علي بن زيد بن جُدعان، وابن عجلان، وجماعـة، وعنـه: بـدل بـن المحـبر، وسُليمان الشاذكوني، وبندار، وابن المثنى، وجماعة.

قال الشاذكوني: كان من أفضل الناس، وكان يُعَدّ من الأبدال.

وقد قال أبو زرعة: إنه واهي الحديث.

وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن حبان: لا يجوز أن يحتج به.

ذكر له في الميزان حديثين منكرين[1].

---

(١) ميزان الاعتدال ٦/ ٤٦٦.

أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَتَعَذَّرَ[١]

قوله: «الصُّبَّة مِنَ الغَنَمِ»: الصبة بضم الصاد مهملة ثم موحدة مشددة ثم تاء التأنيث، أي الجماعة منها تشبيهاً بجماعة الناس.

وقد اختلف في عددها؛ فقيل: ما بين العشرين إلى الأربعين من الضأن والمعز، وقيل: من المعز خاصة.

وقيل: نحو الخمسين، وقيل: ما بين الستين إلى السبعين.

والصُبة من الإبل نحو خمس أو ست.

قوله: «عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ»: الميل أربعة آلاف خطوة؛ كل خطوة ثلاثة أقدام، بوضع قدم أمام قدم ويلصق به.

قال القلعي: الميل أربعة آلاف خطوة، أو ستة الآف ذراع، أو اثنا عشر ألف قدم.

قال: والذراع أربعة وعشرون أصبعاً، والأصبع ثلاث شعيرات مضمومة بعضها إلى بعض عرضاً.

هكذا قال: ثلاث شعيرات، وهو غلط، وصوابه ست.

ذكر ذلك النووي في تهذيبه[٢].

(١) في الهامش: (فيتعذر)، وعليه (خ).

(٢) تهذيب الأسماء ٣/ ٣٢٤.

عَلَيْهِ الكَلأُ فَيَرْتَفِعَ، ثُمَّ تَجِيءُ الجُمُعَةُ فَلا يَجِيءُ وَلا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الجُمُعَةُ فَلا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الجُمُعَةُ فَلا يَشْهَدُهَا، حَتَّى يُطْبَعَ عَلَى قَلبِهِ».

١١٢٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ». [د:١٠٥٣، س:١٣٧٢].

قوله: «الكَلأُ»: هو بفتح الكاف، مهموز مقصور، وهو المرعى، والعُشب رَطباً كان أو يابساً عند الأكثر.

وقال ثعلب: الكلأ اليابس(١).

وكذا قال الخطابي وابن فارس.

١١٢٨ - قوله: «حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ»: أخوه هو خالد بن قيس، وهنا في سند حديث: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ».

وفي السند: نوح بن قيس، روى له مسلم والأربعة، وثَّقه أحمدُ وابنُ معين.

وقال أبو داود: كان يتشيع، بلغني أن يحيى ضعفه.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وأخوه خالد ثقة، روى له مسلم أبو داود والنسائي وابن ماجه.

---

(١) مشارق الأنوار ١/ ٣٤٠.

٩٤- بَاب مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ

١١٢٩- حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مُبَشِّرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطِيَّةَ العَوفِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْكَعُ قَبْلَ الجُمُعَةِ أَرْبَعاً، لا يَفْصِلُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ.

٩٥- بَاب مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

١١٣٠- حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ. [ر:١١٣١، خ:٩٣٧، م:٧٢٩، د:١١٢٧، ت:٥٢١، س:٨٧٣].

وقتادة مدلس، وقد عنعن.

وفيه الحسن عن سمرة، وفي سماعه خلاف.

والحديث في سنن أبي داود، وفيه قدامة بن وبرة، عن سمرة، ولم يصح سماعه منه.

وفي الميزان: قدامة بن وبرة عن سمرة، لا يعرف، وثَّقه ابن معين.

وقال البخاري: لا يصح سماعُه.

يعني في المتخلف عن الجمعة يتصدق بدينار.

وقال أحمد: لا يعرف[١].

---

(١) ميزان الاعتدال ٥/ ٤٦٨.

١١٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ. [ر:١١٣٠، خ:٩٣٧، م:٧٢٩، د:١١٢٧، ت:٥٢١، س:٨٧٣].

١١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو السَّائِبِ سَلمُ بْنُ جُنَادَةَ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الجُمُعَةِ فَصَلُّوهَا أَرْبَعاً». [م:٨٨١، د:١١٣١، ت:٥٢٣، س:١٤٢٦].

٩٦- بَاب مَا جَاءَ فِي الحِلَقِ يَوْمَ الجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلاةِ وَالاحْتِبَاءِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ

١١٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يُحَلَّقَ فِي المَسْجِدِ يَوْمَ الجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلاةِ. [د:١٠٧٦، ت:٣٢٢، س:٧١٤].

٩٦- بَاب مَا جَاءَ فِي الحِلَقِ يَوْمَ الجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلاةِ وَالاحْتِبَاءِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ

١١٣٣- قوله: «نَهَى أَنْ يُحَلَّقَ يَوْمَ الجُمُعَةِ»: الحِلَق بكسر الحاء وفتح اللام، جمع الحَلْقة، مثل قصعة وقِصَع، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره، والتحلق تفعل منها، وهو أن يتعمدوا ذلك.

قال الجوهري: جمع الحَلْقة حَلَق بفتح الحاء على غير قياس[1].

---

(١) الصحاح ٤/١٤٨.

١١٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الِاحْتِبَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَعْنِي وَالإِمَامُ يَخْطُبُ.

٩٧- بَاب مَا جَاءَ فِي الأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١١٣٥- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،

وحكي عن أبي عمرو أن الواحد حَلَقة بالتحريك، والجمع حَلَق بالفتح.

وقال ثعلب: كلهم يجيزه على ضعفه.

وقال الشيباني: ليس في الكلام حَلَقة بالتحريك إلا جمع حالق[(١)].

١١٣٤- قوله: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الِاحْتِبَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»: الاحتباء هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليه.

وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب.

وإنما نهي عنه يوم الجمعة؛ لأنه يجلب النوم، فيفوت استماع الخطبة.

وقد نهى رسول الله ﷺ عن الاحتباء في ثوب واحد، وإنما نهى عنه، لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربما تحرك أو زال الثوب فتبدو عورته.

---

(١) النهاية ١/ ٤٢٦.

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: مَا كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ إِلا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ، فإِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ كَذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَى دَارٍ فِي السُّوقِ يُقَالُ لَهَا: الزَّوْرَاءُ، فَإِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ. [خ:٩١٢، د:١٠٨٧، ت:٥١٦، س:١٣٩٢].

٩٨- بَاب مَا جَاءَ فِي اسْتِقْبَالِ الإِمَامِ وَهُوَ يَخْطُبُ

١١٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ عَلَى المِنْبَرِ اسْتَقْبَلَهُ أَصْحَابُهُ بِوُجُوهِهِمْ.

٩٧- بَاب مَا جَاءَ فِي الاذَانِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

١١٣٥- قوله: «مَا كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ إِلا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ، إِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ، وَأَبا بَكْرٍ وَعُمَر كَذَلِكَ»: كذا في أصلنا: «وأبا بكر» وهو جارٍ على لغة القصر، وقد تقدَّمت.

وقوله: «إلا مؤذن واحد»: تقدم ما له من المؤذنين في باب بدء الأذان، فمراد الراوي، والله أعلم، مؤذناً رأينا ذلك الوقت، أو إنه لم يكن يؤذن إلا واحد مرة واحدة، وهو إذا جلس عليه السلام على المنبر.

قوله: «زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ»: إنما يكون ثالثاً بحسبان الإقامة، وكذا وقع في الصحيح الثالث.

٩٩- بَاب مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِي الجُمُعَةِ

١١٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ فِي الجُمُعَةِ سَاعَةً لا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ الله فِيهَا خَيْراً إِلا أَعْطَاهُ**»، وَقَلَّلَهَا بِيَدِهِ. [خ:٩٣٥، م:٨٥٢، د:١٠٤٦، ت:٤٩١، س:١٤٣٠].

١١٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ المُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقُولُ: «**فِي الجُمُعَةِ سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ لا يَسْأَلُ الله فِيهَا العَبْدُ شَيْئاً إِلا أُعْطِيَ سُؤْلَهُ**»، قِيلَ: أَيُّ سَاعَةٍ؟ قَالَ: «**حِينَ تُقَامُ الصَّلاةُ إِلَى الانْصِرَافِ مِنْهَا**».

[ت:٤٩٠].

وجوابه هنا: لأن الشارع سمَّى الإقامة أذاناً في قول: «بين كل أذانين صلاة»[1] المراد الأذان والإقامة، والنداء هو الأذان.

٩٩- بَاب مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِي الجُمُعَةِ

١١٣٧- قوله: «إِنَّ فِي الجُمُعَةِ سَاعَةً»: تقدَّم الكلام على هذه الساعة قبله في باب فضل الجمعة، فانظره.

---

(١) رواه البخاري (٦٢٤)، ومسلم (٨٣٨).

١١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُـدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَـنْ عَبْـدِ الله بْـنِ سَـلامٍ قَالَ: قُلتُ وَرَسُولُ الله ﷺ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ الله: فِي يَوْمِ الجُمُعَـةِ سَـاعَةً لا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ الله عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا شَـيْئاً إِلا قَضَى لَـهُ حَاجَتَـهُ، قَالَ عَبْدُ الله: فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَوْ بَعْضَ سَـاعَةٍ**»، فَقُلْـتُ: صَـدَقْتَ، أَوْ بَعْضَ سَاعَةٍ. قُلتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَـالَ: «**آخِـرُ سَـاعَةٍ مِـنْ سَـاعَاتِ النَّهَـارِ**»، قُلتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سَاعَةَ صَلاةٍ، قَالَ: «**بَلَى، إِنَّ العَبْدَ المُؤْمِنَ إِذَا صَلَّى ثُمَّ جَلَسَ، لا يَحْبِسُهُ إِلا الصَّلاةُ، فَهُوَ فِي صَلاةٍ**».



الفهـــرس

الفهرس

